منهج المحدِّثين في النّقد

"دراسة تأصيلية"

ويليه

آراء لبعض المعاصرين حول منهج المحدِّثين في النقد

"عرضٌ ومناقشةٌ"

كلاهما بقلم:

الأستاذ الدكتور حافظ بن محمد الحَكَميّ

كلية الحديث بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبويّة


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَة

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئاتِ أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وأصحابه، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

أمّا بعد:

فإن علم النقد الذي ابتكره المحدّثون على غير مثال يُحتذى، هو علم كبير القدر، عظيم النفع، دعاهم إليه النصح للدين، والذبّ عن سنة سيد المرسلين، صلوات الله وسلامه عليه. وقد كانت بدايات هذا العلم بالتثبّت والاحتياط في تحمّل حديث رسول الله ﷺ أو روايته، وبعد أن اتسعت رقعة الإسلام انتشرت رواية الحديث ودخل في جملة الرواة من لا يحسن الرواية، كما تصدّر للرواية بعض أهل الأهواء والبدع، ثم مع تأخر زمن الرواة عن عصر النبوة زاد عدد الوسائط في الأسانيد فزاد احتمال الأخطاء والأوهام في رواياتهم، فلتلك الأمور وغيرها وسّع علماء الحديث دائرة النقد فشمل نقدهم الرواة من حيث العدالة والضبط، ولقاء الشيوخ والسماع منهم، ومدى ضبطهم لحديثهم، والتفاوت بينهم في ذلك، وشمل المرويّات سندًا ومتنًا من

حيث الانقطاع والاتصال، والتدليس والإرسال، والتفرّد، والغرابة، والشذوذ والنكارة، وغير ذلك من الصفات المتعلِّقة بالرواة والمرويّات، وقد كانت ممارساتهم للنقد من خلال طرق ووسائل متعدّدة، فأحيانًا يمارسونه حال المذاكرة التي تجري بينهم، وكثيرًا ما يكون نقدهم جوابًا على أسئلة يطرحها عليهم بعض تلاميذهم مثل سؤالات عبد الله بن الإمام أحمد وسؤالات أبي داود وسؤالات البرذعي وغيرهم للإمام أحمد، وسؤالات الترمذي للبخاري، وسؤالات ابن أبي حاتم لأبيه ولأبي زرعة في كتاب العلل، وغير ذلك كثير.

وقد مارس بعض علماء الحديث النقد عن طريق التأليف ومن ذلك كتاب العلل لعلي بن المديني، وكتاب التمييز للإمام مسلم، وكتاب العلل الكبير للترمذي، وكتاب العلل للداراقطني، وغيرها، كما مارس كثير من علماء الحديث النقدَ في مؤلفات لهم جمعوا فيها حديث رسول الله ﷺ، ومن تلك المصنفات ما كان على طريقة المسانيد مثل المسند المعلل لعلي بن المديني، والمسند المعلل ليعقوب بن شيبة، ومسند البزار، ومنها ما كان على طريقة الأبواب مثل كتب الجوامع والسنن ومن هذه الكتب ما اشترط فيها أصحابها الصحة مثل صحيح البخاري وصحيح مسلم وصحيح ابن خزيمة وغيرها فأصحاب هذه الكتب لا يدخلون فيها إلا ما نقدوه وتبيّنوا صحته، ومن الكتب المصنَّفة على الأبواب ما لم يشترط فيها أصحابها الصحة مثل سنن أبي داود، وجامع الترمذي وسنن النسائي وغيرها لكن أصحاب هذه الكتب قد نقدوا الأحاديث التي خرّجوها في كتبهم؛ فالترمذي قد بيّن حال أحاديث

كتابه من حيث الصحة أو الحسن أو الغرابة، وأبو داود حكم على بعض أحاديث كتابه وسكت عن البعض الآخر، لكنه نقد المجموع، وعرف حالها؛ فقد جاء في رسالته إلى أهل مكة قوله: «وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته، ومنه ما لم يصحّ سنده، وما لم أذكر فيه شيئًا فهو صالح وبعضها أصحّ من بعض»[١]، والنسائي وإن لم يصرح بالحكم على أحاديث كتابه إلا أنه يذكر اختلاف الرواة ويعلل، وفي الجملة فأصحاب الكتب المصنَّفة على الأبواب قد نقدوا الأحاديث التي خرّجوها في كتبهم وعرفوا أحوالها وإن لم يصرح بعضهم بالحكم على كل حديث، لأنهم قصدوا من إيراد تلك الأحاديث الاحتجاج بها، ولا بد لهم من معرفة ما يصلح للاحتجاج وما لا يصلح؛ يقول الحافظ ابن الصلاح رحمه الله تعالى: «كتب المسانيد غير ملتحقة بالكتب الخمسة التي هي الصحيحان وسنن أبي داود وسنن النسائي وجامع الترمذي وما جرى مجراها في الاحتجاج بها والركون إلى ما يورد فيها مطلقًا كمسند أبي داود الطيالسي، ومسند عبيد الله بن موسى ومسند أحمد بن حنبل... وأشباهها، فهذه عادتهم أن يخرّجوا في مسند كل صحابي ما رووه من حديثه غير متقيّدين بأن يكون حديثًا محتجًّا به؛ فلهذا تأخرت مرتبتها -وإن جلت لجلالة مؤلفيها- عن مرتبة الكتب الخمسة وما التحق بها من الكتب المصنفة على الأبواب، والله أعلم»[٢].

---

(١) رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه (٢٧).

(٢) علوم الحديث (٣٤-٣٥).

ونتيجة لتلك الجهود الكبيرة التي بذلها أولئك الأئمة برز علم النقد وظهرت آثاره في بيان الثابت عن رسول الله ﷺ من غيره، وقد أدرك تلك الآثار العظيمة علماءُ الحديث وحفّاظه من أهل القرن الرابع وما بعده فبادروا بجمع كلام أولئك الأئمة واستقرأوا ممارساتهم النقدية، واستخرجوا من ذلك كله أصول علم الحديث وقواعده ومصطلحاته، وصنّفوا في ذلك كتبًا عرفت بكتب علوم الحديث، أو كتب مصطلح الحديث، أشهرها كتاب معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري، والكفاية في علم الرواية، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السماع، كلاهما للخطيب البغدادي، وكتاب الإلماع للقاضي عياض، وعلوم الحديث لابن الصلاح، والتقييد والإيضاح للعراقي، والنكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر العسقلاني، وفتح المغيث للسخاوي، وتدريب الراوي للسيوطي، وغيرها. وهذه الكتب بمجموعها قد استوعبت أصول علم الحديث، وقواعده، ومصطلحاته؛ فأصحابها هم من الحفاظ المشهود لهم بسعة الاطلاع على كلام أئمة الحديث المتقدمين، والاستقراء التام لممارساتهم النقدية، وكانوا أعرف بمقاصدهم وبمصطلحاتهم، وقد أصبحت تلك المصنفات حلقة الوصل بين المتقدمين من علماء هذا الفن والمتأخرين منهم، وحصلت الثقة بها وجرى العمل بما حوته من علوم الحديث في مجال النقد وغيره طوال تلك القرون المتعاقبة، وقد ظهرت كتب لبعض المنتسبين لعلم الحديث من المعاصرين فيها ما يتنافى مع ما سبق تقريره؛ فقد ذكر بعض أصحاب تلك المصنفات مقاييس للنقد نسبوها لعلماء الحديث

ولا أصل لها في كتب علوم الحديث، ووصف بعضهم كتب علوم الحديث بأنها قد اختلطت فيها مصطلحات المحدثين بمصطلحات الأصوليين والفقهاء وأن التعاريف التي اشتملت عليها واستقر عليها عمل المتأخرين غير وافية بمدلول اصطلاحات المتقدمين؛ إذ يقول: «ما من شك أن الطابع العام لكتب علوم الحديث التي ظهرت في مرحلة ما بعد الرواية يتمثل في ذكر المصطلحات الحديثية، وتحرير تعاريفها، وتحليل آراء العلماء فيها سواء فيهم المحدثون والأصوليون والفقهاء... ولهذا ظهرت التعاريف التي استقر عليها المتأخرون غير وافية لمدلول المصطلحات المتداولة لدى المتقدمين...»(١).

وفي موضع آخر يزعم أن المتأخرين -ومنهم أصحاب تلك المصنفات- قد انفصلوا عن المتقدمين من علماء الحديث أصالة وتبعية وأن لهم منهجًا خلاف منهجهم؛ إذ يقول: «وفي ضوء هذه الحقائق العلمية فإننا نستخلص بأن المعنيّين بـ"المتقدمين" هم حفاظ "مرحلة الرواية" وبالخصوص نقادهم، وبـ"المتأخرين" أهل "مرحلة ما بعد الرواية"؛ فإن كلا من هاتين المجموعتين ينفصل عن الأخرى أصالة وتبعية في مجال الحديث وعلومه، فلا ينبغي الخلط بينهما لأنه ظهر بينهما خلاف جوهري، وتباين منهجي...»(٢).

ولا يخفى ما في هذا الكلام من تزهيد في كتب مصطلح الحديث التي

---

(١) نظرات جديدة في علوم الحديث (١٩-٢٠).

(٢) المصدر السابق (١٦).

جرى العمل على ما فيها منذ أوائل القرن السابع، وتقليل من شأن علماء الحديث وحفّاظه من أصحاب تلك المصنَّفات وغيرهم ممّن عاصرهم أو جاء بعدهم؛ إذ كيف يُعتمد في معرفة اصطلاح المحدِّثين على كتب اختلط كلامهم فيها بكلام غيرهم من الأصوليين والفقهاء حتى أثر ذلك على التعريفات الواردة فيها؟ وكيف تحصل الثقة بعلم أولئك المتأخرين وهم قد انفصلوا عن علماء الحديث ونقّاده أصالة وتبعية، واستحدثوا لأنفسهم منهجًا مباينًا لمنهجهم؟

لذلك كلّه رأيت أن الحاجة ماسّة لإبراز صلة كتب المصطلح بعلماء الحديث ونقاده المتقدمين، وإثبات أنها ثمرة جهدهم في النقد، وخلاصة بحثهم فيه، حتى يُعلم بذلك أن كل ما اشتملت عليه تلك المصنفات، سواء ما يتعلق بمنهج النقد أو بالمصطلحات أو التعريفات -واستقر عليه عمل المتأخرين- هو مما كان يجري عليه عمل المتقدمين، وليُعلم كذلك أن كل ما لم يوجد له أصل في تلك المصنفات من مقاييس للنقد أو غيرها يبعد أن يكون له أصل عن المتقدمين.

وإبراز صلة تلك الكتب بعلماء الحديث المتقدمين يكون بالتأصيل لأهم أنواع علوم الحديث -الموجودة فيها، وهي مجال النقد- من أقوالهم وممارستهم النقدية بذكر ما يكفي منها للدلالة على أن ما تضمنته تلك الأنواع هو من المشهور عندهم، ومما كان يجري عليه عملهم، وهذا الأمر لا يظهر من تأصيل أصحاب تلك المصنفات لأنهم كانوا يراعون الاختصار، ولم

يكن في زمنهم ما يوجب ذلك، ثم إن بيان شهرة ما تضمنته تلك الأنواع لدى المتقدمين وأنه مما كان يجري عليه عملهم يظهر شذوذ ما يستند إليه أصحاب تلك الآراء من أقوال ينسبونها للمتقدمين، وأن أصحاب كتب المصطلح إنما تركوها استغناء عنها بالمشهور والراجح، والله أعلم.

هذا وقد اقتضت مادة البحث توزيعه على خمسة مباحث:

المبحث الأوّل– تعريف النقد لغةً واصطلاحًا

المبحث الثاني– نشأة النقد وتطوره.

المبحث الثالث– النقد علم تلقاه التلاميذ عن شيوخهم.

المبحث الرابع– مجال النقد.

المبحث الخامس– منهج النقاد في الحكم على الحديث.

وقدّمت للبحث بمقدمة بيّنت فيها أهمية الموضوع، وسبب الكتابة فيه، وختمته بذكر أهم النتائج التي توصّلت إليها، ثم ذيّلته بثبت المصادر وفهرس الموضوعات.

أما المنهج الذي سلكته في إعداد هذا البحث فيتلخص فيما يلي:

١- جمع المادة العلمية من مظانها المتنوعة مثل كتب العلل، وكتب الجرح والتعديل، وكتب علوم الحديث، وغيرها.

٢- تم توزيع المادة العلمية على عناوين المباحث تحت كل عنوان ما يتناسب معه منها، وقد يتكرر ذكر أقوال لبعض العلماء في أكثر من موضع للحاجة إلى ذلك.

٣- جرى التوسع في النقول عن أئمة الحديث المتقدمين، لاسيما في المسائل التي يراد التأصيل لها للتأكيد على أن تلك المسائل هي مما كان عليه العمل عندهم.

٤- تم توثيق النقول التي تضمنتها مادة البحث من أقوال علماء الحديث وغيرهم بعزوها إلى مصادرها في الهوامش.

٥- الأئمة الذين كان لهم الأثر البارز في نشأة علم النقد وتطويره ترجمت لهم بما يبرز مكانتهم العلمية وأثرهم في علم النقد لتعزيز الثقة بعلمهم.

٦- تم ضبط ما يحتاج إلى ضبط، والتعريف بالغريب والمشكل، ونحوه.

هذا، وأسأل الله العليّ القدير أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه، وأن يكتب له القبول إنه سميع قريب مجيب.

وسبحان ربّك ربِّ العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله ربِّ العالمين.



بسم الله الرحمن الرحيم

مقدِّمة الطبعة الثانية

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وعلى آله وصحبه، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

أمّا بعد:

فهذه هي الطبعة الثانية لكتاب «**منهج المحدّثين في النقد، دراسة تأصيليّة**»، أقدّمها للزملاء في الاختصاص، وقد اشتملت على إضافات مهمّة كان من أبرزها تعريفُ منهج المحدِّثين في النقد، واستبدالُ أمثلةِ المبحث الأخير بمثال واحدٍ، يبرز من خلاله منهج المحدِّثين في جمع طرق الحديث، وسَوْقِها، ودراستِها، ودورُ الشاهدِ؛ وثمّةَ إضافاتٌ أخرى وتصويباتٌ سوف يقف عليها القارئ الكريم.

هذا، وأسأل الله أن يجزي الإخوة الفضلاء خيرًا على ما زوّدوني به من ملحوظاتٍ وتصويباتٍ ومقترحاتٍ.

وأجدّد الدعوة لكل من وقف على ما يستحقّ التنبيه في هذه الطبعة ألّا يتوانى في التواصل والنصح، شاكرًا للجميع تعاونهم سلفًا.

وصلّى الله على عبده ورسوله محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين.



المبحث الأوّل- تعريف النقد لغةً واصطلاحاً

المبحث الأوّل- تعريف النقد لغةً واصطلاحاً:

في الصحاح للجوهري (ت: ٤٠٠هـ): نقَد الدراهمَ وانتقدها: أخرج منها الزَّيف، وبابُه نصَر؛ وناقدت فلانًا: ناقشته في الأمر.

وفي لسان العرب لابن منظور (ت: ٧١١هـ): النّقد والتَّنْقادُ: تمييز الدراهم وإخراج الزَّيْف منها.

وفي القاموس المحيط للفيروز أبادي (ت: ٨١٧هـ): النقد هو التمييز، تقول: نقدت الدراهم، أي: ميّزت الجيد منها من الزّائف. والنقد: هو المناقشة. تقول: ناقده في المسألة، أي: ناقشه.

وبتأمّل ما جاء في معنى لفظة «النقد» في معاجم اللغة نجده ينحصر في معنيين، هما: التمييز والمناقشة.

أما بالنسبة لاستعمالات المحدّثين وإطلاقاتهم للفظة «النقد» و«النُّقّاد» ونحوهما فإنّ هذه الألفاظ تجري في استعمالاتهم وتدور على ألسنتهم كثيرًا، فمن ذلك:

ما روى الخطيب البغدادي بسنده عن عمرو الناقد أنّه قال: «قدم الشاذَكونيّ فقال لي أحمد بن حنبل: اذهب بنا إلى سليمان -يعني الشّاذَكوني- لنتعلّم منه نقد الرجال»[1].

---

(١) تاريخ بغداد (٩/٢٣).

وروى الخطيب أيضًا بسنده عن ابن عبد الحكَم أنّه قال: «ما رأينا مثل الشافعي؛ كان أصحاب الحديث ونُقّاده يجيئون إليه ويعرضون عليه فربما أعلّ نقد النُّقّاد منهم ويوقفهم على غوامض من علم الحديث لم يقفوا عليها»(١).

ويقول: الحافظ ابن حبّان -وهو بصدد بيان مسيرة النقد-: «ثمّ أخذ عن هؤلاء مسلك الانتقاد في الأخبار وانتقاء الرجال في الآثار جماعةٌ»(٢).

ولكثرة دوران لفظة النقد على ألسنة المحدّثين واشتهارها بينهم صارت تُطلَق لقبًا لبعضهم؛ ففي كتاب الأنساب لأبي سعد السمعاني (ت: ٥٦٢هـ): الناقد -بفتح النون وكسر القاف وفي آخرها الدال المهملة- هذه اللفظة لجماعة من نُقّاد الحديثِ وحفّاظه، لقّبوا به لنقدهم ومعرفتهم، منهم أبو عثمان عمرو بن محمد الناقد [ت: ٢٣٢هـ](٣).

وهذا الحافظ الذي اشتهر بهذا اللقب عاش في النصف الأوّل من القرن الثالث، وعاصر كبار النُّقّاد مثل علي بن المديني، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وسبقت حكايته لطلب الإمام أحمد منه الذهابَ معه للشاذَكوني.

والمعنى اللغوي في استعمالات المحدّثين وإطلاقاتهم لهذه اللفظة ظاهرٌ جدًّا، وقد سمّى الإمام مسلم بن الحجّاج كتابه «التمييز» وهو من أقدم

---

(١) الاحتجاج بالشافعي (ص: ٦٨).
(٢) مقدمة المجروحين لابن حبان (١ / ٥٤).
(٣) انظر: الأنساب، للسمعاني (١٣/ ١٦).

وأنفس الكتب المصنَّفة في النقد. يقول الإمام مسلم في مقدّمة هذا الكتاب: «وسألت أن أذكر لك في كتابي رواية أحاديث مما وهم قوم في روايتها فصارت تلك الأحاديث عند أهل العلم في عداد الغلط والخطأ ببيانٍ شافٍ أبيّنها لك حتى يتضح لك ولغيرك -ممّن سبيله طلب الصواب سبيلك- غلطَ من غلِط وصوابَ من أصاب منهم فيها»[1].

لكن المنهج الذي يسلكه المحدّثون في نقدهم للحديث هو أخصّ من المعنى اللغويّ؛ فلهم في النقد منهج يتّسم بالدقّة وشدّة التحرّي، يتّبعون من خلاله خطوات لا يشاركهم فيها غيرهم، وسوف نستوضح معالم ذلك المنهج من خلال عباراتهم التالية:

يقول الإمام علي بن المديني رحمه الله تعالى: «الباب إن لم تجمع طرقه لم يتبيّن خطؤه»[2].

ويقول الإمام أحمد رحمه الله تعالى: «الحديث إن لم تجمع طرقه لم تفهمه»[3].

ويقول الإمام مسلم رحمه الله تعالى: «فبجمع هذه الروايات ومقابلة بعضها ببعض يتميز صحيحها من سقيمها»[4].

---

(١) التمييز، لمسلم (ص: ١٧٠).

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٢١٢).

(٣) المصدر السابق.

(٤) التمييز لمسلم (ص: ٢٠٩).

ويقول الحافظ أبو بكر الخطيب رحمه الله تعالى: «السبيل إلى معرفة علة الحديث أن يُجمع بين طرقه ويُنظر في اختلاف رواته»[١].

ثم استشهد الخطيب لكلامه هذا بقول الإمام عبد الله بن المبارك رحمه الله تعالى: «إذا أردت أن يصحّ لك الحديث فاضرب بعضه ببعض»[٢].

وقد علّق الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى على كلام الخطيب السابق بقوله: «وإذا تقرّر هذا فالسبيل إلى معرفة سلامة الحديث من العلة كما نقله المصنف عن الخطيب أن يجمع طرقه، فإن اتفقت رواته واستووا ظهرت سلامته، وإن اختلفوا أمكن ظهور العلة»[٣].

وبتأمّل ما سبقت حكايته من كلام أولئك الأئمّة النُّقّاد والحفّاظ، نجد أن عباراتهم قد اتّفقت على ضرورة تتبّع طرق الحديث، وجمعِها، والمقارنة بينها؛ ويلزم من ذلك التفتيش عن رواة تلك الطرق، ومعرفة أحوالهم، ليمكن الترجيحُ بين رواياتهم، والحكمُ عليها بحسب حالهم.

ولم أقف على تعريف لمنهج المحدّثين في النقد تبرز من خلاله تلك الخطوات التي تَوافَقَ عليها كلام أولئك الأئمّة النُّقّاد والحفّاظ، ويتميّزُ من خلاله منهجهم عن مناهج غيرهم، وأوّل من وقفت له على تعريف لمنهج النقد عند المحدّثين هو الدكتور محمد مصطفى الأعظمي في كتابه "منهج

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (٢/ ٢٩٥).

(٢) المصدر السابق.

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر (٢/ ٧١٠-٧١١).

النقد عند المحدّثين"، إذ يقول فيه: «النقد عند المحدّثين يمكن تعريفه بأنّه تمييز الأحاديث الصحيحة من الضعيفة، والحكم على الرواة توثيقًا وتجريحًا»(١).

وهذا التعريف كما ترى لم يشتمل على شيء من تلك الخطوات التي توافقت عليها عبارات أولئك الأئمّة، ولم يميّز منهجهم عن غيره؛ فالفقهاء لهم منهج في النقد يرون أنّهم يميّزون من خلاله صحيح الحديث من سقيمه، لكنّ المحدّثين لا يسلّمون لهم بذلك، ويرون أنّ المنهج الذي يتعيّن سلوكه لنقد الحديث وتمييز صحيحه من سقيمه هو منهج المحدّثين خاصَّةً.

يقول الإمام مسلمٌ رحمه الله تعالى في كتابه التمييز: «واعلم رحمك الله أن صناعة الحديث ومعرفة أسبابه من الصحيح والسقيم إنما هي لأهل الحديث خاصة»(٢).

وبناء على ما سبق فيظهر لي أنّ التعريف المناسب لمنهج المحدّثين في النقد أن يقال: هو: **تتبّع طرقِ الحديثِ، والتفتيشُ عن أحوالِ رواته، والمقارنةُ بين رواياتهم، وتمييزُ صحيحِها من سقيمها**.

فهذا التعريف يتضمّن الخطوات التي يسلكها المحدّثون في نقدهم كما دلّت على ذلك عباراتهم السابقة، ولا يدخل فيه منهج أحدٍ سواهم. والله أعلم.

۞۞۞

---

(١) منهج النقد عند المحدّثين (ص: ٥).

(٢) التمييز لمسلم (ص: ٢١٨).

المبحث الثاني- نشأة النّقد وتطوّرُه

المبحث الثاني- نشأة النّقد وتطوُّره:

لا شك أن التثبّتَ مطلوبٌ من أهل الإيمان في كلّ ما يرِد عليهم من أخبار، كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ٦﴾ [الحُجُرات:٦].

وعندما يكون الخبر متعلّقًا بأمر الدِّين فإن التثبّتَ فيه والتحرّيَ يكون أوجبَ وألزمَ.

والدِّين إنما نُقل لنا عن رسول الله ﷺ، فوجب لذلك التحرّي والتثبّتُ في كل ما يُنقَل عنه.

وقد جاء في حديثه ﷺ ما يدعو إلى أخذ الحيطة والحذر عند رواية حديثه ﷺ:

ففي الصحيحين أنّ النبيّ ﷺ قال: «من كذب عليّ متعمِّدًا فليتبوّأ مقعده من النار»[١].

وفي صحيح مسلم من حديث المغيرة رضي الله عنه، أنّ النبيّ ﷺ قال: «من حدّث عنّي بحديث يُرى أنه كذبٌ فهو أحد الكاذبين»[٢].

وصحابته -رِضوان الله عليهم- الذين هم أدرى وأعرف بكلامه ﷺ قد

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب الجنائز، رقم(١٢٩١)، ورواه مسلمٌ في مقدمة صحيحه، (ص: ١٠).

(٢) صحيح مسلم، المقدمة، (ص: ٩).

أخذوا جانب الحذر والحيطة في الرواية عنه، كما حرصوا على التثبّت فيما يُنقَل إليهم من حديثه ﷺ.

فقد روى الدارمي بسنده عن أنس رضي الله عنه أنه قال: «لولا أنّي أخشى أن أخطئ لحدّثتكم بأشياء سمعتها من رسول الله ﷺ أو قالها رسول الله ﷺ؛ وذلك أنّي سمعته يقول: «من كذب عليّ متعمِّدًا فليتبوّأ مقعده من النار»[١].

وروى ابن ماجه بسنده عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أنه قال: «قلت لزيد بن أرقم: حدِّثنا عن رسول الله ﷺ فقال: «كبِرنا ونَسينا، والحديث عن رسول الله ﷺ شديد»[٢].

وقد كانوا أشدَّ تحرّيًا وتثبّتًا فيما يُنقل لهم من حديث رسول الله ﷺ. فقد جاء في سنن أبي داود والترمذي من حديث قَبِيصة بن ذُؤَيب قال: «جاءت الجدّة إلى أبي بكر الصِّدِّيق تسأله ميراثها، فقال: «ما لكِ في كتاب الله تعالى شيءٌ، وما علمت في سُنّة رسول الله ﷺ شيئًا، فارجعي حتّى أسأل النّاس». فقال المغيرة بن شُعبة: حضرتُ رسول الله ﷺ أعطاها السدسَ. فقال أبو بكر: هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مَسلَمة فقال مثل ما قال المغيرة، فأنفذه لها أبو بكر»[٣].

---

(١) سنن الدارمي (١/٦٧).

(٢) سنن ابن ماجه، المقدّمة، رقم (٢٥).

(٣) سنن أبي داود، كتاب الفرائض، رقم(٢٨٩٤)، سنن الترمذي، كتاب الفرائض، رقم(٢١٠١).

وجاء في الصحيحين قصة عمر ﷺ في تثبّته من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ حين حدّثه بحديث الاستئذان ثلاثًا، فقال عمر: «لتأتينّي عليه ببيّنة». فقام أبو سعيد الخدري ﷺ فأخبر عمر أنّ النبيّ ﷺ قال ذلك[١].

وكان ذلك الفعل من أبي بكر وعمر ﷺ للاحتياط في حديث رسول الله ﷺ من أن يقع التساهل في نقله.

فقد جاء في رواية في الموطّأ بعد ذكر قصة عمر مع أبي موسى: «فقال عمر لأبي موسى: أما إني لم أتّهمك، ولكن خشيتُ أن يقول الناس على رسول الله ﷺ».

وقال النووي رحمه الله تعالى: «خاف عمر مسارعة الناس إلى القول على النبيّ ﷺ حتى يقول عليه بعض المبتدعين أو الكاذبين أو المنافقين ونحوهم ما لم يقل، وأن كل من وقعت له قضية وضع فيها حديثًا على النبيّ ﷺ. فأراد سدّ الباب خوفًا من غير أبي موسى، لا شكًّا في رواية أبي موسى؛ فإنه عند عمر أجلّ من أن يظنّ به أن يحدّث عن النبيّ ما لم يقل، بل أراد زجر غيره بطريقه؛ فإن مَن دون أبي موسى إذا رأى هذه القصّة أو بلغته وكان في قلبه مرضٌ أو أراد وضع حديثٍ خاف من مثل قضيّة أبي موسى، فامتنع من وضع الحديث والمسارعة إلى الرواية بغير يقينٍ»[٢].

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب الاستئذان، رقم (٦٢٤٥)، صحيح مسلم، كتاب الاستئذان، رقم(٢١٥٣).

(٢) شرح صحيح مسلم (١٤/٥، رقم ١٣٢).

وقد كان لعمر ﷺ مواقف غير هذا في الاحتياط لحديث رسول الله ﷺ، فمن ذلك ما رواه ابن ماجه بسنده عن قرظة بن كعب قال بعثنا عمر بن الخطاب إلى الكوفة وشيّعنا، فمشى معنا إلى موضع يقال له صرار. فقال: أتدرون لِمَ مشيت معكم؟ قال: قلنا لحقّ صحبة رسول الله ﷺ ولحقّ الأنصار. قال: لكني مشيت معكم لحديث أردت أن أحدّثكم به فأردت أن تحفظوه لممشاي معكم. إنكم تقدمون على قوم للقرآن في صدورهم هزيز كهزيز المرجل. فإذا رأوكم مدّوا إليكم أعناقهم، وقالوا: أصحاب محمد. فأقلّوا الرواية عن رسول الله ﷺ، ثم أنا شريككم»[(١)].

وروى البيهقي في المدخل، من طريق الشعبي، عن ابن عمر، عن عمر قال: «كان يأمرنا أن لا نأخذ إلا عن ثقة»[(٢)].

وروى ابن سعد من طريق سعد بن إبراهيم، عن أبيه قال: «قال عمر بن الخطاب لعبد الله بن مسعود ولأبي الدرداء ولأبي ذرّ: «ما هذا الحديث عن رسول الله ﷺ؟» قال: أحسبه قال: ولم يدعهم يخرجوا من المدينة حتى مات»[(٣)].

---

(١) سنن ابن ماجه، المقدمة (١٢، رقم ٢٨).

(٢) حكاه السيوطي في تدريب الراوي (١/٢٦٨).

(٣) الطبقات الكبرى (٢/٣٣٦)، ورواه الإمام أحمد من وجه آخر، عن سعد بن إبراهيم، به، بنحوه. العلل ومعرفة الرجال (١/٢٥٨ رقم٣٧٢).

يقول أبو حاتم ابن حبّان رحمه الله -تعليقًا على هذه القصة-: «لم يكن عمر بما قد فعل يتهم الصحابة بالتقوّل على النبيّ ﷺ، ولا ردّهم عن تبليغ ما سمعوه من رسول الله ﷺ وقد علم أنه قال: «ليبلّغ الشاهد منكم الغائب»(١)، وأنه لا يحل كتمان ما سمعوه من رسول الله ﷺ، ولكنه علم ما يكون بعده من التقوّل على رسول الله ﷺ؛ لأنه (عليه الصلاة والسلام) قال: «إن الله تبارك وتعالى أجرى الحق على لسان عمر وقلبه»(٢)، وقال: «إن يكن في أُمّتي محدَّثون فعمر منهم»(٣)، فعمد إلى الثقات والمتقنين الذين شهدوا الوحيَ والتنزيل فأنكر عليهم كثرة الرواية عن النبيّ ﷺ لِئلاّ يجترئ مَن بعدَهم ممّن ليس في الإسلام محلُّه كمحلّهم فيكثر الرواية فيزلّ فيها أو يقول

---

(١) أخرجه البخاري ومسلمٌ من حديث أبي شريح. صحيح البخاري مع الفتح، باب ليبلغ العلمَ الشاهدُ الغائبَ، (١/ ١٩٨، رقم ١٠٤)، صحيح مسلم، باب تحريم مكة وصيدها وخلاها، (٩٨٧/٢، رقم ١٣٥٤).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن، باب في تدوين العطاء، (١٠٠/٣، رقم٢٩٦٤)، وابن ماجه في السنن، فضل عمر ﷺ، (٤٠/١، رقم١٠٨)، وأحمد في المسند (٤٢٩/٣٥، رقم٢١٥٤٢)، وابن حبان في الصحيح (٣١٢/١٥، رقم٦٨٨٩)، والحاكم في المستدرك (٨٧/٣، رقم٤٥٠١) -وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة- من طريق محمد بن إسحاق -زاد الحاكم: هشام بن الغاز، وابن عجلان-، عن غضيف بن الحارث، عن أبي ذر ﷺ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله وضع الحقّ على لسان عمر يقول به». وهذا لفظ أبي داود وابن ماجه. وقد صححه الألباني في صحيح الجامع برقم(١٧٣٦).

(٣) أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة، صحيح البخاري مع الفتح، باب مناقب عمر بن الخطاب، (٥٠/٧، رقم٣٤٨٦)، وأخرجه مسلم من حديث عائشة، صحيح مسلم، باب من فضائل عمر، (١١٥/٧).

متعمّدًا لنوال الدنيا»[١].

وما توقّعه عمر ﷺ من الجرأة في الرواية عن النبيّ ﷺ قد وقع بعده في حياة بعض الصحابة ﷺ، لكن قوبل بمزيد من التثبّت والاحتياط. فقد روى مسلمٌ في مقدمة صحيحه عن مجاهد قال: «جاء بشير بن كعب العدوي إلى ابن عباس، فجعل يحدّث ويقول: قال رسول الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ، فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه ولا ينظر إليه، فقال: يا ابن عباس، ما لي أراك لا تسمع لحديثي؟ أحدّثك عن رسول الله ﷺ ولا تسمع! فقال ابن عباس: «إنا كنّا مَرّةً إذا سمعنا رجلاً يقول: قال رسول الله ﷺ، ابتدرته أبصارنا وأصغينا إليه بآذاننا. فلما ركب الناس الصعبَ والذَّلولَ لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف»[٢].

فقد جاء في هذا النص الإشارة إلى جرأة الناس في الرواية عن رسول الله ﷺ، وذلك في قول ابن عبّاس: «فلما ركب الناس الصعبَ والذَّلولَ».

كما اشتمل النص على بيان الموقف الذي كانوا يقفونه من تلك الجرأة في الرواية، وذلك في قوله: «لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف».

ففي هذه العبارة إشارة إلى نقدهم لما نسب إلى رسول الله ﷺ، فما عرفوه أخذوه، وما لم يعرفوه أعرضوا عنه.

---

(١) معرفة المجروحين (١/٣٦-٣٧).

(٢) صحيح مسلم، المقدمة (١/١٢-١٣).

وهذا المنهج كان متّبَعًا في أواخر عهد الصحابة وفي عصر التابعين؛ يقول الإمام محمد بن سيرين -رحمه الله تعالى- (ت١١٠هـ): «ما كانوا يسألون عن الإسناد. فلمّا وقعت الفتنة قالوا: سمّوا لنا رجالكم، فيُنظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، ويُنظر إلى أهل البدعة فلا يؤخذ حديثهم»(١).

فقوله: «ما كانوا يسألون عن الإسناد»، وقوله: «قالوا: سمّوا لنا رجالكم»، فيه حكاية عمل جماعة، وليس عمل فرد. وهؤلاء الذين يتحدّث عنهم ابن سيرين هم مَن أدركهم من الصحابة، وربما كان عملهم امتدادًا لعمل من لم يدركهم من الصحابة. ويدخل في ذلك من عاصرهم من التابعين. وقد كان ابن سيرين يُولي هذا المسلك في التثبّت والنقد عنايةً كبيرةً تظهر لمن تأمّل قوله: «إن هذا العلم دِينٌ؛ فانظروا عمّن تأخذون دينكم»(٢).

وهذه الكلمة صريحةٌ في التثبّت والنقد، وقد سارت بين أهل العلم في عصره وما بعده مسار الأمثال، واتخذوها منهجًا في نقد الرواة؛ فقد روى ابن أبي أُويس، عن الإمام مالك (ت١٧٩هـ) أنه قال: «إن هذا العلم دِينٌ؛ فانظروا عمّن تأخذون دينكم. لقد أدركت سبعين ممن يحدّث قال فلان: قال رسول الله ﷺ، عند هذه الأساطين -وأشار إلى مسجد رسول الله ﷺ- فما أخذت عنهم شيئًا، وإن أحدهم لو اؤتُمن على بيت المال لكان أمينًا، لأنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن. وقدِم علينا ابن شهاب فكنّا نزدحم على

---

(١) المصدر نفسه (١/١٥).

(٢) صحيح مسلم، المقدّمة (ص: ١٤).

بابه»[١].

ويقول الحافظ الجوزجاني (ت٢٥٦هـ): «وليعلم أحدكم أنه مسؤول عن دينه وعن أخذه حلّه وحرامه، كالذي حدثني أشهل بن حاتم، عن ابن عون، عن محمد -يعني ابن سيرين- قال: «إن هذا العلم دِينٌ؛ فانظروا عمّن تأخذون دينكم»[٢].

والحاصل أن منهج التثبّت والنقد قد كان متّبَعًا في عصر الصحابة، لكن ازداد نشاطه في أواخر عهدهم، كما جاء في كلام ابن عبّاس السابق، واشتهر وتوسّع في عصر التابعين، كما سبقت الإشارة إليه في كلام ابن سيرين، وسوف أذكر فيما يلي نماذج تؤكّد ذلك.

روى العقيلي -واللفظ له- وابن عدي، عن القاسم بن عاصم قال: «قلت لسعيد بن المسيب: ما حديث حدّثناه عنك عطاء الخراساني؟ قال: «ما هو»؟ قلت: في الذي وقع على امرأته في رمضان، قال: اعتق رقبةً أو اهدِ بَدَنةً. قال: «كذب عطاء. إنما ذلك فلان -وأشار إلى منزله- جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: إني وقعت على امرأتي في رمضان. فقال: «هل عندك تمر»؟ قال: لا. قال: فقال: «اجلس». فجيء بعرق فيها عشرون صاعًا أو نحو منها فقال: «هاك هذا فتصدق به...»[٣].

---

(١) التمهيد (٦٧/١)، الكفاية، (ص: ١٥٩).

(٢) أحوال الرجال، (ص: ٣٥٦)، بعد ترجمة إبراهيم بن طهمان رقم (٣٩٣).

(٣) الضعفاء الكبير (٤٠٥/٣)، الكامل (٣٥٨/٥).

وحكم سعيد بن المسيب على رواية ابن عبّاس لزواج النبيّ ﷺ من ميمونة وهو محرمٌ، بالوهم؛ فقد روى ابن عدي بسنده عن عطاء، عن ابن عباس «أنّ النبيّ ﷺ تزوّج ميمونة وهو محرم». قال: وقال سعيد بن المسيب: «وهِم ابنُ عبّاس وإن كانت خالتَه، ما تزوجها النبيّ ﷺ إلا بعدما أحلّ»[(١)].

وروى مسلمٌ في مقدمة صحيحه، بسنده عن سعد بن إبراهيم (ت١٢٦هـ) أنّه قال: «لا يحدّث عن رسول الله ﷺ إلا الثقات»[(٢)].

وروى الخطيب وابن عبد البَرّ بسنديهما عن عروة بن الزبير (ت٩٤هـ) -رحمه الله- أنه قال: «إني لأسمع الحديث أستحسنه فما يمنعني من ذكره إلا كراهية أن يسمعه سامع فيقتدي به؛ أسمعه عن الرجل لا أثق به قد حدّث به عمّن أثق به، أو أسمعه من الرجل أثق به قد حدّث به عمّن لا أثق به»[(٣)].

وروى الخطيب بسنده عن ربيعة بن عبد الرحمن (ت١٣٦هـ) أنه قال: «ثلاثٌ من توديع الإسلام: العصبية، والقدرية، والرواية عن غير ثقة»[(٤)].

وروى الإمام أحمد بسنده عن سفيان، قال: «قلت لمِسعَر: مَن رأيتَ

---

(١) الكامل (١/٦٤).

(٢) مقدمة صحيح مسلم (١/١٥)، ورواه الإمام أحمد في العلل ومعرفة الرجال (٢/٤٤٧، رقم٢٩٨٦).

(٣) الكفاية (ص: ٧٣)، التمهيد (١/٣٨).

(٤) الكفاية (ص: ٧٤-٧٥).

أشدَّ إتقانًا للحديث؟ قال: القاسم بن عبد الرحمن وعمرو بن دينار»(١).

وروى مسلم في مقدمة صحيحه بسنده عن أبي عقيل صاحب بهية قال: «كنت جالسا عند القاسم بن عبيد الله ويحيى بن سعيد، فقال يحيى للقاسم: يا أبا محمد، إنه قبيحٌ على مثلك عظيمٌ أن تُسأل عن شيء من أمر هذا الدين فلا يوجد عندك منه علمٌ ولا فرج أو علم ولا مخرجٌ. فقال له القاسم: وَعَمَّ ذاك؟ قال لأنك ابن إمامي هدى ابن أبي بكر وعمر. قال: يقول له القاسم: أقبح من ذاك عند من عقل عن الله أن أقول بغير علم أو آخذ عن غير ثقة. قال: فسكت فما أجابه»(٢).

فتلك الأقوال التي سبقت حكايتها تدل على شدّة عناية التابعين بالتثبّت في أخذ الحديث، ونقد الرواة ورواياتهم. وهذا الشافعي رحمه الله يحكي إجماعًا أو شبه إجماع ممّن سبقوه، ويذكر مثالاً لذلك أحدُ تلاميذ ابن عبّاس رضي الله عنهما، فيقول: «وما زال أهل الحديث في القديم والحديث يتثبّتون فلا يقبلون الرواية التي يحتجّون بها ويحلّون ويحرّمون بها إلاّ عمّن أمِنوا، وإن يحدّثوا بها هكذا ذكروا أنهم لم يسمعوها من ثبت. وكان عطاء بن أبي رباح يُسأل عن الشيء فيرويه عمّن قبْله ويقول: سمعته، وما سمعته من ثبتٍ»(٣).

ولذلك لم يقع خلافٌ بين علماء الحديث في وجود النقد في أواخر

---

(١) العلل ومعرفة الرجال (٣/٤٧١، رقم٦٨٤).

(٢) مقدمة صحيح مسلم (١/١٦).

(٣) الأم (ص: ١٠٤).

عهد الصحابة وعصر التابعين، وإنما وقع الخلاف في تعيين أول مَن بدأ التثبّت والنقد، فذكر الحاكم رحمه الله أن أوّل من فعل ذلك هو أبو بكر الصِّدّيق ﷺ، إذ يقول عنه: «أوّل من وقّى الكذب على رسول الله ﷺ»(١).

وتبعه على ذلك الذهبيُّ رحمه الله، إذ يقول عن أبي بكر: «هو أول من احتاط في قبول الأخبار»(٢).

وقال أيضًا: «فرأسُ الصادقين في الأمّة الصِّدّيقُ، وإليه المنتهى في التحرّي في القول والقبول»(٣).

وذهب ابن حبّان رحمه الله إلى أنّ عمر بن الخطّاب وعليّ بن أبي طالبٍ ﷺ هما أوّل من فتّش عن الرجال وتثبّت في الرواية؛ فقد ساق بعض الآثار المروية عن عمر في ذلك، ثم قال: «وتبع عمرَ عليه عليّ بن أبي طالب -رضوان الله عليهم- باستحلاف من يحدّثه عن رسول الله ﷺ وإن كانوا ثقات مأمونين، ليعلم بهم توقّي الكذب على رسول الله ﷺ... [إلى أن قال:] وهذان أوّل من فتّشا عن الرجال في الرواية، وبحثا عن النقل في الأخبار، ثم تبعهم الناسُ على ذلك»(٤).

وذهب ابن رجب رحمه الله إلى أن أوّل من انتقد الرجال هو محمد بن

(١) المدخل، (ص: ٤٦).
(٢) تذكرة الحفاظ (٢/١).
(٣) المصدر السابق (٥/١).
(٤) المجروحين (٣٤/١-٣٨).

سيرين (ت١١٠هـ)، وحكى ذلك عن يحيى بن معين وعلي بن المديني.

يقول ابن رجب: «وابن سيرين ﷺ هو أول من انتقد الرجال وميّز الثقات من غيرهم. وقد روي من غير وجه أنه قال: «إن هذا العلم دِينٌ؛ فانظروا عمّن تأخذون دينكم»[1].

وفي رواية عنه أنه قال: «إن هذا الحديث دِينٌ، فلينظر الرجل عمّن يأخذ دينه».

وقال يعقوب بن شيبة: قلت ليحيى بن معين: تعرف أحدًا من التابعين كان ينتقي الرجال كما ينتقيهم؟ فقال برأسه: يعني: لا.

وقال يعقوب: سمعت علي بن المديني يقول: كان ممّن ينظر في الحديث ويفتّش عن الإسناد، ولا نعرف أحدًا أوّل منه محمد بن سيرين (ت١١٠هـ)، ثم كان أيّوب (ت١٣١هـ) وابن عون (ت١٥٠هـ)، ثم كان شعبة (ت١٦٠هـ)، ثم كان يحيى بن سعيد (ت١٩٨هـ) وعبد الرحمن (ت١٩٨هـ)»[2].

والجمع بين الأقوال السابقة ممكنٌ؛ فأوّليّة أبي بكر ﷺ على ظاهرها، وقد كان التثبّت والنقد على نطاق ضيّقٍ؛ لعدم فشوّ الكذب، ولكون الأكثريّة في زمانهم هُم من صحابة رسول الله ﷺ.

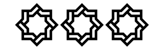
---

(١) تقدّم في الصفحة (٢٠).

(٢) شرح علل الترمذي (١/٣٥٥).

وأما بالنسبة لأوّلية عمر وعليّ رضي الله عنهما كما قال ابن حبان فهي محمولة على توسّعهما في ذلك، وشدّة عنايتهما به.

وأمّا أوّلية ابن سيرين فهي بالنسبة للتابعين، كما جاء التصريح بذلك في سؤال يعقوب بن شيبة ليحيى بن معين، على أنّ كلام ابن سيرين السابق يدلّ على أنه مسبوقٌ في ذلك؛ فقد جاء فيه «فلمّا وقعت الفتنة قالوا: سمّوا لنا رجالكم». فهو يحكي السؤال عن الإسناد عن غيره ممّن سبقوه أو عاصروه، لكنه اشتهر بذلك أكثر من غيره لشدّة تحرّيه وتنقيره ونقده. والله أعلم.



المبحث الثالث- النقد علمٌ تلقّاه التلاميذ عن شيوخهم

المبحث الثالث- النقد علمٌ تلقّاه التلاميذ عن شيوخهم:

رأينا من خلال المبحث السابق كيف تطوّر النقد من التثبّت والتحرّي فيما يُنقل من حديث رسول الله ﷺ إلى ممارسات عمليّة في نقد الرواة، والبحث عن عدالتهم، ونقد رواياتهم. وقد تحوّلت تلك الممارسات العملية إلى علمٍ يتعلّمه ويتلقّنه التلاميذ عن شيوخهم، ويُتناقل بين المدُن والأمصار على مَرّ الأزمنة والأعصار. وقد رصد ذلك الحافظ أبو حاتم ابن حبّان، وسجّله في مقدمة كتاب المجروحين، له. فبعد أن ذكر ما كان عليه عمر بن الخطّاب وعليّ بن أبي طالب رضي الله عنهما من التحرّي والتثبّت قال: «وهذان أوّل من فتّشا عن الرجال، وبحثا عن النقل في الأخبار، ثم تبعهم الناسُ على ذلك»، ثم مثّل لمتابعة الناس لهم على ذلك بما كان يصنعه زيد بن أرقم وعبد الله بن عباس من التحرّي والتوقّي، ثم قال: «ثم أخذ مسلكهم واستن بسنتهم، واهتدى بهديهم فيما استنّوا من التيقظ في الروايات جماعة من أهل المدينة من سادات التابعين منهم: سعيد بن المسيب[1]، والقاسم بن محمد بن

---

(١) هو أبو محمد المخزومي. قال قتادة: ما رأيت أحدًا أعلم من سعيد بن المسيّب. وحكاه عنه الذهبي، ثم قال: وكذا قال الزهري ومكحول وغير واحد، وصدقوا. تذكرة الحفاظ (١/٥٤). وقال علي بن المديني: لا أعلم في التابعين أوسع علمًا من سعيد، وهو عندي أجل التابعين. المصدر السابق. وقال أبو حاتم الرازي: ليس في التابعين أنبل منه، وهو أثبتهم في حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وقال الحافظ ابن حجر: روى ابن مندة في الوصية، من طريق يزيد بن أبي مالك، قال: كنت عند سعيد بن المسيّب فحدّثني بحديث، فقلت له: من حدّثك يا أبا محمد بهذا؟ فقال: يا أخا أهل الشام، خذ ولا تسأل؛ فإنّا لا نأخذ إلا عن الثقات. وقال الإمام أحمد:
=

أبي بكر[١]، وسالم بن عبد الله بن عمر[٢]، وعلي بن الحسين بن علي[٣]، وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف[٤]، وعبيد الله بن عبد الله بن

=

مرسلات سعيد صِحاحٌ، لا نرى أصحّ من مرسلاته. تهذيب التهذيب (٤/٨٤-٧٨).

(١) أبو عبد الرحمن القرشي التيمي. قال يحيى بن سعيد الأنصاري: ما أدركنا بالمدينة أحدًا نفضّله على القاسم. وقال أبو الزناد: ما رأيت فقيهًا أعلم من القاسم، وما رأيت أعلم بالسنّة منه. وقال ابن عيينة: كان القاسم أعلم أهل زمانه. وقال ابن سعد: كان إمامًا فقيهًا ثقةً رفيعًا ورِعًا كثير الحديث. توفّي آخر سنة ست ومائة، أو أوّلَ سنة سبع ومائة. تذكرة الحفّاظ، (١/٩٦-٩٧)، تهذيب التهذيب (٨/٢٩٩-٣٠١).

(٢) أبو عمر، ويقال: أبو عبد الله العدوي العمري. قال مالك: لم يكن أحد في زمانه أشبه منه بمن مضى من الصالحين في الزهد والفضل. قال ابن المبارك: كان فقهاء المدينة سبعة، فذكره منهم. قال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهوية: أصحّ الأسانيد الزهريُّ، عن سالم، عن أبيه. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، عاليًا من الرجال. توفّي سنة ستّ مائة من الهجرة. تذكرة الحفاظ (١/٨٨)، تهذيب التهذيب (٣/٣٧٨-٣٧٩).

(٣) ابن أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب، أبو الحسين الهاشمي، زين العابدين. قال الزهري: ما رأيت أحدًا كان أفقه من علي بن الحسين. وقال أبو حازم الأعرج: ما رأيت هاشميا أفضل منه. وعن سعيد بن المسيّب قال: ما رأيت أورع منه. وقال ابن سعد: كان ثقة مأمونًا كثير الحديث عاليا رفيعًا ورعًا. وقال مالك: لم يكن في أهل بيت رسول الله ﷺ مثل علي بن الحسين. وقال أبو بكر بن أبي شيبة: أصح الأسانيد كلّها الزهريُّ، عن علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي ﷺ. توفي سنة أربع وتسعين أو خمس وتسعين. وقيل غير ذلك. تذكرة الحفّاظ (١/٧٤-٧٥)، تهذيب التهذيب (٧/٣٠٤-٣٠٧).

(٤) الزهري المدنيّ، اسمه كنيته. قال الزهري: أربعةٌ وجدتهم بحورًا: عروة بن الزبير، وابن المسيّب، وأبو سلمة، وعبيد الله بن عبد الله. وقال مالك: كان عندنا رجال من أهل العلم اسم أحدهم كنيته، منهم أبو سلمة بن عبد الرحمن. وقال ابن سعد: كان ثقة فقيهًا كثير الحديث. وقال

=

عتبة[١]، وخارجة بن زيد بن ثابت[٢]، وعروة بن الزبير بن العوام[٣]، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام[٤]، وسليمان بن يسار[٥].

=

أبو زرعة: ثقة إمامٌ. توفّي سنة أربع وتسعين، وقيل: أربع ومائة. تذكرة الحفاظ (٦٣/١)، تهذيب التهذيب (١١٥/١٢-١١٧).

(١) ابن مسعود، أبو عبد الله الهذلي. قال الزهري: كان عبيد الله من بحور العلم. وقال مالك: كان ابن شهاب يأتي عبيد الله وكان من العلماء. وقال أبو زرعة: ثقة مأمون إمام. توفّي سنة ثمان وتسعين على الصحيح. تذكرة الحفاظ (٧٨/١-٧٩)، تهذيب التهذيب (٢٣/٧-٢٤).

(٢) الأنصاري النجّاري، أبو زيد. قال أبو الزناد: كان أحد الفقهاء السبعة. وقال العجلي: مدنيّ تابعيٌّ ثقةٌ. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث. تهذيب التهذيب (٣/ ٧٤-٧٥).

(٣) أبو عبد الله القرشي الأسدي. قال الزهري: رأيته بحرًا لا ينزف. وقال هشام بن عروة: ما حفظت من أبي جزءًا من ألف جزء من حديثه. قال ابن شهاب الزهري: كان إذا حدّثني عروة ثم حدّثتني عَمرة صدّق عندي حديث عمرة حديث عروة، فلمّا بحرتهما إذا عروة بحر لا ينزف.

قال ابن عيينة: كان أعلم الناس بحديث عائشة رضي الله عنها عروة وعَمرة والقاسم. قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، فقيهًا عالما ثبتًا مأمونًا. توفّي سنة أربع وتسعين. تذكرة الحفاظ (٦٢/١-٦٣)، تهذيب التهذيب (١٦٣/٧-١٦٦).

(٤) القرشي المخزومي، اسمه كنيته، كان من فقهاء المدينة السبعة، مجمع على ثقته. وقال الواقدي: كان ثقة حجة فقيها إمامًا كثير الرواية سخيًّا. توفّي سنة أربع وتسعين. تذكرة الحفاظ (٦٣/١-٦٤)، تهذيب التهذيب (٣٠/١٢-٣١).

(٥) الهلالي أبو أيوب ويقال: أبو عبد الرحمن مولى ميمونة. قال مالك: كان سليمان من علماء الناس. وقال الحسن بن محمد بن الحنفية: هو أفهم عندنا من سعيد بن المسيّب. وقال ابن سعد: كان ثقة عالما رفيعًا فقيهًا كثير الحديث. وقال أبو زرعة: ثقة مأمون فاضل عابدٌ. وقال النسائي: أحد الأئمة. توفّي سنة سبع ومائة. تذكرة الحفاظ (٩١/١)، تهذيب التهذيب (٢٢٨/٤-٢٢٩).

فجدّوا في حفظ السنن والرحلة فيها، والتفتيش عنها، والتفقه فيها، ولزموا الدين ودعوة المسلمين.

ثم أخذ عنهم العلم وتتبّع الطرق وانتقاء الرجال، ورحل في جمع السنن جماعة بعدهم منهم: الزهري(١)، ويحيى بن سعيد الأنصاري(٢)، وهشام بن عروة(٣)، وسعد بن إبراهيم(٤)، في جماعة معهم من أهل المدينة، إلا أن أكثرهم

---

(١) هو أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي الزهري. قال عمر ابن عبد العزيز: لم يبق أحد أعلم بسنة ماضية من الزهري. وقال مالك: بقي ابن شهاب وما له في الدنيا نظير. وقال أيوب السختياني: ما رأيت أعلم منه. وقال الليث بن سعد: ما رأيت عالما قط أجمع من الزهري. وكان الزهري يقول: ما استودعت قلبي شيئًا قط فنسيته. وقال: ما استفهمت عالما قط، ولا زدت على عالم شيئًا قط. توفي سنة أربع وعشرين ومائة. تذكرة الحفاظ (١/١٠٨-١١٣)، تهذيب التهذيب (٩/٤٤٥-٤٥١).

(٢) أبو سعيد المدني. قال أيوب السختياني: ما تركت بالمدينة أفقه من يحيى بن سعيد. وقال يحيى القطّان: هو مقدَّمٌ على الزهري؛ اختُلِف على الزهري ولم يُختَلف عليه. وقال أبو حاتم: ثقة يوازي الزهري. وقال الثوري: كان من الحفاظ. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث حجة ثبتًا. وقال ابن المديني: لم يكن بالمدينة بعد كبار التابعين أعلم من ابن شهاب ويحيى بن سعيد وأبي الزناد وبُكَير بن الأشجّ. توفّي سنة ثلاث وأربعين ومائة. تذكرة الحفاظ (١/١٣٧-١٣٩)، تهذيب التهذيب (١١/٢٢١-٢٢٤).

(٣) ابن الزبير بن العوام أبو المنذر القرشي الأسدي. قال وهيب: قدم علينا هشام فكان مثل الحسن وابن سيرين. وقال ابن سعد: كان هشام ثقة ثبتًا كثير الحديث حجة. وقال أبو حاتم الرازي: ثقة إمام في الحديث. وقيل لابن معين: هشام أحب إليك عن أبيه أو الزهري؟ قال: كلاهما، ولم يفضِّل. توفّي سنة ست وأربعين ومائة. تذكرة الحفاظ (١/١٤٤-١٤٥)، تهذيب التهذيب (١١/٤٩-٥١).

(٤) ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو إسحاق ويقال: أبو إبراهيم. قال ابن سعد: كان ثقة كثير =

تيقّظًا، وأوسعهم حفظًا، وأدومهم رحلةً، وأعلاهم همّةً الزهريُّ رحمة الله عليه».

ثم ذكر بعض النقول الدالّة على فضل من ذكرهم لاسيّما الزهري وقال: «ثم أخذ عن هؤلاء مسلك الحديث وانتقاد الرجال، وحفظ السنن، والقدح في الضعفاء جماعةٌ من أئمة المسلمين والفقهاء في الدين منهم: سفيان بن سعيد الثوري[(١)]، ومالك بن أنس[(٢)]، وشعبة بن الحجّاج[(٣)]، وعبد الرحمن بن

= الحديث. قال أحمد: ثقة. وقال ابن معين: ثقة لا شك فيه. ووثّقه أبو حاتم والنسائي. وقال ابن عيينة: قال ابن جُريج: أتيتُ الزهريَّ بكتاب أعرض عليه، فقلت: أعرض عليك؟ فقال: إني وعدت سعدًا في ابنه، وسعدٌ سعدٌ. قال ابن جريج: فقلت: ما أشدّ ما تفرق من سعد! توفّي سنة خمس وعشرين ومائة، وقيل: بعدها. تهذيب التهذيب (٣/٤٦٣).

(١) أبو عبد الله الثوري الكوفي. قال ابن المبارك: كتبت عن ألف ومائة شيخ ما فيهم أفضل من سفيان. وقال القطان: ما رأيت أحفظ منه. وقال أيضًا: سفيان فوق مالك في كل شيء. وقال أحمد: لم يتقدمه في قلبي أحدٌ. وقال شعبة: سفيان أحفظ منّي. وكان سفيان يقول: ما استودعت قلبي شيئًا قط فخانني. توفي سنة إحدى وستين ومائة. مقدمة الجرح والتعديل، للإمام ابن أبي حاتم (٥٥-١٢٦)، تذكرة الحفاظ (١/٢٠٣-٢٠٧)، تهذيب التهذيب (٤/٢١١-٢١٥).

(٢) ابن مالك بن أبي عامر أبو عبد الله الأصبحي إمامُ دار الهجرة. قال يحيى القطان: كان مالك... في الحديث. وقال عبد الرحمن بن مهدي: ما أقدّم على مالك في صحّة الحديث أحدًا. وقال أحمد: مالك ثقة إمام الحجاز، وهو أثبت أصحاب الزهري. وقال ابن عيينة: ما كان أشدّ انتقاد مالك للرجال وأعلمه بشأنهم. وقال ابن وهب -وذكر اختلاف الأحاديث والروايات فقال-: لولا أني لقيت مالكًا والليث لضللتُ. وقال الشافعي: لولا مالك وابن عيينة لذهب علم الحجاز. توفّي سنة تسع وستّين ومائة. مقدمة الجرح والتعديل (١٣-٣٢)، تذكرة الحفاظ (١/٢٠٧-٢١٣).

(٣) أبو بسطام العتكي مولاهم الواسطي نزيل البصرة. كان سفيان الثوري يقول: شعبة أمير المؤمنين =

عمرو الأوزاعي[١]، وحماد بن سلمة[٢]، والليث بن سعد[٣]، وحماد بن

= في الحديث. وقال الشافعي: لولا شعبة ما عرف الحديث في العراق. وقال أحمد بن حنبل: شعبة أعلم بحديث الحَكَم، ولولا شعبة ذهب حديث الحَكَم، ولم يكن في زمن شعبة مثله. وقال أبو حاتم: إذا رأيت شعبة يحدّث عن الرجل فاعلم أنه ثقةٌ إلا نفرًا بأعيانهم. وقال يحيى بن سعيد القطان: كل شيء يحدّث به شعبة عن رجل فلا تحتاج أن تقول: عن ذاك الرجل أنه سمع فلانًا؛ قد كفاك أمره. توفّي سنة ستين ومائة. الجرح والتعديل (١٢٦/١)، تذكرة الحفاظ (١٩٣/١-١٩٧)، تهذيب التهذيب (٣٣٨/٤-٣٤٦).

(١) أبو عمرو الشامي. قال ابن مهدي: ما كان بالشام أعلم بالسنّة منه. وعن ابن مهدي أيضًا قال: الأئمة في الحديث أربعةٌ: الأوزاعي ومالك والثوري وحماد بن زيد. وقال الحاكم: الأوزاعي إمام عصره عمومًا، وإمام أهل الشام خصوصًا. وقال ابن سعد: كان ثقة مأمونًا صدوقًا فاضلا كثير الحديث والعلم والفقه. توفي سنة سبع وخمسين ومائة. تذكرة الحفاظ (١٧٨/١-١٨٣)، تهذيب التهذيب (٢٣٨/٦-٢٤٢).

(٢) ابن دينار البصري. قال أحمد بن حنبل: إذا رأيت الرجل ينال من حماد بن سلمة فاتّهمه على الإسلام. وقال عنه عبد الرحمن بن مهدي: لو قيل لحماد بن سلمة: إنك تموت غدًا ما قدر أن يزيد في العمل شيئًا. قال أحمد: حماد بن سلمة أثبت في ثابت من معمر. وقال أيضًا في الحمّادَين: ما منهما إلا ثقة. وقال إسحاق بن منصور، عن ابن معين: ثقةٌ. وقال عبد الرحمن بن مهدي: حماد بن سلمة صحيح السماع حسن اللقيّ، أدرك الناس ولم يُتّهَم بلون من الألوان، ولم يلتبس بشيء، أحسن ملكه نفسه ولسانه ولم يطلقه على أحد؛ فسلم حتّى مات. وقال ابن المبارك دخلت البصرة فما رأيت أحدًا أشبه بمسالك الأُوّل من حماد بن سلمة. توفي سنة سبع وستين ومائة. تذكرة الحفاظ (٢٠٢/١-٢٠٣)، تهذيب التهذيب (١١/٣-١٦).

(٣) أبو الحارث الفهمي مولاهم المصري. قال ابن وهب: لولا الليث ومالك لضللنا. وقال الشافعي: هو أفقه من مالك إلا أن أصحابه لم يقوموا به. وقال أحمد: ما في هؤلاء المصريين أثبت من الليث. توفي سنة خمس وسبعين ومائة. تذكرة الحفاظ (٢٢٤/١-٢٢٧).

زيد[١]، وسفيان بن عيينة[٢]، في جماعة معهم.

إلا أن من أشدّهم انتقاءً للسنن وأكثرهم مواظبةً عليها، حتى جعلوا ذلك صناعة لهم لا يشوبونها بشيءٍ آخر ثلاثةُ أنفس: مالك، والثوري، وشعبة.

ثم ذكر جملة من النقول في فضل مالك وشعبة والثوري، وقال: ثم أخذ عن هؤلاء بعدهم الرسم في الحديث والتنقير عن الرجال والتفتيش عن الضعفاء والبحث عن أسباب النقل جماعةٌ منهم: عبد الله بن المبارك[٣]،

---

(١) ابن درهم أبو إسماعيل الأزدي مولاهم البصري. قال عبد الرحمن بن مهدي: أئمة الناس في زمانهم أربعة: الثوريُّ بالكوفة، ومالك بالحجاز، والأوزاعي بالشام، وحماد بن زيد بالبصرة. وقال ابن مهدي أيضًا: لم أر أحدًا قط أعلم بالسنّة ولا بالحديث الذي يدخل في السنّة من حمّاد بن زيد. وقال أحمد: حمّاد بن زيد أحب إلينا من عبد الوارث، حمّاد من أئمة المسلمين. وقال أبو زرعة: حمّاد بن زيد أثبَت من حمّاد بن سلمة بكثير، وأصحّ حديثًا وأتقَنُ. توفّي سنة تسع وسبعين ومائة. تذكرة الحفاظ (١/٢٢٨-٢٢٩)، تهذيب التهذيب (٣/٩-١١).

(٢) ابن ميمون أبو محمد الهلالي الكوفي، سكن مكّة. قال الشافعي: لولا مالكٌ وسفيان لذهب علم الحجاز. وقال الترمذي: سمعت البخاريّ يقول: سفيان بن عيينة أحفظ من حمّاد بن زيد. وقال أحمد: ما رأيت أحدًا أعلم بالسنن منه. وقال ابن المديني: قال لي يحيى بن سعيد: ما بقي من معلّميَّ أحدٌ غير سفيان بن عيينة. فقلت: يا أبا سعيد، سفيان إمامٌ في الحديث؟ قال: سفيان إمام منذ أربعين سنة. توفّي سنة ثمان وتسعين ومائة للهجرة النبوية. الجرح والتعديل (١/٣٢-٥٤)، تذكرة الحفاظ (١/٢٦٢-٢٦٥)، تهذيب التهذيب (٤/١١٧-١٢٢).

(٣) أبو عبد الرحمن الحنظلي التميمي مولاهم المروزي. قال ابن مهدي: الأئمة أربعة: مالك والثوري وحمّاد بن زيد وابن المبارك. وقال أبو إسحاق الفزاري: ابن المبارك إمام المسلمين. وقال ابن معين: كان كيّسًا متثبّتا ثقة، وكان عالما صحيح الحديث. وقال النسائيّ: لا نعلم في عصر ابن =

ويحيى بن سعيد القطان[١]، ووكيع بن الجرّاح[٢]، وعبد الرحمن بن مهدي[٣]،

=

المبارك أجلّ من ابن المبارَك، ولا أعلم منه ولا أجمع لكل خصلة محمودة منه. وقال الحاكم: هو إمام عصره في الآفاق. توفّي سنة إحدى وثمانين ومائة. تذكرة الحفاظ (١/٢٧٤-٢٧٩)، تهذيب التهذيب (٥/٣٣٤-٣٣٨).

(١) ابن فرُّرخ التميمي مولاهم أبو سعيد البصري. قال ابن المديني: ما رأيت أعلم بالرجال من يحيى القطان، ولا رأيت أعلم بصواب الحديث والخطأ من ابن مهدي؛ فإذا اجتمعنا على ترك رجل تركته وإذا أخذ عنه أحدهما حدثت عنه. قال ابن مهدي: اختلفوا يومًا عند شعبة فقالوا: اجعل بيننا وبينك حَكَمًا. قال: قد رضيت بالأحول -يعني يحيى بن سعيد- فما برح حتّى جاء وقضى على شعبة، فقال شعبة: ومن يطيق نقدك يا أحول؟ وقال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي يقول: حدّثني يحيى القطان وما رأت عيناي مثله. توفي سنة ثمان وتسعين ومائة. تذكرة الحفاظ (١/٢٩٨-٣٠٠)، تهذيب التهذيب (١١/١٩٠-١٩٣).

(٢) الرؤاسي أبو سفيان الكوفي. قال عبد الله بن أحمد، عن أبيه: ما رأيت أوعى للعلم من وكيع، ولا أحفظ منه. وقال: سمعت أبي يقول: كان مطبوع الحفظ، وكان وكيع حافظًا حافظًا، وكان أحفظ من عبد الرحمن بن مهدي كثيرًا كثيرًا. وقال أبو حاتم: وكيع أحفظ من ابن المبارك. وقال ابن عمّار: ما كان بالكوفة في زمان وكيع أفقه منه ولا أعلم بالحديث، كان جهبذًا. توفي سنة سبع وتسعين ومائة. تذكرة الحفاظ (١/٣٠٦-٣٠٩)، تهذيب التهذيب (١١/١٢٣-١٣٠).

(٣) العنبري وقيل: الأزدي، أبو سعيد البصري. قال علي بن المديني: لو حلفت بين الركن والمقام لحلفت بالله أني لم أر أحدًا قط أعلم بالحديث من عبد الرحمن بن مهدي. وقال ابن المديني أيضًا: أعلم الناس بالحديث ابنُ مهدي. قال: وكان يعرف حديثه وحديث غيره، وكان يُذكَر له الحديث عن الرجل فيقول: خطأٌ، ثم يقول: ينبغي أن يكون أتى هذا الشيخ من حديث كذا من وجه كذا. قال: فنجده كما قال. وقال أبو حاتم: هو أثبت أصحاب حماد بن زيد، وهو إمامٌ ثقة أثبت من يحيى بن سعيد وأتقن من وكيع. وقال أحمد: إذا حدّث عبد الرحمن عن الرجل فهو حجّة. توفّي سنة ثمان وتسعين ومائة. تذكرة الحفاظ (١/٣٢٩-٣٣٢)، تهذيب التهذيب (٦/٢٧٩-٢٨١).

ومحمد بن إدريس المطلبي الشافعي[(١)]، في جماعة معهم، إلا أن من أكثرهم تنقيرًا عن شأن المحدثين، وأتركهم للضعفاء والمتروكين حتى جعلوا هذا الشأن صناعة لهم لم يتعدوها إلى غيرها مع لزوم الدين والورع الشديد والنفقة في السنن رجلان: يحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي».

ثم ذكر جملة من النّقول في فضل علم عبد الرحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد القطان، وقال: «ثم أخذ عن هؤلاء مسلك الحديث والاختبار، وانتقاء الرجال في الآثار، حتى رحلوا في جمع السنن إلى الأمصار، وفتّشوا المدن والأقطار، وأطلقوا على المتروكين الجرح وعلى الضعفاء القدح، وبيّنوا كيفية أحوال الثقات والمدلِّسين والأئمة والمتروكين، حتى صاروا يُقتدى بهم في الآثار، وأئمةً يُسلَك مسلَكَهم في الأخبار جماعةٌ منهم: أحمد بن حنبل[(٢)] رضي الله عنه، ويحيى بن

---

(١) أبو عبد الله الإمامُ الشافعي. قال الإمام أحمد: إن الله يقيّض للناس في كل رأس مائة سنة من يعلّمهم السنن وينفي عن رسول الله ﷺ الكذبَ. فنظرنا فإذا في رأس المائة عمر بن عبد العزيز، وفي رأس المائتين الشافعي. وقال البوشنجي: سمعت قتيبة يقول: الشافعي إمامٌ. وقال ابن المديني لابنه: لاتدَع للشافعي حرفًا؛ فإن فيه معرفة. وقال يحيى بن سعيد القطان: ما رأيت أعقل ولا أفقه من الشافعي. وقال إسحاق بن راهوية: قال لي أحمد: تعال حتّى أريك رجلاً لم تر عيناك مثله، فأقامني على الشافعي. توفّي سنة أربع ومائتين. تذكرة الحفاظ (١/٣٦١-٣٦٣)، تهذيب التهذيب (٩/٢٥-٣١).

(٢) أبو عبد الله الشيباني الإمامُ. قال العباس بن الوليد بن مزيَد: قلت لأبي مسهر: تعرف أحدًا يحفظ على هذه الأمة أمر دينها؟ قال: لا أعلمه إلا شابًا في ناحية المشرق -يعني أحمد بن حنبل-. وقال الشافعي: خرجت من بغداد وما خلفت بها رجلا أفضل ولا أعلم ولا أفقه من =

معين[١]، وعلي بن عبد الله المديني[٢]، وأبو بكر بن أبي شيبة[٣]،

=

أحمد بن حنبل. وقال ابن المديني: ليس في أصحابنا أحفظ منه. وقال يحيى بن معين: لو جلسنا مجلسًا بالثناء عليه ما ذكرنا فضائله بكمالها. وقال ابن أبي حاتم: سئل أبي عنه فقال: هو إمامٌ وهو حجةٌ. توفي سنة إحدى وأربعين ومائتين. تذكرة الحفاظ (٤٣١/١-٤٣٢)، تهذيب التهذيب (٧٢/١-٧٦).

(١) المرّي مولاهم أبو زكريّا البغدادي. قال محمد بن مسلم بن وارة -وسئل عن علي بن المديني ويحيى بن معين أيّهما كان أحفظ؟ قال-: كان علي أسرد وأتقن، وكان يحيى أفهم بصحيح الحديث وسقيمه. وقال سليمان بن حرب: كان يحيى يقول: في هذا الحديث خطأٌ، فأقول: كيف صوابه؟ فلا أدري، فأنظر في الأصل، فأجده كما قال. وقال عمرو الناقد: ما كان في أصحابنا أعلم بالإسناد من يحيى بن معين؛ ما قدر أحد يقلب عليه إسنادًا قط. توفي سنة ثلاث وثلاثين ومائتين. الجرح والتعديل (٣١٤/١)، تذكرة الحفاظ (٤٢٩/١)، تهذيب التهذيب (٢٤٦/١١-٢٥٢).

(٢) علي بن عبد الله السعدي مولاهم أبو الحسن البصري. قال أبو حاتم الرازي: كان علي بن المديني عَلَمًا في الناس في معرفة الحديث والعلل. وعن ابن عيينة: يلومونني على حب علي بن المديني، والله لما أتعلّم منه أكثر ممّا يتعلّم منّي. وقال عبد الرحمن بن مهدي: عليّ بن المديني أعلم الناس بحديث رسول اللهﷺ، وخاصّة بحديث سفيان بن عيينة. وقال إبراهيم بن معقل: سمعت البخاري يقول: ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني. وقال أبو داود: علي بن المديني أعلم من أحمد باختلاف الحديث. توفّي سنة أربع وثلاثين ومائتين. الجرح والتعديل (٣١٩/١)، تذكرة الحفاظ (٤٢٨/١)، تهذيب التهذيب (٣٤٩/٧).

(٣) عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي مولاهم الكوفي. قال أبو عبيد القاسم بن سلاّم: انتهى العلم إلى أربعة: فأبو بكر أسردهم له، وأحمد أفقههم فيه، ويحيى أجمعهم له، وعليٌّ أعلمهم به. وقال صالح بن محمد: أعلم من أدركت بالحديث وعلله عليّ بن المديني، وأعلمهم بتصحيف المشايخ يحيى بن معين، وأحفظهم عند المذاكرة أبو بكر بن أبي شيبة. وقال أبو زرعة: ما رأيت أحفظ من أبي بكر بن أبي شيبة. توفي سنة خمس وثلاثين ومائتين. تذكرة الحفاظ (٤٣٢/١)،

=

وإسحق بن إبراهيم الحنظلي[١]، وعبيد الله بن عمر القواريري[٢]، وزهير بن حرب أبو خيثمة[٣]، في جماعة من أقرانهم، إلا أنّ من أورعهم في الدين وأكثرهم تفتيشا على المتروكين وألزمهم لهذه الصناعة على دائم الأوقات منهم كان أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعليّ بن المديني، رحمة الله عليهم أجمعين».

ثم ذكر طرَفًا من النقول في فضل وعلم أحمد وابن المديني وابن معين، وقال: «ثم أخذ عن هؤلاء مسلك الانتقاد في الأخبار وانتقاء الرجال في

= تهذيب التهذيب (٤/٦).

(١) أبو يعقوب المروزي المعروف بابن راهوية. قال أحمد: لا أعلم لإسحاق بالعراق نظيرًا. وسئل مرّةً عنه فقال: إسحاق عندنا إمام من أئمة المسلمين. وقال أبو زرعة: ما رُئِي أحفظ من إسحاق. وقال أبو حاتم: العجب من إتقانه وسلامته من الغلط مع ما رُزق من الحفظ. توفي سنة ثمانٍ وثلاثين ومائتين. تذكرة الحفاظ (١/٤٣٤-٤٣٥)، تهذيب التهذيب (١/٢١٦).

(٢) الجشمي مولاهم أبو سعيد البصريّ. قال ابن سعد: ثقة كثير الحديث. وقال صالح جزرة: ما رأيت أحدًا أعلم بحديث البصرة من القواريري وابن المديني وابن عرعرة. وقال ثعلب: سمعت من القواريري مائة ألف حديث، توفي سنة خمس وثلاثين ومائتين. تذكرة الحفاظ (١/٤٣٨-٤٣٩)، تهذيب التهذيب (٧/٤٠).

(٣) النسائي نزيل بغداد. قال يعقوب بن شيبة: هو أثبت من أبي بكر بن أبي شيبة. وقال الفريابي: سألت ابن نمير عن أبي خيثنة وأبي بكر بن أبي شيبة أيهما أحبّ إليك؟ فقال: أبو خيثمة، وجعل يُطرِيه. وقال الآجرّيّ: قلت لأبي داود: كان أبو خيثمة حجة في الرجال؟ قال: ما كان أحسن علمه! توفيّ سنة أربع وثلاثين ومائتين. تذكرة الحفاظ (١/٤٣٧)، تهذيب التهذيب (٣/٣٤٢-٣٤٤).

الآثار جماعةٌ منهم: محمد بن يحيى الذُّهلي النيسابوري(١)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارميّ(٢)، وأبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد الرازي(٣)، ومحمد بن إسماعيل الجُعفي البخاري(٤)، ومسلم بن الحجاج

---

(١) أبو عبد الله. قال أبو عمرو المستملي: سمعت أحمد يقول: لو أن محمد بن يحيى عندنا لجعلناه إماما في الحديث. قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: محمد بن يحيى إمام زمانه. وقيل ليحيى بن معين: لم لا تجمع حديث الزهري؟ فقال: كفانا محمد بن يحيى جمع حديث الزهري. وقال النسائي: ثقة ثبتٌ أحد الأئمة في الحديث. وقال الدارقطني: من أحب أن يعرف قصور علمه عن علم السلف فلينظر في علل حديث الزهري لمحمد بن يحيى. توفّي سنة ثمان وخمسين ومائتين. تذكرة الحفاظ (١/٥٣٠-٥٣٢)، تهذيب التهذيب (٩/٥١١-٥١٦).

(٢) أبو محمد السمرقندي صاحبُ السنن. قال الإمام أحمد: إمامٌ. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: عبد الله بن عبد الرحمن إمام أهل زمانه. وقال محمد بن عبد الله بن نمير: غلبَنا بالحفظ والورع. وقال عثمان بن أبي شيبة: أمره أظهر ممّا يقولون من الحفظ، والبصر وصيانة النفس. وقال أبو حاتم بن حبّان: كان من الحفّاظ المتقنين. توفي سنة خمس وخمسين ومائتين. تذكرة الحفاظ (١/٥٣٤-٥٣٦)، تهذيب التهذيب (٥/٢٩٤-٢٩٦).

(٣) المخزومي مولاهم. قال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي يقول: ما جاور الجسر أفقه من إسحاق ولا أحفظ من أبي زرعة. وقال إسحاق بن راهويه: كل حديث لا يعرفه أبو زرعة ليس له أصل. وقال أبو حاتم الرازي: حدّثني أبو زرعة وما خلف بعده مثله علمًا وفهمًا وصيانة وصدقًا، ولا أعلم في المشرق والمغرب من كان يفهم هذا الشأن مثله. وقال أبو جعفر التستري: سمعت أبا زرعة يقول: إن في بيتي مكتبة منذ خمسين سنة ولم أطالعه منذ كتبته، وإني أعلم في أيّ كتاب هو، في أيّ ورقة هو، في أيّ سطر هو. توفّي سنة أربع وستّين ومائتين. تذكرة الحفاظ (١/٥٥٧)، تهذيب التهذيب (٧/٣٠-٣٣).

(٤) أبو عبد الله صاحبُ الصحيح. قال ورّاقه محمد بن أبي حاتم: سمعت شاكر بن إسماعيل وآخَر يقولان: كان البخاري يختلف معنا إلى السماع وهو غلام فلا يكتب، حتى أتى على ذلك =

النيسابوري(١)، وأبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني(٢)، في جماعة من أقرانهم، أمعنوا في الحفظ، وأكثروا في الكتابة، وأفرطوا في الرحلة، وواظبوا على السُّنة والمذاكرة والتصنيف والمدارسة، حتى أخذ عنهم من نشأ بعدهم من شيوخنا هذا المذهبَ، وسلكوا هذا المسلك...»(٣).

= أيّامًا، فكنّا نقول له، فقال: إنما أكثرتما عليّ فأعرضا عليّ ما كتبتما. فأخرجنا له ما كان عندنا فزاد على خمسة عشر ألف حديث، فقرأها كلّها عن ظهر قلب حتى جعلنا نحكم كتبنا من حفظه، ثم قال: أترون أن أني أختلف هدرًا وأضيّع أيّامي؟ فعرفنا أنه لا يتقدمه أحدٌ. وقال عمرو بن على الفلاس: حديث لا يعرفه محمد بن إسماعيل ليس بحديثٍ. وقال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي يقول: انتهى الحفظ إلى أربعة، فذكره فيهم. وقال الترمذي: لم أر في معنى العلل والرجال أعلم من محمد بن إسماعيل. توفي سنة ست وخمسين ومائتين. تذكرة الحفاظ (١/٥٥٥)، تهذيب التهذيب (٩/٤٧-٥٥).

(١) أبو الحسين القشيريّ صاحب الصحيح. قال أحمد بن سلمة: رأيت أبا زرعة وأبا حاتم يقدّمان مسلمَ بن الحجاج في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما. قال فيه شيخه محمد بن عبد الوهاب الفراء: كان مسلم من علماء الناس وأوعية العلم. وقال ابن أبي حاتم: كتبت عنه وكان ثقة من الحفّاظ له معرفة بالحديث. توفّي سنة إحدى وستين ومائتين. تذكرة الحفاظ (١/٥٨٨)، تهذيب التهذيب (١٠/١٢٦).

(٢) صاحب السنن. قال محمد بن إسحاق الصاغاني وإبراهيم الحربي: أُلين لأبي داود الحديث كما أُلين لداود عليه السلام الحديد. وقال أبو بكر الخلاّل: أبو داود الإمام المقدَّم في زمانه. وقال أحمد بن محمد بن ياسين الهرَوي: كان أحد حفّاظ الإسلام للحديث وعلمه وعلله وسنده في أعلى درجة، مع النسّك والعفاف والصلاح والورع. وقال أبو حاتم ابن حبّان: كان أحد أئمة الدنيا فقهًا وعلمًا وحفظًا ونُسُكًا وورعًا وإتقانًا. وقال الحاكم أبو عبد الله: أبو داود إمام أهل الحديث في عصره بلا مدافعة. توفّي سنة خمس وسبعين ومائتين. تذكرة الحفاظ (١/٥٩١)، تهذيب التهذيب (٤/١٦٩-١٧٣).

(٣) المجروحين (١/٣٤-٥٨).

وقد أشار ابن رجب رحمه الله إلى اشتهار النقد منذ زمن التابعين على يد الإمام محمد بن سيرين (ت١١٠هـ)، وأنه قد أخذه عنه بعض تلاميذه، ثم أشار إلى تلقّي العلماء خلَفًا عن سلَف إلى أواخر القرن الرابع الهجري، زمن الدارقطني -رحمه الله- (ت٣٨٥هـ).

يقول رحمه الله: فالجهابذة النقّاد العارفون بعلل الحديث أفراد قليل من أهل الحديث جدًّا، وأول من اشتهر في الكلام في نقد الحديث ابن سيرين، ثم خلفه أيوب السختياني وأخذ عنه شعبةُ، وأخذ عن شعبة يحيى القطان وابن مهدي، وأخذ عنهما أحمد وعليّ بن المديني ويحيى بن معين، وأخذ عنهم مثل البخاري وأبي داود وأبي زرعة وأبي حاتم. وكان أبو زرعة في زمانه يقول: قلّ مَن يفهم هذا، ما أعزَّ هذا! إذا رفعت هذا عن واحد واثنين فما أقلَّ من تجد من يحسن هذا!

ولـمّا مات أبو زرعة قال أبو حاتم: ذهب الذي كان يحسن هذا. وقيل بعد موت أبي زرعة: تعرف اليوم واحدًا يعرف هذا؟ قال: لا.

قال ابن رجب: وجاء بعد موت هؤلاء جماعة منهم النسائي[1]،

---

(١) أحمد بن شعيب بن سنان أبو عبد الرحمن صاحبُ السنن. قال حافظ خراسان أبو علي النيسابوري: حدّثنا الإمام في الحديث بلا مدافعة أبو عبد الرحمن النسائي. وقال أبو سعيد بن يونس الحافظ في تاريخه: كان النسائي إماما حافظا ثبتا. وقال الحافظ الدارقطني: أبو عبد الرحمن مقدَّمٌ على كل من يذكر بهذا العلم من أهل عصره. وقال ابن طاهر: سألت سعد بن علي الزنجاني عن رجل فوثّقه، فقلت: قد ضعّفه النسائي. فقال: يا بنيّ إن =

والعُقَيلي(١)، وابن عدي(٢)، والدارَقطنيّ(٣). وقلّ من جاء بعدهم مَن هو بارعٌ

=

لأبي عبد الرحمن شرطًا في الرجال أشدّ من شرط البخاري ومسلم. توفي سنة ثلاث وثلاثمائة. تذكرة الحفاظ (٢/٦٩٨-٧٠١).

(١) محمد بن عمرو بن موسى أبو جعفر صاحبُ كتاب الضعفاء الكبير. قال مسلمة بن القاسم: كان العقيلي جليل القدرعظيم الخطر، ما رأيت مثله، وكان كثير التصانيف، فكان من أتاه من المحدّثين قال: اقرأ كتابك، ولا يخرج أصله، فتكلمنا في ذلك وقلنا: إما أن يكون من أحفظ الناس، وإما أن يكون من أكذب الناس، فاجتمعنا عليه، فلما أتيت بالزيادة والنقص فطن لذلك فأخذ منّي الكتاب، وأخذ القلم فأصلحها من حفظه، فانصرفنا من عنده وقد طابت أنفسنا، وعلمنا أنه من أحفظ الناس. وقال الحافظ أبو الحسن بن سهل القطان: أبو جعفر ثقة جليل القدر عالم بالحديث مقدم في الحفظ. توفي سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة للهجرة النبوية رحمه الله تعالى. تذكرة الحفاظ (٣/٨٣٤).

(٢) عبد الله بن عديّ بن عبد الله أبو أحمد الجرجاني صاحبُ كتاب الكامل في الضعفاء. قال حمزة السهمي: سألت الدارَقُطنيّ أن يصنّف كتابًا في الضعفاء، فقال: أليس عندك كتاب ابن عديّ؟ قلتُ: بلى. قال: فيه كفايةٌ لا يزاد عليه. وقال حمزة السهمي: كان حافظًا متقنًا، لم يكن في زمانه مثله. وقال الخليلي: كان عديم النظير حفظًا وجلالةً. توفي سنة خمس وستين وثلاثمائة للهجرة النبوية رحمه الله. تذكرة الحفاظ (٣/٩٤٠-٩٤٢).

(٣) علي بن عمر بن أحمد أبو الحسن صاحبُ السنن وكتاب العلل. قال الخطيب: سألت البرقاني: هل كان أبو الحسن يملي عليك العلل من حفظه؟ قال: نعم، وأنا الذي جمعتها وقرأها الناس من نسختي. قال الحاكم: صار الدارَقُطنيّ أوحد عصره في الحفظ والفهم والورع. وسألته عن العلل والشيوخ، وله مصنّفات يطول ذكرها، فأشهد أنه لم يخلف على أديم الأرض مثله. وقال الخطيب: كان فريد عصره، قريع دهره، ونسيج وحده، وإمام وقته، انتهى إليه علم الأثر والمعرفة بعلل الحديث وأسماء الرجال وأحوال الرواة، مع الصدق والأمانة والفقه والعدالة. توفّي سنة خمس وثمانين وثلاثمائة للهجرة النبوية رحمه الله. تاريخ بغداد (١٢/٣٤-٤٠)، تذكرة الحفاظ

=

في معرفة ذلك، حتّى قال أبو الفرَج ابن الجوزيّ في أوّل كتاب الموضوعات: قلّ من يفهم هذا، بل عُدِم. والله أعلم(١).

وذكر الحافظ العلائي أشهر مَن برز في النقد من أوائل القرن الثاني إلى ما بعد منتصف القرن الخامس، مشيرًا إلى تلقّي كلّ طبقة لهذا العلم عمّن فوقها.

يقول العلائي رحمه الله: الحكم على الحديث بكونه موضوعًا من المتأخرين عسر جدًّا... وهذا بخلاف الأئمة المتقدمين الذين منحهم الله التبحّر في علم الحديث والتوسّع في حفظه، كشعبة بن الحجّاج، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، ونحوهم، ثم أصحابهم، مثل أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، وإسحاق بن راهوية، وطائفة منهم، ثم أصحابهم، مثل البخاري، ومسلم، وأبي داود، والترمذي(٢)، والنسائي.

= (٩٩١/٣-٩٩٥).

(١) جامع العلوم والحكم (٢٤١-٢٤٢).

(٢) محمد بن عيسى بن سورة أبو عيسى السلمي صاحبُ الجامع وكتاب العلل. قال الحاكم: سمعت عمر بن علك يقول: مات البخاري فلم يخلف بخراسان مثل أبي عيسى في العلم والحفظ والورع والزهد. وقال ابن حبان: كان أبو عيسى ممّن جمع وصنّف وحفظ وذاكر. وقال أبو سعد الإدريسي: كان أبو عيسى يضرب به المثل في الحفظ. قال أبو عيسى الترمذي: صنّفت هذا الكتاب فعرضته على علماء الحجاز والعراق وخراسان فرضوا به. توفي سنة تسع وسبعين ومائتين للهجرة النبوية، رحمه الله. تذكرة الحفاظ (٦٣٣/٢-٦٣٥).

وكذلك إلى الدارقطني، والبيهقي[١]، ممّن لم يجئ بعدهم مساوٍ لهم ولا مقاربٌ، رحمة الله عليهم[٢].

ويلاحَظ أن الحافظ العلائيّ قد وصل سلسلة النقّاد إلى آخر زمن مَن يوصَفون بالمتقدّمين أهلِ القرن الخامس الهجري (عصر الإمام البيهقي)، يقول الحافظ ابن حجر: «وأمّا المتأخّرون وهم من بعد الخمسمائة وهلمّ جرًا...»[٣].

وقد عدّ الحافظ الذهبي أهل القرن الرابع من المتقدّمين. قال الذهبي في ترجمة الحافظ الإسماعيلي المتوفَّى سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة: «وصنّف الصحيح وأشياء كثيرة من جملتها مسند عمر ﷺ، هذّبه في مجلّدين، طالعته وعلّقت منه، وابتهرت بحفظ هذا الإمام، وجزمت بأن المتأخرين على إياس من أن يلحقوا المتقدمين في الحفظ والمعرفة»[٤].

---

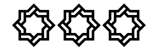
(١) أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر صاحبُ السنن الكبرى والتصانيف الكثيرة الحسنة. قال أبو الحسن عبد الغافر في ذيل تاريخ نيسابور: أبو بكر البيهقي الفقيه الحافظ الدَّيِّنُ والورع، واحد زمانه في الحفظ، وفُرد أقرانه في الإتقان والضبط... كتب الحديث وحفظه... جمع بين علم الحديث والفقه وبيان علل الحديث ووجه الجمع بين الأحاديث. حكاه الذهبي. تذكرة الحفاظ (٣/١١٣٢-١١٣٥).

(٢) النقد الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصابيح (ص: ٢٥).

(٣) النكت (٢/٥٨٦).

(٤) تذكرة الحفاظ (٣/٩٤٨).

وكلام الذهبي يُفيد دخول علماء الحديث في القرن الرابع في جملة المتقدّمين[١]، ولا ينافي ما ذكره الحافظ ابن حجر من شمول اصطلاح المتقدّمين لعلماء القرن الخامس. والله أعلم.



(١) قد يشكل على كلام الذهبي هذا قوله في ميزان الاعتدال (٤/١): «ثم من المعلوم أنه لا بد من صون الراوي وستره، فالحد الفاصل بين المتقدّم والمتأخر هو رأس سنة ثلثمائة».
لكن من تأمّل سياق كلامه في الموضعين تبيّن له أنه لا تعارض بينهما؛ فكلامه هذا في الميزان متوجّه للمتقدِّمين والمتأخِّرين من الرواة، وكلامه في تذكرة الحفّاظ متوجّه للمتقدِّمين والمتأخِّرين من نقّاد المحدّثين.

المبحث الرابع- مجال النقد

المبحث الرابع: مجال النقد

المتأمل في كلام النُّقّاد وكلامِ العلماء الذين رصدوا مسيرة النقد، ودوّنوا كلام النُّقّاد يجد أن النقد يدور في محورين: أحدهما- الرواة عدالةً وضبطاً، والثاني- المرويّات سنداً ومتناً، ومن أقوالهم الدالة على ذلك ما يلي:

يقول الإمام مسلم رحمه الله تعالى في كتابه "التمييز" -وهو من أهم كتب النقد-: «وسألتَ أن أذكر لك في كتابي رواية أحاديث ممّا وهم قوم في روايتها فصارت تلك الأحاديث عند أهل العلم في عداد الغلط، والخطأ ببيان شاف، أبينها لك حتى يتضح لك ولغيرك - ممن سبيله طلب العلم سبيلك- غلط من غلط وصواب من أصاب منهم فيها، وسأذكر لك -إن شاء الله- من ذلك ما يرشدك الله، وتهجم على أكثر مما أذكره لك في كتابي وبالله التوفيق»[1].

ويقول الحافظ ابن أبي حاتم الرازي رحمه الله في مقدمة كتابة الجرح والتعديل، -وهو من أشهر كتب نقد الرواة-: قال أبو محمد: «فلما لم نجد سبيلا إلى معرفه شيء من معاني كتاب الله، ولا من سنن رسول الله ﷺ، إلا من جهة النقل والرواية وجب أن نميّز بين عدول الناقلة والرواة وثقاتهم، وأهل الحفظ والثبت والإتقان منهم، وبين أهل الغفلة والوهم وسوء الحفظ

---

(١) التمييز (١٧٠).

والكذب واختراع الأحاديث الكاذبة»[(١)].

وقد أشار الإمام مسلم في كلامه السابق إلى نقد المرويّات، وجاءت الإشارة في كلام ابن أبي حاتم إلى نقد الرواة، والحافظ ابن حبان البستي رحمه الله أثناء كلامه عن مسيرة النقد أشار إلى الأمرين معاً، فهو يذكر أبرز النقاد من كل طبقة ثم يشير إلى ما تلقاه عنهم تلاميذهم من علم النقد، ومن ذلك لما ذكر الإمام أحمد ويحيى بن معين وعلي ابن المديني وبعض أقرانهم -وهم أئمة النُّقّاد- قال: «ثم أخذ عن هؤلاء مسلك الانتقاد في الأخبار، وانتقاء الرجال في الآثار جماعة...». فقوله: «الانتقاد في الأخبار وانتقاء الرجال...»، يعني نقد المرويّات، والرواة.

ومن طالع الكتب المصنَّفة في علوم الحديث وجد مباحثها تدور حول هذين الأمرين، وسوف نستعرض فيما يلي أبرز تلك المباحث لنقف من خلالها على شيء من كلام النقاد وممارساتهم العلمية في النقد والمدخل المناسب لتلك المباحث -فيما يظهر لي- هو تعريف الحديث الصحيح لأنه يشتمل على الشروط المعتبرة عند المحدثين للحكم بصحة الحديث وهي تتضمن الاحتراز عن الأمور التي يدور عليها الإعلال، ويبرز من خلالها النقد، وتعريف الحديث الصحيح المستوحَى من كلام النُّقّاد والمعتمد عند علماء المصطلح هو تعريف الحافظ ابن الصلاح يقول فيه: «وأما الحديث الصحيح فهو الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل

---

(١) الجرح والتعديل (١/٥).

الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذًّا ولا معلَّلاً».

ثم قال: «وفي هذه الأوصاف احتراز عن المرسَل والمنقطع والمعضل والشاذّ، وما فيه علّة قادحة، وما في راويه جرح، وهذه الأنواع يأتي ذكرها إن شاء الله تعالى»[1].

فقد ضمّن ابن الصلاح تعريف الحديث الصحيح الشروط المعتبرة عند المحدّثين للحكم بصحة الحديث؛ ثم أشار إلى الصفات التي تنافي الصحة، وهي ما يدور عليها كلام النُّقّاد من العلل الظاهرة أو الخفية.

ثم بيّن بعد ذلك أن ما سبق من الشروط التي اشتمل عليها تعريف الحديث الصحيح هي محلّ إجماع من المحدّثين؛ فقال: «فهذا الحديث الذي يُحكَم له بالصحة بلا خلاف بين أهل الحديث»[2].

والشروط التي اشتمل عليها تعريف الصحيح السابق هي:

١- العدالة.

٢- الضبط.

٣- اتصال السند.

٤- انتفاء الشذوذ.

٥- انتفاء العلة القادحة.

---

(١) علوم الحديث ص (١٠).

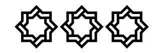
(٢) المصدر نفسه.

فالحكم بالعدالة والضبط أو الحكم بوجود ما يقدح فيهما أو في أحدهما هو نتيجة نقد الرواة وثمرته.

والحكم باتصال السند أو بوجود ما ينافي ذلك، مثل التدليس والإرسال والانقطاع وغيرها ممّا يقدح في الاتصال هو ثمرة نقد السند.

والحكم بانتفاء الشذوذ والعلة القادحة أو الحكم بوجود شيء من ذلك في السند أو المتن هو ثمرة نقد السند والمتن.

وسوف نحاول –فيما يلي– التأصيل لهذه الأمور من كلام النقّاد، ومن ممارساتهم العملية في النقد:



المحور الأول- أحوال الرواة عدالة وضبطًا

١- تعريف العدالة:

تعريف العدالة: قال الحافظ ابن حجر: هي ملَكة تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة(١).

والتقوى: يقول ابن حجر: هي اجتناب الأعمال السيّئة من شرك أو بدعة(٢).

والمروءة: قال ابن حبان: المروءة عندنا خصلتان: اجتناب ما يكرهه الله والمسلمون من الفعال، واستعمال ما يحبه الله والمسلمون من الخصال(٣).

وقال الزنجاني: المروءة يرجع في معرفتها إلى العُرف، فلا تتعلّق بمجرد الثقة. وأنت تعلم أن الأمور العرفية قلّما تضبط، بل هي تختلف باختلاف الأشخاص والبلدان. فكم من بلد جرت عادة أهله مباشرة أمور لو باشرها غيرهم لعُدَّ خرمًا للمروءة.

قال: وفي الجملة: رعاية مناهج الشرع وآدابه، والاهتداء بالسلف، والاقتداء بهم أمر واجب الرعاية.

قال الزركشي: وكأنه يشير بذلك إلى أنه ليس المراد سيرة مطلق الناس،

---

(١) نزهة النظر، (ص: ٥٨).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) روضة العقلاء، (ص: ٢٣٢).

بل الذين يقتدى بهم. حكاها السخاوي ثم قال: وهو كذلك[١].

وروى ابن أبي حاتم بسنده عن عبادة بن سعيد التجيبي أنّ عقبة بن نافع الفهري أوصى ولده فقال: «يا بَنِيَّ، لا تقبلوا الحديث عن رسول الله ﷺ إلّا عن ثقة»[٢].

وللدلالة على مراعاة المحدّثين للعدالة أسوق -فيما يلي- بعض أقوالهم وممارساتهم النقدية في ذلك.

فقد وردت أقوال وتصرّفات لبعض الصحابة والتابعين تدل على مراعاتهم الاستقامة وعدالة من يريدون أخذ الحديث عنه.

فقد روى البيهقي في المدخل، من طرق عن الشعبي، عن ابن عمر رضي الله عنه أنه قال عن عمر رضي الله عنه: كان يأمرنا أن لا نأخذ إلا عن ثقة»[٣].

وروى الخطيب بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «لا تكتبوا العلم إلا عمّن تجوز شهادته»[٤].

وروى ابن أبي حاتم بسنده عن إبراهيم النخعي رحمه الله قال: «كانوا إذا أرادوا أن يأخذوا عن الرجل نظروا إلى صلاته وإلى **هيئته وسُنّته**»[٥].

(١) فتح المغيث (٢/١٦٠).
(٢) الجرح والتعديل (٢/٢٨-٢٩).
(٣) حكاه السيوطي في تدريب الراوي (١/٢٦٨).
(٤) الكفاية، (ص: ١٥٨-١٥٩).
(٥) الجرح والتعديل (٢/٢٩).

وروى مسلم بسنده عن ابن سيرين رحمه الله أنّه قال: «إن هذا العلم دِينٌ؛ فانظروا عمّن تأخذون دِينكم»(١).

وروى الخطيب بسنده عن الإمام مالك أنه كان يقول: «لا تأخذ العلم من أربعة، وخذ ممّن سوى ذلك: لا تأخذ من سفيه معلنٍ بالسفه وإن كان أروى الناس؛ ولا تأخذ من كذّاب يكذب في أحاديث الناس إذا جرّبت ذلك عليه وإن كان لا يتّهم أن يكذب على رسول الله ﷺ؛ ولا من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، ولا من شيخ له فضلٌ وعبادةٌ إذا كان لا يعرف ما يحدث...»(٢).

وروى بسنده عن شاذان قال: سمعت الحسن بن صالح يقول: «كنّا إذا أردنا أن نكتب عن الرجل سألنا عنه حتّى يُقال: أتريدون أن تزوّجوه؟»(٣).

وروى الخطيب بسنده عن قتادة قال: «لا يحمل هذا الحديث عن صالح عن طالح، ولا عن طالح عن صالح، حتّى يكون صالح عن صالح»(٤).

وأقوال السلف من الصحابة فمن بعدهم في مراعاة عدالة من يؤخذ عنه حديث رسول الله ﷺ كثيرةٌ، يطول المقام بذكرها، وقد اتخذ المحدّثون ذلك منهجًا لهم أجمعوا على الأخذ به في كل من يأخذون عنه حديث رسول الله

(١) صحيح مسلم، المقدمة، (ص: ١٤).
(٢) الكفاية، (ص: ١٨٩).
(٣) المرجع نفسه، (ص: ١٥٥).
(٤) المرجع نفسه، (ص: ٥٦).

ﷺ؛ يقول الخطيب البغدادي: «أجمع أهل العلم على أنه لا يُقبَل إلا خبر العدل، كما أنه لا تُقبَل إلا شهادة العدل. ولما ثبت ذلك وجب متى لم تُعرف عدالةُ المخبِر والشاهد أن يُسأل عنهما أو يستخبر عن أحوالهما أهل المعرفة بهما؛ إذ لا سبيل إلى العلم بما هما عليه إلا بالرجوع إلى قول من كان بهما عارفًا في تزكيتهما فدلّ على أنه لا بدّ منه»[١].

وقال الحافظ ابن الصلاح: «أجمع جماهير أئمة الحديث والفقه على أنه يُشترط فيمن يُحتج بروايته أن يكون عدلاً ضابطًا لما يرويه»[٢].

أ- رواية مجهول العدالة:

وبناءً على ما سبق من اشتراط المحدّثين العدالة فيمن يروي حديث رسول الله ﷺ، ردّوا رواية من جُهلت عدالته.

يقول ابن رجب: «ظاهر كلام الإمام أحمد أن خبر مجهول الحال لا يصحّ ولا يُحتجّ به»[٣].

وقال الذُّهلي: «لا يجوز الاحتجاج إلاّ بالحديث الموصَل غير المنقطع الذي ليس فيه رجل مجهول ولا رجل مجروح»[٤].

---

(١) الكفاية، ص (٧٨).
(٢) علوم الحديث، (ص: ٩٤).
(٣) شرح علل الترمذي (٣٤٧/١).
(٤) الكفاية (٥٦).

وقال البيهقي: «لا يجوز قبول خبر المجهولين حتى يُعلَم من أحوالهم ما يوجب قبول أخبارهم»[١].

وقال ابن الصلاح -بعد أن ذكر مجهول الحال-: «وروايته غير مقبولة عند الجماهير»[٢].

ب- رواية مجروح العدالة:

وردّ المحدّثون كذلك من تعرّض لجرح يقدح في عدالته وإن كان ممّن وُصف بالحفظ؛ وممّن ردّوا من أجل ذلك روايتَه الشاذَكُونيُّ سليمان بن داود؛ فقد وصفه الذهبي بالحافظ، ثم حكى قول الإمام أحمد: «جالس الشاذَكُوني حمّاد بن زيد وبشر بن المفضَّل ويزيد بن زريع فما نفعه الله بواحد منهم»[٣]. وقال العجلي: رجل سوء ماجن[٤]. وقال البخاري: فيه نظر. وقال النسائي: ليس بثقة[٥].

وحذّر الإمام مالك من إبراهيم بن أبي يحيى من أجل الطعن في عدالته. فقد روى ابن أبي حاتم بسنده عن بشر بن عمر قال: نهاني مالك عن إبراهيم بن أبي يحيى، قلت من أجل القدر تنهاني عنه؟ قال ليس هو في دينه

(١) المدخل (٩٣).
(٢) علوم الحديث، (ص: ٩٤).
(٣) الميزان (٢/٢٠٥).
(٤) اللسان (٣/٨٧).
(٥) الميزان (٢/٢٠٥).

بذلك[١].

وردّوا من أجل العدالة روايةَ ابن عُقدة أحمد بن محمد بن سعيد وقد وصفوه بالحفظ. يقول الحاكم: سمعت أبا علي يقول: ما رأيت أحفظ لحديث الكوفيين من ابن عُقدة وقد طعنوا في عدالته[٢]. وقال ابن عدي: كان ابن عُقدة صاحب معرفة وحفظ متقدّمًا في هذه الصناعة إلا أني رأيت مشايخ بغداد يسيئون الثناء عليه. وسأل السلميُّ الدارقطنيَّ عنه فقال: حافظ محدّث ولم يكن في الدين بقوي، لا أزيد فيه على هذا.

وإذا كان هذان الحافظان الشاذكوني وابن عقدة قد طُعن فيهما لأجل العدالة ولم يشفع لهما حفظهما فغيرهما من باب أَولى أن يُردّ حديثه.

ج- رواية المبتدِع:

البدعة -كما عرّفها الشاطبي رحمه الله-: هي طريقة في الدِّين مخترَعة تضاهي الشرعية، يُقصد بالسلوك عليها ما يُقصد بالطريقة الشرعية[٣].

وقد طعن المحدّثون في بعض الرواة بالبدعة، واعتبروا ذلك مؤثّرًا في عدالتهم، لكن وقع اختلاف بينهم في القدر المؤثّر في ردّ رواية المبتدع، هل تردّ بمجرّد صدق وصف الابتداع عليه أو لا بدّ أن يُعرَف بالدعوة إلى بدعته؟ وقد

---

(١) مقدمة الجرح والتعديل (١٩/١).

(٢) تذكرة الحفاظ (٨٣٩/٣).

(٣) الاعتصام (٣٧/١).

نُسب القولُ الأول لبعض السلف؛ فقد روى الترمذي بسنده عن الإمام محمد بن سيرين أنه كان يقول: «كان الناس في الزمن الأول لا يسألون عن الإسناد حتّى وقعت الفتنة، فلمّا وقعت الفتنة سألوا عن الإسناد كي يأخذوا حديث أهل السنّة ويدعوا حديث أهل البدَع»(١).

وعزا الخطيب هذا الرأي للإمام مالك أيضًا(٢). وعزاه ابن رجب لابن عيينة والحميدي ويونس بن أبي إسحاق وعليّ بن حرب وغيرهم(٣).

وروى ابن أبي حاتم بسنده عن الحسن أنه قال: «لا تسمعوا من أهل الأهواء»(٤).

وعزا الخطيب القول الثاني -ردّ رواية المبتدع إذا كان داعية لبدعته- إلى أكثر المحدّثين، وأسنده إلى بعض النقّاد؛ فقد روى بسنده عن محمد بن أبان قال: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: «من رأى رأيًا ولم يدعُ إليه احتُمل، ومن رأى رأيًا ودعَا إليه فقد استحق الترك».

وروى بسنده عن نعيم بن حماد قال: سمعت ابن المبارك وقيل له: تركت عمرو بن عبيد وتحدّث عن هشام الدّستوائي وسعيد وفلان، وهم كانوا في

---

(١) كتاب العلل الصغير، مع الجامع (٥/٧٤٠)، وقد تقدم بمعناه في المبحث الأول، في الصفحة (٣١).

(٢) الكفاية، (ص: ١٩٤).

(٣) شرح علل الترمذي (١/٣٥٦).

(٤) المصدر نفسه (١/٣٥٦).

عداده؟ قال: إن عمرًا كان يدعو.

وروى بسنده عن عباس بن محمد قال: سمعت يحيى بن معين يقول: ما كتبت عن عبّاد بن صهيب، وقد سمع عبّاد من أبي بكر بن نافع، وأبو بكر قديمٌ يروي عن مالك بن أنس، قلت ليحيى: هكذا تقول في كل داعية (لا يُكتَب حديثه إن كان قدريًّا أو رافضيًّا أو كان غير ذلك من أهل الأهواء ممّن هو داعية)؟ قال: لا يُكتَب عنهم إلاّ أن يكونوا ممّن يُظنّ بهم ذلك ولا يدعون إليه، كهشام الدستوائي وغيره ممّن يرى القدَر ولا يدعوا إليه.

وروى بسنده عن محمد بن عبد العزيز الأبيوردي قال: سألت أحمد بن حنبل: أيُكتب عن المرجئ والقدَري؟ قال: نعم يُكتب عنه إذا لم يكن داعيًا[١].

أمّا قبول رواية المبتدعة بإطلاقٍ فلم ينسبه الخطيب لأحد من المحدّثين المعروفين، وإنما نسبه لجماعة من أهل النقل والمتكلّمين[٢].

وكأنّ الخطيب لا يرى لتسميتهم أثرًا في الخلاف. والله أعلم.

٢- مراعاة المحدّثين لضبط الراوي:

سبقت الإشارة إلى أن المحدّثين يجعلون ضبط الراوي شرطًا لصحة

---

(١) الكفاية (٢٠٣-٢٠٥).

(٢) المصدر نفسه (١٩٤).

حديثه؛ فقد ضمّنه ابن الصلاح تعريفه للحديث الصحيح، وحكى[١] عن المحدّثين العمل بقتضاه من دون خلاف بينهم في ذلك، ثمّ أكّد ذلك بحكاية إجماعهم على اشتراطه فقال: «أجمع جماهير أئمة الحديث والفقه على أنه يُشترط فيمن يُحتج بروايته أن يكون عدلاً ضابطًا لما يرويه...»[٢].

والضابط قد عرّفه ابن الصلاح بقوله: متيقّظًا غير مغفّل، حافظًا إن حدّث من حفظه، ضابطًا لكتابه إن حدّث من كتابه، وإن كان يحدّث بالمعنى اشتُرِط فيه مع ذلك أن يكون عالمِا بما يحيل المعاني[٣].

ومن أجل التأصيل لذلك سوف أذكر بعض أقوال النقّاد الدّالة على اشتراط ضبط الراوي.

فقد روى الخطيب بسنده عن الإمام مالك أنه كان يقول: لقد أدركت بهذا البلد -يعني المدينة- مشيخة لهم فضل وصلاحٌ وعبادةٌ يحدّثون، ما سمعت من واحد منهم حديثًا واحدًا قط. قيل: ولِمَ -يا أبا عبد الله-؟ قال: لم يكونوا يعرفون ما يحدّثون»[٤].

وروى بسنده عن عبد الرحمن بن مهدي أنه قال: «الناس ثلاثةٌ: رجل حافظٌ متقنٌ، فهذا لا يُختلَف فيه؛ وآخَر يهم والغالب على حديثه الصحةُ،

---

(١) سبق ذكره في الصفحة (٥٥).

(٢) علوم الحديث، (ص: ٩٤).

(٣) المصدر نفسه.

(٤) الكفاية، (ص: ١٨٩)، وقد تقدم عنه نحو ذلك في المبحث الأول، في الصفحة (٣١).

فهذا لا يُترك حديثه؛ وآخَر يهم والغالب على حديثه الوَهَمُ، فهذا يُترك حديثه»(١).

وروى بسنده عن ابن المبارك أنه قال: «يُكتبُ الحديثُ إلا عن أربعة: غلاّط لا يرجع، وكذّاب، وصاحب بدعة وهوى يدعو إلى بدعته، ورجل لا يحفظ فيحدّث من حفظه»(٢).

وروى بسنده عن الشافعي أنه قال: «من كثر غلطه من المحدّثين ولم يكن له أصل كتاب صحيح لم يُقبل حديثه»(٣).

وقال الترمذي: «والقوم كانوا أصحاب حفظ، فرُبّ رجل -وإن كان صالحا- لا يقيم الشهادة ولا يحفظها. فكل من كان متّهَمًا في الحديث بالكذب أو كان مغفَّلاً يخطئ الكثير فالذي اختاره أكثر أهل الحديث من الأئمة ألاّ يُشتغل بالرواية عنه... وقد تكلّم بعض أهل الحديث في قوم من جِلّة أهل العلم وضعّفوهم من قِبَل حفظهم...»(٤).

وروى ابن أبي حاتم بسنده عن أبي أسامة قال: «إن الرجل يكون صالحًا ويكون كذّابًا». قال ابن أبي حاتم: «يعني: يحدّث بما لا يحفظ»(٥).

---

(١) المصدر نفسه، (ص: ٢٢٧).

(٢) الكفاية، (ص: ٢٢٧).

(٣) المصدر نفسه.

(٤) كتاب العلل مع السنن، (٥/٧٤٣-٧٤٤).

(٥) الجرح والتعديل (٢/٣٣)، شرح علل الترمذي (١/٣٨٨).

وقال الجوزجاني: سمعت أبا قُدامة يقول: سمعت يحيى بن سعيد يقول: «رُبّ رجل صالح لو لم يحدّث لكان خيرًا له؛ إنّما هو أمانةٌ، تأدية الأمانة في الذهب والفضّة أيسر منه في الحديث»[١].

وروى عمرو بن محمد الناقد عن وكيع أنه ذُكر له حديثٌ يرويه وهب بن إسماعيل فقال: «ذاك رجل صالحٌ، وللحديث رجالٌ»[٢].

قال الحافظ ابن رجب: وهؤلاء المشتغلون بالتعبد الذين يُترك حديثهم على قسمين:

منهم من شغلته العبادة عن الحفظ فكثر الوهَم في حديثه، فرفع الموقوف، ووصل المرسَل... ومنهم من كان يتعمّد الوضع ويتعبد بذلك[٣].

٣- عناية المحدّثين بالسماع ولقاء الشيوخ:

ومما يتصل بمجال نقد الرواة -إضافة إلى مراعاة العدالة والضبط- النظر في إمكان سماع الرواة من شيوخهم، والتقائهم بهم، ثم النظر في كيفية أخذهم عمّن لقوهم وسمعوا منهم، ومدى ضبطهم لحديث شيوخهم وتفاوتهم في ذلك.

وتأصيلاً لهذين الأمرين -أعني عناية المحدّثين بلقاء الرواة لشيوخهم وسماعهم منهم، والنظر في مدى ضبطهم لحديث شيوخهم ومقدار تفاوتهم

---

(١) شرح علل الترمذي (٣٨٨/١).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) شرح علل الترمذي (٣٨٩/١-٣٩٠).

فيه- أسوق بعض كلام النُّقّاد في ذلك:

الأمر الأول- لقاء الرواة لشيوخهم وسماعهم منهم:

لقد اعتنى النُّقّاد بمعرفة لقاء الرواة للشيوخ الذين رووا عنهم، والتحقّقِ من سماعهم منهم، وإحصاءِ القدر المسموع لهم. وأقوالُهم الدّالّة على هذا المعنى كثيرة تتعذّر الإحاطة بها، لكن نمثّل لها بما يلي:

يقول ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن أحمد بن البراء، قال علي بن المديني: «الحسن لم يسمع من ابن عبّاس، وما رآه قط؛ كان الحسن بالمدينة أيام كان ابن عباس بالبصرة»[(١)].

وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبا زرعة يقول: «الحسن لم يرَ أبا موسى الأشعري أصلاً؛ يدخل بينهما أسيد بن المتشمّس»[(٢)].

وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: «سعيد بن المسيب، عن عمر رضي الله عنه مرسلٌ؛ يدخل في المسند على المجاز»[(٣)].

وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: «أيّوب بن أبي تميمة رأى أنس بن مالك ولم يسمع منه، وهو مثل الأعمش»[(٤)].

---

(١) المراسيل، (ص: ٣٣).

(٢) المصدر نفسه، (ص: ٣٧).

(٣) المصدر نفسه، (ص: ٧١).

(٤) المصدر نفسه، (ص: ١٤).

وقال أيضًا: سمعت أبي يقول: «أيوب السختياني لم يروِ عن أبي حمزة شيئًا، وإنما يروي عن أبي جمرة الضبعي»[١].

وروى ابن أبي حاتم بسنده عن علي بن المديني قال: «سمعت يحيى بن سعيد قال: قال شعبة: لم يسمع قتادة من أبي العالية إلا ثلاثة أشياء. قلت ليحيى: عُدَّها. قال: «قول علي رضي الله عنه: «القضاة ثلاثة»، وحديث «لا صلاة بعد العصر»، وحديث يونس بن متّى»[٢].

وبسنده عن يحيى القطان قال: قال شعبة: «أحاديث الحَكَم عن مجاهد كتابٌ إلا ما قال: سمعتُ»[٣].

وبسنده عن يحيى القطان قال: قال شعبة: «الشعبي عن عليّ، وعطاء -يعني ابن أبي رباح- عن عليّ، إنما هي من كتابٌ»[٤].

وبسنده السابق عن يحيى القطان قال: قال شعبة: «أحاديث الحَكَم، عن مِقسَم كتابٌ إلا خمسة أحاديث. قلت ليحيى: عدّها شعبة؟ قال: نعم: حديث الوتر، وحديث القنوت، وحديث عزمة الطلاق، وحديث جزاء مثل ما قتل من النعم، والرجل يأتي امرأته وهي حائضٌ»[٥].

---

(١) المصدر نفسه.

(٢) المراسيل، (ص: ١٧١)، مقدمة الجرح والتعديل، (ص: ١٢٧).

(٣) مقدمة الجرح والتعديل، (ص: ١٢٩-١٣٠).

(٤) المصدر نفسه، (ص: ١٣٠).

(٥) المصدر نفسه.

وبسنده السابق عن شعبة قال: «قد أدرك أبو العاليةَ رفيعٌ عليَّ بن أبي طالب ولم يسمع منه شيئًا»[١].

الأمر الثاني- مدى ضبط الرواة لحديث شيوخهم وتفاوتهم في ذلك:

ثمّ إنّ النُّقّاد لم يكتفوا بمعرفة لقاء الرواة لشيوخهم والتحقّقِ من سماعهم منهم، بل اعتنوا أيضًا بمعرفة ضبطهم لحديث شيوخهم وإتقانهم له، وبمعرفة التفاوت بينهم في ذلك الضبط والإتقان. ومن أقوالهم الدّالّة على ذلك ما يلي:

روى ابن أبي حاتم بسنده عن سفيان بن عيينة قال: «كان أعلم الناس بحديث عائشة ثلاثة: القاسم بن محمد، وعروة بن الزبير، وعمرة بنت عبد الرحمن»[٢].

وروى بسنده عن ابن عيينة قال: «ومن كان أطلبَ لحديث نافع وأعلمَ به من أيوب السختياني؟»[٣].

وبسنده عن ابن المديني قال: «ما في أصحاب الزهري أتقن من ابن عيينة»[٤].

وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: «أثبت أصحاب الزهري مالكٌ

---

(١) المصدر نفسه، (ص: ١٣١).
(٢) المصدر نفسه، (ص: ٤٥).
(٣) المصدر نفسه، (ص: ٤١).
(٤) المصدر نفسه، (ص: ٥٢).

وابن عيينة، وكان ابن عيينة أعلم بحديث عمرو بن دينار من شعبة»[١].

وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبا زرعة يقول: «أثبت أصحاب أبي إسحاقَ الثوريُّ وشعبة وإسرائيل، ومن بينهم الثوريُّ أحب إليّ»[٢].

وقال عبد الله بن أحمد: قال أبي: «أصحّ الناس حديثًا عن سعيد المِقبُري ليثُ بن سعد، وعبيد الله بن عمر يقدّم في سعيد».

وقال عبد الله بن أحمد أيضًا: قال أبي: بلغني عن يحيى بن سعيد قال: «لم يقف ابن عجلان على حديث سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة، فترك أباه، فكان يقول: سعيد المقبري عن أبي هريرة. وأصح الناس حديثاً عن سعيد المقبري ليث بن سعد؛ يفصل ما روى عن أبي هريرة، وما عن أبيه عن أبي هريرة؛ هو ثبت في حديثه جداً»[٣].

وقال أبو زرعة الدمشقي: «سألت أحمد عن أصحاب يحيى بن أبي كثير فقال: هشام. قلت: ثم من؟ قال: أبان. قلت: ثم من؟ فذكر آخر. قلت: فالأوزاعي؟ قال: الأوزاعي إمامٌ». حكاه ابن رجب ثم قال: «وذكر أحمد في رواية غير واحد من أصحابه أن الأوزاعي كان لا يقيم حديث يحيى بن أبي كثير، ولم يكن عنده في كتاب، إنما كان يحدّث من حفظه ويهم فيه»[٤].

---

(١) المصدر نفسه، (ص: ٥٢).

(٢) المصدر نفسه، (ص: ٤٤).

(٣) المصدر نفسه (٢/٦٧٠).

(٤) المصدر نفسه (٢/٦٧٧).

وقال يعقوب بن سفيان: قال ابن المديني: «أصحاب الحسن: حفصٌ المنقري، ثم قتادة، وحفصٌ فوقه، ثم قتادة بعده، ويونس، وزياد الأعلم. وكان حفص في الحسن مثل ابن جريج في عطاء؛ وبعد هؤلاء أشعث بن عبد الملك، ويزيد بن إبراهيم، وقرة طبقة؛ وأبو الأشهب، وجرير بن حازم طبقة؛ وأبو حرة، وهشام بن حسان في الحسن طبقة؛ وسلام بن مسكين، والسري بن يحيى طبقة؛ وأبو هلال فوق مبارك، ومبارك أحب إليّ من الربيع -يعني ابن صبيح-»(١).

وقال أحمد: «ما في أصحاب الحسن أثبتُ من يونس ولا أسندُ عن الحسن من قتادة»(٢).

ويدخل في هذا الباب تقسيم النُّقّاد أصحاب الشيوخ المكثرين إلى طبقات ومراتب تُرجَّح رواية كل طبقة على التي تليها عند اختلافهم على شيوخهم؛ فقد قسم ابن المديني أصحاب نافع إلى تسع طبقات:

الطبقة الأولى- أيوب وعبيد الله بن عمر ومالك وعمر بن نافع؛ قال: فهؤلاء أثبت أصحاب نافع، وأثبتهم عندي أيوب(٣).

---

(١) المصدر نفسه (٦٨٦/٢).

(٢) المصدر نفسه (٦٧٨/٢).

(٣) شرح علل الترمذي (٦١٥/٢).

وقسمهم النسائي إلى تسع طبقات أيضًا، قال ابن رجب: «وخالف ابن المديني في بعض ما ذكره، ووافقه في بعضه...»[(١)].



(١) المصدر نفسه (٦١٨/٢).

المحور الثاني- سند الحديث ومتنه

١- أبرز الصفات التي يدور عليها إعلال السند:

سند الحديث بمثابة العمود الفقري له، فلا يعدُّ النقّاد الحديث شيئًا إذا لم يكن له سند؛ يقول شعبة بن الحجاج رحمه الله: «كل حديث ليس فيه حدّثنا وأخبرنا فهو مثل الرجل بالفَلاة معه البعير ليس له خطام»(١). وشبّه ابن المبارك رحمه الله سند الحديث بقوائم الدابّة؛ إذ يقول: «بيننا وبين القوم القوائمُ»(٢) يعني أن الحديث لا يروج بين أهل العلم إلا بالسند، كما أن الدابّة لا تنهض إلا على قوائمها؛ لكن لا يعني أن مجرد وجود سند للحديث كافٍ لقبوله، وإنما مرادهم أنه لا مجال لنقد الحديث ولمعرفة حاله إلا من خلال سنده. ودليل ذلك كثرة الأوصاف التي أطلقها النقاد على الإسناد.

وسوف أذكر -فيما يلي- أبرز تلك الصفات التي أطلقها النقّاد على السند، مع بيان معانيها، وذكر شيءٍ من كلامهم عليها.

أ- الإسناد المُعَنْعَن:

المراد بالمُعَنْعَن: ما يقال فيه: فلان عن فلان عن فلان، كما أفاده ابن عبد البر وابن الصلاح وغيرهما(٣).

---

(١) مقدمة المجروحين (٢٧/١).

(٢) صحيح مسلم (١٦/١).

(٣) التمهيد (١٢/١)، علوم الحديث، (ص: ٥٦).

سبق في كلام الخطيب وابن حجر -في المبحث السابق- أن المُعَنْعَن يدخله المحدّثون في المسند لكونه ظاهرُه الاتصال، لكن لا يعني ذلك أنهم يحكمون بالاتصال بإطلاقٍ؛ فلهم شروط في قبوله.

يقول الحاكم النيسابوري -عند ذكر النوع الحادي عشر من علوم الحديث-: «هذا النوع من هذا العلم هو معرفة الأحاديث المعنعنة، وليس فيها تدليس، وهي متصلة بإجماع أئمة أهل النقل على تورّع رواتها عن أنواع التدليس»[(١)].

فالحاكم في هذا يحكي إجماع المحدّثين على الحكم للمعنعن بالاتصال، ولكن بشرط سلامة الراوي من وصمة التدليس، لكن ابن عبد البر والخطيب البغدادي زادا اشتراط اللقاء. يقول ابن عبد البر: «اعلم -وفقك الله- أني تأمّلت أقاويل أئمة أهل الحديث، ونظرت في كتب من اشترط الصحيح المعنعن في النقل منهم ومن لم يشترطه، فوجدتهم أجمعوا على قبول الإسناد المعنعن، لا خلاف بينهم في ذلك إذا جمع شروطًا ثلاثة وهي:

- عدالة المحدثين في أحوالهم.
- ولقاء بعضهم بعضا مجالسةً ومشاهدةً.
- وأن يكونوا بُرآء من التدليس.

وروى بسنده عن وكيع قال: قال شعبة: «فلان عن فلان ليس

(١) معرفة علوم الحديث، (ص: ١٨٨).

بحديث». قال وكيع: «وقال سفيان: هو حديث». قال ابن عبد البر: «ثم إن شعبة انصرف عن هذا إلى قول سفيان»(١).

قال الحاكم: قرأت بخط محمد بن يحيى: سألت أبا الوليد: أكان شعبة يفرّق بين «أخبرني» و «عن»؟ فقال: «أدركت العلماء وهم لا يفرّقون بينهما». حكاه ابن رجب وقال: وحمله البيهقي على من لا يُعرَف بالتدليس(٢).

ثم قال ابن عبد البر: «وقد أعلمتك أن المتأخرين من أئمة الحديث والمشترطين في تصنيفهم الصحيح قد أجمعوا على ما ذكرت لك، وهو قول مالك وعامة أهل العلم -والحمد لله- إلا أن يكون الرجل معروفا بالتدليس فلا يُقبل حديثه حتى يقول: «حدثنا» أو «سمعت»، فهذا ما لا أعلم فيه أيضا خلافا»(٣).

وقال الخطيب البغدادي: «وأهل العلم بالحديث مجمعون على أن قول المحدّث: حدثنا فلان عن فلان، صحيح معمول به إذا كان شيخه الذي ذكره يُعرف أنه قد أدرك الذي حدّث عنه ولقيه وسمع منه ولم يكن هذا المحدث ممن يدلس»(٤).

---

(١) التمهيد (١٣/١).

(٢) شرح علل الترمذي (٥٨٨/٢).

(٣) التمهيد (١٢-١٣).

(٤) الكفاية، (ص: ٤٢١).

فهؤلاء العلماء قد حكوا الإجماع على قبول الإسناد المعَنْعَن إذا توافر فيه أمران:

أحدهما– ثبوت اللقاء بين الراوي وشيخه

والثاني– سلامة الراوي من وصمة التدليس.

على أن الإمام مسلمًا قد اكتفى بثبوت المعاصرة، ولم يرَ اشتراط اللقاء، وحكى الإجماع على ذلك[(١)]. وقد حكى الحافظ ابن رجب قوله ثم تعقّبه بحكاية ما يفيد ذهاب أكثر النقّاد -كالإمام أحمد وابن المديني وأبي حاتم وأبي زرعة والبرديجي- إلى اشتراط ثبوت السماع، ثم قال: فإذا كان هذا هو قول هؤلاء الأئمّة الأعلام -وهم أعلم أهل زمانهم بالحديث وعلله وصحيحه وسقيمه، مع موافقة البخاري وغيره- فكيف يصحّ لمسلم دعوى الإجماع على خلاف قولهم!

بل اتفاق هؤلاء الأئمة على قولهم هذا يقتضي حكاية إجماع الحفاظ المعتد بهم على هذا القول، وأن القول بخلاف قولهم لا يُعرف على أحد من نظرائهم، ولا عمّن قبلهم ممّن هو في درجتهم وحفظهم. ويشهد لصحة ذلك حكاية أبي حاتم -كما سبق- اتفاق أهل الحديث على أن حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة، مع إدراكه له.

وقد ذكرنا من قبل أن كلام الشافعي إنما يدل على مثل هذا القول

---

(١) صحيح مسلم، المقدمة (١/٢٩).

لا على خلافه، وكذلك حكاية ابن عبد البر عن العلماء؛ فلا يبعد حينئذ أن يقال: هذا هو قول الأئمة من المحدثين والفقهاء.

ثم تعقّب الإمام مسلمًا في بعض الأمثلة التي استشهد بها لقوله، ثم قال: «ويرد على ما ذكره مسلم أنه يلزمه أن يحكم باتصال كل حديث رواه من ثبتت له رؤية النبيّ ﷺ. بل هذا أولى، لأن هؤلاء ثبت لهم اللقيّ، وهو يكتفي بمجرد إمكان السماع. ويلزمه أيضاً الحكم باتصال حديث كل من عاصر النبيّ ﷺ وأمكن لقيّه له إذا روى عنه شيئاً وإن لم يثبت سماعه منه، ولا يكون حديثه عن النبيّ ﷺ مرسلاً، وهذا خلاف إجماع أئمة الحديث. والله تعالى أعلم[1].

ومن خلال ما سبقت حكايته عن النقاد من شروط لقبول الإسناد المعنعن، وما ذكر من خلاف مسلم في عدم اشتراط اللقاء، وما تعقبه به ابن رجب من أقوال أعلام النقّاد، كل ذلك يدلّ على أهمّيّة هذا المبحث وأنه كان محلّ عناية النقّاد.

ب- الإسناد المُؤَنَّن:

والإسناد المُؤَنَّن هو: أن يقول الراوي: «أنّ فلانًا قال كذا، أو فعل كذا».

وحُكي الكلام في هذه الصيغة عن جماعة من كبار النقّاد، منهم الإمام

---

(١) شرح علل الترمذي (٢/٥٨٧-٥٩٨).

مالك، والإمام أحمد، والحافظ يعقوب بن شيبة، والحافظ البرديجي، وغيرهم.

وحاصل ما حُكي عنهم: هل تلتحق «أنّ» بـ «عن» فيُحكم لها بالاتصال بشروطها السابقة، أو أنها على الانقطاع حتّى يتبيّن السماع من وجه آخر، أو أن هناك تفصيلاً فيها؟

فالمروي عن الإمام مالك أنها مثل «عن». فقد روى الخطيب بسنده عن أبي داود سليمان بن الأشعث عن الإمام أحمد أنه قال: «كان مالك -زعموا- يرى «عن فلان، وأنّ فلانًا» سواءً»[١].

وقابل هذا القول ما حكاه ابن عبد البر عن البرديجي. قال ابن عبد البر: وقال البرديجي: «أنّ محمولةٌ على الانقطاع حتّى يتبيّن السماع في ذلك الخبر بعينه من طريق آخر، أو يأتي ما يدلّ على أنه قد شهده أو سمعه»[٢].

وأما التفصيل فهو ما جاء عن الإمام أحمد ويعقوب بن شيبة صاحب المسند المعلّل. فقد روى الخطيب بسنده عن أبي داود سليمان بن الأشعث قال: «سمعت أحمد قيل له: أن رجلاً قال: «قال عروة أنّ عائشة قالت: يا رسول الله» و «عن عروة عن عائشة» سواء. قال: كيف هذا سواء؟ ليس هذا بسواء»[٣].

(١) الكفاية، (ص: ٥٧٥).
(٢) التمهيد (٢٦/١).
(٣) الكفاية، (ص: ٥٧٥).

أمّا يعقوب بن شيبة فقد ذكر في مسنده ما رواه أبو الزبير عن ابن الحنفية عن عمّار قال: «أتيت النبي ﷺ وهو يصلّي فسلّمت عليه فردّ عليّ السلام» وجعله مسندًا موصولاً؛ وذكر رواية قيس بن سعد لذلك عن عطاء بن أبي رباح عن ابن الحنفية، «أنّ عمّارًا مرّ بالنبي ﷺ وهو يصلّي»، فجعله مرسَلاً[١].

وقد حمل بعض أهل العلم قول الإمام أحمد وصنيع يعقوب بن شيبة على الحكم بالانقطاع مطلقًا بما يتفق مع قول البرديجي. فقد قال ابن الصلاح: «فروينا عن مالك رضي الله عنه أنه كان يرى أنه كان يرى «عن فلان» و «أنّ فلانا» سواءً، وعن أحمد بن حنبل رضي الله عنه أنهما ليسا سواءً»[٢].

فقد جعل ابن الصلاح قول الإمام أحمد مقابل قول الإمام مالك بإطلاق دون تقييد كلامه بالمثال الذي سئل عنه، وقد توسّع النووي في ذلك الإطلاق فقال: «قال أحمد بن حنبل وجماعة: لا تلتحق «أنّ» وشبهها بـ «عن» والحكم بانقطاعها، بل يكون منقطعًا حتّى يتبيّن السماع»[٣].

وهذا القول الذي نسبه النووي للإمام أحمد ولجماعة هو قول البرديجي الذي حكاه عنه ابن عبد البر -كما سبق- فلا يُسلَّم إطلاق القول عن الإمام أحمد بعدم إلحاق «أنّ» بـ «عن» والحكم بانقطاعها، بل ما حُكي عنه

---

(١) انظر علوم الحديث، لابن الصلاح، (ص: ٥٨).
(٢) المصدر نفسه، (ص: ٥٧).
(٣) التقريب والتيسير (٢١٧/١).

مقيَّدٌ بصورة السؤال الذي أجاب عنه. وقد نبّه على ذلك الحافظ العراقي والحافظ ابن حجر رحمهما الله.

قال العراقي: «إنما فرّق أحمد بين اللفظين لأن عروة في اللفظ الأوّل لم يسند ذلك إلى عائشة ﵂، ولا أدرك القصةَ، فكانت مرسلة؛ وأما اللفظ الثاني فأسند ذلك إليها بالعنعنة، فكانت متصلةً»(١).

وقد ساق الحافظ ابن حجر كلام ابن الصلاح -في جعله كلام أحمد مقابلاً لما ورد عن مالك- ثم قال: «ليس كلام كل منهما على إطلاقه؛ وذلك بيّنٌ من نصّ سؤال كل منهما.

أما مالك فإنه سئل عن قول الراوي: «عن فلان أنّه قال كذا» و «أنّ فلانًا قال كذا»، فقال: هما سواء. وهذا واضحٌ.

وأما أحمد فإنه قيل له: إن رجلا قال: «عن عروة عن عائشة»، و «عن عروة أنّ عائشة ﵂ سألت النبيّ ﷺ»، هل هما سواء؟ فقال: «كيف يكونان سواءً؟ ليسا سواءً».

فقد ظهر الفرق بين مراد مالك وأحمد»(٢).

وما حكاه ابن حجر عن الإمام أحمد واضحٌ، وهو متفق مع كلام العراقي قبله.

---

(١) التبصرة والتذكرة (١/١٧٢).

(٢) النكت (٢/٥٩١).

لكن ما حكاه عن الإمام مالك -من أنه محمول على السؤال الذي ذكر صيغته- لم أرَ من سبقه إليه، بل كلام الإمام أحمد وابن عبد البر يدلّ على أنّ الإمام مالكًا يرى إلحاق «أنّ» بـ «عن» بإطلاق.

وأما صنيع يعقوب بن شيبة فهو موافق لكلام الإمام أحمد في التفصيل، لكن حمله ابن الصلاح على الحكم بالانقطاع بإطلاقٍ كما هو ظاهر الكلام المنسوب للبرديجي، فقد حكى قول البرديجي نقلاً عن ابن عبد البر، ثم قال: «ووجدت مثل ما حكاه عن البرديجي أبي بكر الحافظ للحافظ الفحل يعقوب بن شيبة في مسنده الفحل؛ فإنه ذكر ما رواه أبو الزبير...» ثم ساق كلامه السابق[1].

وقد تعقبه -في ذلك- العراقي. فقد حكى كلامه بتمامه ثم قال: «انتهى كلام ابن الصلاح، ولم يقع على مقصود يعقوب بن شيبة... وبيان ذلك أن ما فعله يعقوب هو صواب من العمل، وهو الذي عليه عمل الناس، وهو لم يجعله مرسلا من حيث لفظ «أنّ»، وإنما جعله مرسلا من حيث أنه لم يسند حكاية القصة إلى عمار. وإلا فلو قال: «أنّ عمارًا قال: مررت بالنبيّ ﷺ»، لما جعله مرسلاً، فلما أتى به بلفظ «أن عمارا مر»، كان محمد بن الحنفية هو الحاكي لقصة لم يدركها؛ لأنه لم يدرك مرور عمار بالنبيّ ﷺ فكان نقله لذلك مرسلاً»[2].

---

(١) علوم الحديث، (ص: ٥٨).

(٢) التبصرة والتذكرة (١/ ١٧٠).

وقال ابن حجر: فكون يعقوب بن شيبة قال في رواية عطاء عن ابن الحنفية «أنّ عمّارًا مرّ بالنبي ﷺ...» هذا مرسَل، إنما هو من جهة كونه أضاف إلى صيغة الفعل الذي لم يدركه ابن الحنفية، وهو مرور عمار. إذ لا فرق أن يقول ابن الحنفية: «أنّ عمارًا مرّ بالنبيّ ﷺ»، و «أن النبيّ ﷺ مرّ بعمار»، فكلاهما سواء في ظهور الإرسال. ولو كان أضاف إليها القول كأن يقول: «عن ابن الحنفية، أنّ عمّارًا قال: مررت بالنبيّ ﷺ»، لكان ظاهر الاتصال»[١].

وما سبق تحريره عن الإمام أحمد والحافظ يعقوب بن شيبة منقول عن غيرهما أيضًا. فقد حكى الحافظ أبو عبد الله ابن المواق ذلك عن علي ابن السكن (ت٣٥٣هـ).

قال ابن المواق في تعقّبه لعبد الحق ولابن القطان: «وهو حديثٌ ذكره أبو داود مرسَلاً هكذا...». ثم ساق سند أبي داود إلى عبد الرحمن بن طرفة أنّ جدّه عرفجة بن أسعد قُطع أنفُه يومَ الكُلاب، ثم تعقّبه ابن المواق بقوله: «فذكر الحديث مرسلاً؛ فإنّ عبد الرحمن تابعيٌّ لم يشاهد القصّة، ولم يذكر مَن حدّثه». ثم قال: «وقد نبّه الحافظ أبو علي ابن السكن على ذلك، فذكر الحديث من رواية علي بن الجعد وأبي نصر التمّار عن أبي الأشهب، عن عبد الرحمن بن طرفة، أنّ عرفجة أصيب أنفُه. قال: فذكر الحديث مرسلاً، ولم

---

(١) النكت (٢/٥٩١-٥٩٢).

يقولا: عن عرفجة»[١].

وحكاه السخاوي كذلك عن الحافظ البيهقي (ت٤٥٨هـ). فبعد أن بيّن مراد يعقوب بن شيبة وتصويب العراقيّ له، قال: «وقد صرّح البيهقي في تعليل الحكم بالانقطاع فيما يشبه هذا بذلك؛ فإنه قال في حديث عكرمة بن عمّار، عن قيس بن طلق، أنّ طلقا سأل النبي ﷺ عن الرجل يمس ذكره وهو في الصلاة، فقال: «لا بأس، إنما هو كبعض جسده». هذا منقطع؛ لأنّ قيسًا لم يشهد سؤال طلق»[٢].

بل ذهب ابن المواق إلى أن هذا التفصيل المحكي عمّن سبق هو أمرٌ لا خلاف فيه بين أهل التمييز. فبعد أن ذكر كلام ابن السكن السابق قال: «هذا نصّ كلام ابن السكن، وهو أمرٌ بيّنٌ لا خلاف بين أهل التمييز من أهل هذا اللسان في انقطاع ما يروى كذلك وإرساله إذا علم أنّ الراوي لم يدرك زمان القصّة، كما في هذا الحديث»[٣].

وكلام ابن المواق هذا بنفي الخلاف يقتضي حمل ما سبقت حكايته عن الإمام مالك -من القول بالتسوية بين «أنّ» و «عن»- على التفصيل السابق، ومثل ذلك حكاية الحافظ ابن حجر -كما سبق- صورة المسألة التي أجاب عنها الإمام مالك، وهي: «أنّ فلانًا قال كذا». وابن حجر لم يذكر

---

(١) بغية النقاد (٩/١).

(٢) فتح المغيث (١/٢٩٦-٢٩٧).

(٣) بغية النقاد (١٠/١).

مصدره في ذلك، لكن يظهر -والله أعلم- أنه أخذه من الصور التي حكاها ابن عبد البر؛ فإنها تقتضي التسوية بين «أنّ» و «عن».

قال ابن عبد البر: «واختلفوا في معنى «أنّ» هل هي بمعنى «عن» محمولةً على الاتصال بالشرائط التي ذكرنا حتى يتبين انقطاعها، أو هي محمولة على الانقطاع حتى يعرف صحة اتصالها؟ وذلك مثل: مالك عن ابن شهاب أن سعيد بن المسيّب قال كذا.

ومثل: مالك عن هشام بن عروة أن أباه قال كذا.

ومثل: حمّاد بن زيد عن أيوب أنّ الحسن قال كذا.

فجمهور أهل العلم على أنّ «عن» و «أنّ» سواءٌ، وأن الاعتبار ليس بالحروف وإنما هو باللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة. فإذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحًا كان حديث بعضهم عن بعض أبدًا بأي لفظ ورد محمولاً على الاتصال حتى تتبين فيه علّة الانقطاع»[1].

وقد ذكر ابن رجب المثال الأول الذي ذكره ابن عبد البرّ، وقال: لعلّه مراد مالك.

قال ابن رجب: «وأما إذا روى الزهري -مثلاً- عن سعيد بن المسيّب، ثم قال -مرّةً-: إنّ سعيد بن المسيّب قال، فهذا محمول على الرواية عنه دون الانقطاع، ولعل هذا هو مراد مالك الذي حكاه أحمد عنه ولم يخالفه. وقد

---

(١) التمهيد (٢٦/١).

حكى ابن عبد البر هذا القول عن جمهور العلماء»[١].

قلتُ: ويرجّح هذا الاحتمال الذي أشار إليه ابن رجب وقد جزم به ابن حجر -كما سبق- أنّ ابن عبد البر قد حكاه عن جمهور العلماء، وذكر أبو عبد الله ابن المواق أنه لا خلاف فيه بين أهل التمييز، وهما من علماء المالكية، وأعرَفُ الناس بأقوال الإمام مالك، فلو كان لمالك خلافٌ في ذلك لذكراه. والله أعلم.

لكن بقي ما أشار إليه ابن عبد البر من خلاف البرديجي، فلم أرَ أحدًا ذكره قبله، وكل من ذكر قول البرديجي عزاه إليه، لكن لم يذكر ابن عبد البر نصّ كلام البرديجي؛ ولذلك أبقاه ابن رجب على احتمال موافقة الجمهور.

قال ابن رجب: وقد حكى ابن عبد البر هذا القول عن جمهور العلماء، وحكى عن البرديجي خلاف ذلك، وأنه قال: «هو محمول على الانقطاع، إلا أن يُعلَم اتصاله من وجه آخر»، وقال: «لا وجه لذلك». ثم تعقّبه ابن رجب بقوله: «ولم يذكر لفظ البرديجي، فلعله قال ذلك في القسم الثاني كما سنذكره»[٢].

فعلى هذا يتفق كلام البرديجي مع ما سبقت حكايته عن الإمام أحمد والحافظ يعقوب بن شيبة وابن السكن والبيهقي، ويتفق مع ما ذكره

---

(١) شرح علل الترمذي (٦٠٣/٢).

(٢) المصدر نفسه.

أبو عبد الله ابن المواق من عدم وجود الخلاف في ذلك. والله أعلم.

ج- التدليس:

التدليس: هو أن يروي الراوي عمّن سمع منه ما لم يسمعه منه من غير أن يذكر أنه سمعه منه. هكذا عرّفه البزّار[١]، وأبو الحسن[٢] ابن القطان. وقال ابن عبد البر: «وأما التدليس فهو أن يحدّث الرجل عن الرجل قد لقيه وأدرك زمانه وأخذ عنه وسمع منه وحدث عنه بما لم يسمعه منه وإنما سمعه من غيره عنه ممن ترضى حاله أو لا ترضى، على أن الأغلب في ذلك أن لو كانت حاله مرضية لذكره، وقد يكون لأنه استصغره». وقال: «هذا هو التدليس عند جماعتهم لا اختلاف بينهم في ذلك»[٣].

قلتُ: قد توسّع ابن الصلاح في حدّه قليلا فقال: «هو أن يروي عمّن لقيه ما لم يسمعه منه موهمًا أنه سمعه منه، أو عمّن عاصره ولم يلقه موهمًا أنه قد لقيه وسمعه منه»[٤].

فابن الصلاح قد أدخل في التدليس رواية الراوي عمّن عاصره ولم يلقه، وقد ارتضى العراقي هذا التعريف، وتعقّب تعريف البزّار وابن القطان؛ فقال عقِب إيراده: «وما ذكره المصنّف في حدّ التدليس هو المشهور بين أهل

---

(١) عزاه السخاوي للبزار في معرفة من يترك حديثه أو يقبل. انظر فتح المغيث (٣١٤/١).

(٢) بيان الوهم والإيهام (٤٩٣/٥).

(٣) التمهيد (١٥/١).

(٤) علوم الحديث، (ص: ٦٦).

الحديث، وإنما ذكرت قول البزّار وابن القطّان لئلاّ يغترّ بهما من وقف عليهما فيظن موافقة أهل هذا الشأن لذلك. والله أعلم»[١].

وقد تعقّبه الحافظ ابن حجر فقال: «لا غرور هنا، بل كلامهما هو الصواب على ما يظهر لي من التفرقة بين التدليس والمرسَل الخفيّ وإن كانا مشتركين في الحكم، هذا ما يقتضيه النظر. وأما كون المشهور عن أهل الحديث خلاف ما قالاه ففيه نظر؛ فكلام الخطيب في باب التدليس، من الكفاية، يؤيّد ما قاله ابن القطان. قال الخطيب: «التدليس متضمّن للإرسال، لا محالة؛ لإمساك المدلِّس عن ذكر الواسطة، وإنما يفارق حال المرسل بإيهامه السماع ممن لم يسمعه قط وهو الموهن لأمره، فوجب كون التدليس متضمنا للإرسال والإرسال لا يتضمن التدليس لأنه لا يقتضي إيهام السماع ممن لم يسمعه منه. ولهذا لم يذم العلماء من أرسل، وذمّوا من دلس. والله أعلم»[٢].

قلتُ: ويؤيّد تعريفَ البزّار وابن القطّان أيضًا ما حكاه ابن عبد البرّ من نفي الخلاف بين أهل الحديث فيما جاء في تعريف التدليس؛ إذ يقول: «هذا هو التدليس عند جماعتهم لا اختلاف بينهم في ذلك»[٣].

---

(١) التقييد والإيضاح، (ص: ٨٠).

(٢) النكت (٢/٦١٥). وكلام الخطيب الذي حكاه عنه في الكفاية، (ص: ٥١٠).

(٣) تقدّم في بداية المبحث.

وقال السخاوي -تأييدًا لما جاء في كلام الخطيب السابق الذي استشهد به الحافظ ابن حجر-: «وأَصرَح منه قول ابن عبد البرّ في التمهيد: «التدليس عند جماعتهم عند جماعتهم اتّفاقًا هو أن يروي عمن لقيه وسمع منه وحدث عنه بما لم يسمعه منه»[١].

قلتُ: وتعريف ابن عبد البر الذي حكى اتفاق أهل الحديث عليه موافقٌ لتعريف البزّار وابن القطّان، كما سبق، ويؤيّد ذلك أيضًا أنّ من المحدّثين من وصف التدليس بالكذب، ومنهم من وصفه بالزور. فقد روى الخطيب بسنده عن شعبة أنه قال: «التدليس أخو الكذب»[٢].

وروى بسنده عن خالد بن خداش، قال: قال حمّاد بن زيد: «التدليس كذبٌ». ثم ذكر[٣] حديث النبيّ ﷺ: «المتشبّع بما لم يُعطَ كلابس ثوبي زور»[٤]. قال حمّاد: ولا أعلم المدلس الا متشبعا بما لم يعط»[٥].

وهذا الوصف للتدليس يتطابق مع تعريف البزّار وابن القطّان، لما جاء

---

(١) فتح المغيث (٣١٥/١).

(٢) الكفاية، (ص: ٥٠٨).

(٣) يعني حمّاد بن زيد.

(٤) صحيح البخاري مع الفتح، باب المتشبع بما لم ينل وما ينهى من افتخار الضرة، (٣١٧/٩-٣١٨، رقم ٤٩١٨)، صحيح مسلم، باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره والتشبع بما لم يعط (١٦٨١/٣).

(٥) الكفاية، (ص: ٥٠٩).

فيه من تقييد التدليس برواية الراوي عمّن سمع منه ما لم يسمعه منه، لما فيه من إيهام السامع أنّه قد سمع الحديث الذي دلّسه منه. والله أعلم.

ومن خلال ما سبقت حكايته عن المحدّثين أثناءَ الكلام على تعريف التدليس إشارةٌ إلى أنهم قد تكلّموا في التدليس ونقدوا الإسناد المدلَّس. وسوف نورد ما يزيد المسألةَ تأصيلاً، من كلام المحدّثين في رواية المدلِّس.

روى الخطيب بسنده عن محمد بن أحمد بن يعقوب بن شيبة قال: حدثني جدّي، قال: «التدليس، جماعة من المحدّثين لا يرون به بأسًا، وكرهه جماعة منهم، ونحن نكرهه. ومن رأى التدليس منهم فإنما يجوّزه عن الرجل الذي قد سمع منه ويسمع من غيره عنه ما لم يسمعه منه فيدلسه، يُرى أنه قد سمعه منه، ولا يكون ذلك أيضا عندهم إلا عن ثقة، فأما من دلس عن غير ثقة وعمن لم يسمع هو منه فقد جاوز حد التدليس الذي رخص فيه من رخص من العلماء»[(١)].

فالحافظ يعقوب بن شيبة السدوسيّ صاحب المسند المعلّل هو من علماء القرن الثالث، وهو يحكي في كلامه السابق رأي علماء الحديث المعاصرين له والسابقين، في التدليس وروايات المدلّسين، وفي كلامه السابق حكاية الإجماع على عدم قبول رواية من يدلّس عن غير الثقات.

وقال ابن سعد عن هشيم: إنه كان يدلّس كثيرًا؛ فما قال فيه:

(١) المصدر نفسه، (ص: ٥١٦).

«أخبرنا» فهو حجة، وإلا فليس بشيءٍ[١]. وابن سعد متوفًّى سنة (٢٣٠هـ).

وروى الخطيب بسنده عن يعقوب بن شيبة قال: سألت يحيى بن معين عن التدليس فكرهه وعابه، فقلتُ له: أفيكون حجّةً فيما يروي أو حتّى يقول: «حدّثنا» أو «أخبرنا»؟ فقال: لا يكون حجّةً فيما دلّس»[٢].

وروى الخطيب أيضًا بسنده عن يعقوب بن شيبة قال: سألتُ علي بن المديني عن الرجل يدلّس، أيكون حجّةً فيما لم يقل: «حدّثنا»؟ فقال: إذا كان الغالب عليه التدليس فلا، حتّى يقول: «حدّثنا». قال عليّ: والناس يحتاجون في حديث سفيان إلى يحيى القطّان لحال الإخبار». قال الخطيب: «يعني عليّ أن سفيان كان يدلّس، وأنّ يحيى القطان كان يوقفه على ما سمع ممّا لم يسمع»[٣]. هذا مع قلّة تدليس سفيان الثوريّ.

وقال البخاري: لا أعرف لسفيان -يعني الثوري- عن حبيب بن أبي ثابت، ولا عن سلمة بن كهيل، ولا عن منصور -وذكر شيوخًا كثيرة- لا أعرف لسفيان عن هؤلاء تدليسًا، ما أقلَّ تدليسه!»[٤].

وروى البيهقي في المعرفة بسنده عن شعبة أنه قال: «كنت أنظر إلى فم

---

(١) انظر الطبقات الكبرى (٣١٣/٧).

(٢) الكفاية، (ص: ٥١٦).

(٣) المصدر نفسه، (ص: ٥١٦-٥١٧).

(٤) شرح علل الترمذي (٨٥٧/٢).

قتادة فإذا قال: «حدّثنا» كتبتُ، وإذا قال: «حدّث فلانٌ» لم أكتب»[١].

وروى عنه أيضًا أنه قال: «كفيتكم تدليس ثلاثة: الأعمش، وأبي إسحاق، وقتادة»[٢].

وقال العجلي: إذا قال سفيان بن عيينة: عن عمرو، سمع جابرًا، فصحيح، وإذا قال سفيان: سمع عمرو جابرًا، فليس بشيءٍ.

حكاه ابن رجب ثم قال: يشير إلى أنه إذا قال: عن عمرو، فقد سمعه، وإذا قال: سمع عمرو جابرًا، فلم يسمعه ابن عيينة من عمرو[٣].

وفيما سبقت حكايته من كلام أئمة الحديث من أهل القرن الثالث فما قبله دلالة كافية على عنايتهم بنقد روايات المدلّسين وبيانهم لحالها.

د- الإرسال:

مأخذ المرسَل اللغوي أقرب ما قيل فيه: أنه مأخوذ من الإطلاق وعدم المنع. قال العلائي رحمه الله تعالى: «أمّا المرسَل فأصله من قولهم: أرسلت كذا إذا أطلقته ولم تمنعه، كما في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّآ أَرْسَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [مريم:٨٣]»[٤].

---

(١) معرفة السنن والآثار، (ص: ١٥١-١٥٢).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) جامع التحصيل، (ص: ١٤).

أمّا تعريفه في اصطلاح المحدّثين فيقول الحاكم النيسابوري رحمه الله تعالى: «النوع الثامن من هذا العلم معرفة المراسيل... فإن مشايخ الحديث لم يختلفوا أن الحديث المرسَل هو الذي يرويه المحدِّث بأسانيد متصلة إلى التابعي فيقول التابعي: قال رسول الله ﷺ»(١).

وقال ابن عبد البرّ رحمه الله: «فأمّا المرسَل فإن هذا الاسم أوقعوه بإجماع على حديث التابعي الكبير عن النبيّ ﷺ، مثل أن يقول عبيد الله بن عدي بن الخيار أو أبو أمامة بن سهل بن حنيف أو عبد الله بن عامر بن ربيعة ومن كان مثلهم: قال رسول الله ﷺ. وكذلك من دون هؤلاء مثل سعيد بن المسيّب وسالم بن عبد الله وأبي سلمة بن عبد الرحمن والقاسم بن محمد، ومن كان مثلهم. وكذلك علقمة بن قيس ومسروق بن الأجدع والحسن وابن سيرين والشعبي وسعيد بن جبير ومن كان مثلهم من سائر التابعين الذين صحّ لهم لقاء جماعة من الصحابة ومجالستهم، فهذا هو المرسل عند أهل العلم. ومثله أيضا مما يجري مجراه عند بعض أهل العلم مرسَل مَن دون هؤلاء مثل حديث ابن شهاب وقتادة وأبي حازم ويحيى بن سعيد عن النبيّ ﷺ يسمونه مرسلا كمرسل كبار التابعين»(٢).

وقال الخطيب البغدادي: «لا خلاف بين أهل العلم أن إرسال الحديث الذي ليس بمدلَّس هو رواية الراوي عمن لم يعاصره أو لم يلقه، نحو رواية

(١) معرفة علوم الحديث (١٦٧).

(٢) التمهيد (١/١٩-٢٠).

سعيد بن المسيّب وأبي سلمة بن عبد الرحمن وعروة بن الزبير ومحمد بن المنكدر والحسن البصري ومحمد بن سيرين وقتادة وغيرهم من التابعين عن رسول الله ﷺ، وبمثابته في غير التابعين نحو رواية ابن جريج عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، ورواية مالك بن أنس عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ورواية حمّاد بن أبي سليمان عن علقمة، فهذه كلها روايات ممّن سمّينا عمّن لم يعاصروه، وأمّا رواية الراوي عمن عاصره ولم يلقه فمثاله رواية الحجّاج بن أرطأة وسفيان الثوري وشعبة عن الزهري وما كان نحو ذلك مما لم نذكره، والحكم في الجميع عندنا واحد»(١).

حدّ الحاكم وابن عبد البر المرسَل بما أضافه التابعي إلى النبيّ ﷺ إلا أن الحاكم أطلق ذلك في التابعين كلّهم وذكر ابن عبد البر خلافًا في صغار التابعين، وهما ينسبان ذلك لأئمّة الحديث.

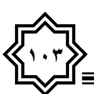
وقال الحافظ العلائي -بعد حكاية كلامهما السابق-: «وحاصل كلام الحاكم وابن عبد البرّ نقلاً عن أئمة الحديث اختصاص المرسَل بما رواه التابعي عن النبيّ ﷺ لكنه في التابعي الكبير متّفَقٌ عليه، وفي التابعي الصغير مختلَفٌ فيه هل هو مرسل أم لا؟»(٢).

وذكر الحافظ ابن حجر أن ما جاء في كلام الحاكم من الإطلاق وعدم

---

(١) الكفاية (٥٤٦).

(٢) جامع التحصيل (١٩-٢١).



التقييد بمرسَل كبار التابعين هو الذي عليه جمهور المحدّثين. قال: ولم أرَ تقييده بالكبير صريحًا عن أحدٍ، لكن نقله ابن عبد البرّ عن قوم، بخلاف ما يوهمه كلام المصنّف[1]. نعم قيّد الشافعي المرسَل الذي يقبل إذا اعتضد بأن يكون من رواية التابعي الكبير، ولا يلزم من ذلك أنه لا يسمى ما رواه التابعي الصغير مرسلاً.

والشافعي مصرّح بتسمية رواية من دون كبار التابعين مرسلة وذلك في قوله: «ومن نظر في العلم بخبرة وقلة غفلة استوحش من مرسل كل مَن دون كبار التابعين بدلائل ظاهرة»[2].

وحاصل ما سبق أن ما جاء في تعريف الحاكم للمرسل من إطلاق المرسَل على كل ما رفعه التابعي دون تقييده بكبار التابعين، هو الراجح لأنه لم يُنسَب التقييد بكبار التابعين لأحدٍ من المحدِّثين، وذكر ابن حجر -وهو من أهل الاستقراء- أنه لم يرَ تصريحًا لأحد بذلك.

قلتُ: بل في كلام كثير من المحدّثين العكس من ذلك وهو التوسّع في إطلاق المرسَل على الانقطاع فيمن دون التابعي كما سبق في تعريف الخطيب البغدادي.

وقال العلائي -وهو بصدد ذكر ما ورد من تعريفات المرسل-: «رابعها

---

(١) يعني ابن الصلاح.

(٢) النكت (٥٤٤/٢).

أن المرسَل ما سقط من سنده رجل واحدٌ سواء كان المرسِل له تابعيًّا أو مَن بعده، وهو ظاهر كلام الإمام الشافعي، واختيار الخطيب... وعليه يدلّ كلام أبي حاتم الرازي وابنه عبد الرحمن، وغيرهما من أئمة الحديث عند كلامهم في المراسيل»(١).

وقد حكى الحافظ ابن حجر عن أبي الحسن القطّان قوله: «المرسَل أن يروي بعض التابعين عن النبيّ ﷺ خبرًا أو يروي رجلٌ عمّن لم يرَه» ثم عقب عليه بقوله: وهذا اختيار أبي داود في مراسيله والخطيب وجماعة(٢).

وحكى السَّخاوي(٣) عن أبي زرعة وأبي حاتم والبخاري وأبي داود والترمذي والدارقطني والبيهقي أنهم أطلقوا المرسل على المنقطع.

وقد روى البخاريّ في صحيحه في فضل سورة الإخلاص، من طريق إبراهيم النخعي والضّحّاك المشرقي، كلاهما عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، ثم قال البخاري: «عن إبراهيم مرسَلٌ، وعن الضّحّاك المشرقي مسنَدٌ»(٤).

قال الحافظ ابن حجر -تعليقًا على ذلك-: «المراد أن رواية إبراهيم النخعي عن أبي سعيد منقطعة، ورواية الضحّاك عنه متصلة... ويؤخذ من هذا الكلام أن البخاري كان يطلق على المنقطع لفظ المرسَل، وعلى المتصل

---

(١) جامع التحصيل (٢٤-٢٥).
(٢) النكت (٢/٥٤٤).
(٣) فتح المغيث (١/٢٤٢-٢٤٣).
(٤) صحيح البخاري مع الفتح (٩/٥٩).

لفظ المسنَد»[١].

وكذلك أطلق الإمام الترمذي الإرسال على الانقطاع وذلك في قوله: «وروى هذا الحديث عوفٌ وهشام بن حسّان عن ابن سيرين عن حكيم بن حزام عن النبيّ ﷺ. وهذا حديث مرسَلٌ؛ إنما رواه ابن سيرين عن أيوب عن يوسف بن ماهك عن حكيم بن حزام»[٢].

فنراه هنا أطلق على الرواية الأولى لفظ الإرسال لسقوط راويين بين حكيم وابن سيرين، هما: أيوب السختياني، ويوسف بن ماهك، كما ظهر ذلك في الرواية الثانية.

وحاصل ما سبق أن المشهور في تعريف المحدِّثين للمرسَل هو: ما أضافه التابعي إلى النبيّ ﷺ، دون تقييده بالكبير. أمّا من حيث استعمال لفظة المرسَل فيطلقها كثير منهم على الانقطاع، وهو ما جرى عليه عمل أبي داود في كتابه "المراسيل". وقال السخاوي -عقب حكاية ذلك عن جمع من المحدِّثين، كما سبق-: «وهو الذي مشى عليه أبو داود في مراسيله، في آخَرين»[٣].

وما سبقت حكايته عن المحدِّثين في تعريف المرسَل وتوسّعهم في إطلاقه يدلّ على عنايتهم بالمرسَل، وكثرة دورانه في نقدهم، ويزداد المرء يقينًا بتلك

---

(١) فتح الباري (٩/٦٠).

(٢) سنن الترمذي (٣/٥٢٧).

(٣) فتح المغيث (١/٢٤٣).

العناية عندما يقف على ما حُكي عنهم في بيان الاحتجاج به، فإنه يكاد يجزم بأنه ما من أحد منهم إلا وقد أبان عن رأيه فيه. يقول الحافظ ابن عبد البر رحمه الله: «وقال سائر أهل الفقه وجماعة أصحاب الحديث في كل الأمصار -فيما علمت-: الانقطاع في الأثر علة تمنع من وجوب العمل به، وسواء عارضه خبر متصل أم لا. وقالوا إذا اتصل خبر وعارضه خبر منقطع لم يعرج على المنقطع مع المتصل وكان المصير إلى المتصل دونه» قال: «وحجتهم في رد المراسيل ما أجمع عليه العلماء من الحاجة إلى عدالة المخبر وأنه لا بد من علم ذلك فإذا حكى التابعي عمن لم يلقه لم يكن بد من معرفة الواسطة إذ قد صح أن التابعين أو كثيرًا منهم روَوا عن الضعيف وغير الضعيف»[1].

وحكى الحافظ العلائي رحمه الله كلام ابن عبد البر هذا، ثم حكى قول الإمام مسلم رحمه الله: «المرسَل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة»[2]، ثم عقّب عليه العلائي بقوله: «وهذا القول موافق لكلام ابن عبد البر الذي ذكرناه آنفًا، وهو الذي عليه جمهور أهل الحديث، أو كلّهم؛ فهو قول عبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان، وعامّة أصحابهما، كابن المديني، وأبي خيثمة زهير بن حرب، ويحيى بن معين، وابن أبي شيبة، ثم أصحاب هؤلاء كالبخاري، ومسلم، وأبي داود، والترمذي،

---

(١) التمهيد (١/٥-٦).

(٢) مقدمة صحيح مسلم (١/٣٠).

والنسائي، وابن خزيمة، وهذه الطبقة ثم مَن بعدَهم كالدارقطني، والحاكم، والخطيب، والبيهقي، ومن يطول الكلام بذكرهم ممن صنف في الأحكام؛ فقَلّ من يُدخل منهم في كتابه المراسيل إذا كان مقصورًا على إخراج الحديث المرفوع... وكلام الإمام أحمد بن حنبل في العلل يدل على ترجيح هذا القول؛ لأنه وكلّ من يعلم علم علل الحديث يعترض على ما روي مسندًا بالإرسال له من بعض الطرق ويعلله به فلو كان المرسل حجة لازمة لما اعترض به. قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي وأبا زرعة يقولان: لا يحتج بالمراسيل ولا تقوم الحجة إلا بالأسانيد الصحاح المتصلة»»[١].

وكلام العلائي هذا إلى جانب بيانه لكثرة المتكلّمين في المرسَل يضيف شيئًا جديدًا، وهو إشارته إلى دخول المرسَل في باب الإعلال وفي اختصاص جهابذة النقّاد، وذلك في قوله: «وكلام الإمام أحمد بن حنبل في العلل يدل على ترجيح هذا القول؛ لأنه وكلّ من يعلم علم علل الحديث يعترض على ما روي مسندًا بالإرسال له من بعض الطرق ويعلله به». وقد سبقه -في الإشارة إلى ذلك- أبو عبد الله الحاكم، في مطلع حديثه عن المرسَل، إذ يقول: «النوع الثامن من هذا العلم معرفة المراسيل المختلفة في الإحتجاج بها، وهذا نوعٌ من علم الحديث صعبٌ، قلَّ ما يهتدي إليه إلا المتبحّر في هذا العلم»[٢].

---

(١) جامع التحصيل (٢٩-٣٠).

(٢) معرفة علوم الحديث (١٦٧).

هـ- الانقطاع:

وممّا يدور على ألسنة المحدِّثين الإعلال بالانقطاع، ومأخذ المنقطع اللغوي ظاهرٌ، أما من حيث الاصطلاح فيقول الحاكم في تعريفه: «النوع التاسع من هذا العلم معرفةُ المنقطع من الحديث، وهو غير المرسَل...»(١).

ثم ذكر أنه على ثلاثة أنواع، ولم يذكر النوع الأول، وإنما مثّل له بما رواه بسنده عن أبي العلاء –وهو ابن الشخّير– عن رجلين من بني حنظلة عن شدّاد بن أوس قال: كان رسول الله ﷺ يعلّم أحدنا أن يقول في صلاته: «اللهم إني أسألك التثبيت في الأمور... الحديث»(٢).

وهذا المثال يفيد بأنه أراد المبهَم؛ لأنه جاء في السند «عن رجلين».

قال الحاكم عقبه: «هذا الإسناد مثلٌ لنوع من المنقطع لجهالة الرجلين بين أبي العلاء بن الشخير وشداد بن أوس».

ومثّل للنوع الثاني بما فيه رجل مبهَمٌ وسمِّي من وجه آخر:

فقد روى بسنده عن سفيان الثوري عن داود بن أبي هند قال: حدّثنا شيخ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يأتي على الناس زمانٌ...» الحديث.

ثم روى بسنده عن علي بن عاصم عن داود بن أبي هند قال: نزلت جديلة قيس فسمعت شيخا أعمى يقال له أبو عمر يقول: سمعت

---

(١) معرفة علوم الحديث (١٧٣).

(٢) سنن الترمذي (٤٧٦/٥، ح٣٤٠٧)؛ ولفظه: «اللهم إني أسألك الثبات في الأمر...».

أبا هريرة...» الحديث.

ثم قال الحاكم: «وهذا النوع من المنقطع الذي لا يقف عليه إلا الحافظ الفهِم المتبحر في الصنعة».

ثم قال: «والنوع الثالث من المنقطع أن يكون في الإسناد رواية راو لم يسمع من الذي يروي عنه الحديث قبل الوصول إلى التابعي الذي هو موضع الإرسال، ولا يقال لهذا النوع من الحديث مرسل إنما يقال له منقطع».

ثم مثّل له بما رواه بسنده عن عبد الرزاق قال: ذكر الثوري عن أبي إسحاق عن زيد بن يثيع عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن ولّيتموها أبا بكر...» الحديث. ثم قال الحاكم: «هذا إسناد لا يتأمله متأمل إلا علم اتصالَه وسنده؛ فإن الحضرمي ومحمد بن سهل بن عسكر ثقتان، وسماع عبد الرزاق من سفيان الثوري واشتهاره به معروف، وكذلك سماع الثوري من أبي إسحاق واشتهاره به معروف، وفيه انقطاع في موضعين فإن عبد الرزاق لم يسمعه من الثوري، والثوري لم يسمعه من أبي إسحاق». ثم ساقه من طريقين بيّن في أحدهما الواسطة بين عبد الرزاق والثوري، وفي الثاني الواسطة بين الثوري وأبي إسحاق[١].

وفي كلام الحاكم هذا إطلاق المنقطع على ما في سنده راوٍ مبهَمٌ وعلى ما فيه سقط في أثناء السند، وقد حكاه الحافظ ابن الصلاح مقرِّرًا له وتعقّبه الحافظ ابن حجر في المثال الأخير بقوله: إن هذا المثال إنما يصلح للحديث

(١) معرفة علوم الحديث (١٧٣-١٧٧).

المدلَّس؛ لأن كل راو من رواته قد لقي شيخه فيه وسمع منه وإنما طرأ الانقطاع فيه من قبل التدليس(١).

قلتُ: وابن حجر متعقَّبٌ فيما قاله؛ لأنه قد جاء التصريح في الرواية الثانية بذكر الواسطة فتبيّن الانقطاع، وشرط التدليس بقاء الاحتمال. قال الخطيب البغدادي: «ولو بيّن أنه لم يسمعه من الشيخ الذي دلّسه عنه فكشف ذلك لصار ببيانه مرسِلا للحديث غير مدلس فيه»(٢).

ولذلك لم يرض الحافظ السخاوي اعتراض شيخه، فلم يذكره كعادته، وإنما ارتضى كلام الحاكم؛ فقد حكاه ثم عقّب عليه بقوله: «فظهر أنه لم يحصر المنقطع في الساقط قبل الوصول إلى التابعي، بل جعله نوعًا منه، وهو كذلك بلا شكّ. وإذا كان يسمِّي ما أُبهِم فيه مَن هو في محل التابعي منقطعا فبالأحرى أن يسمِّيه كذلك مع إسقاطه»(٣).

وكذا ابن عبد البر يطلق المنقطع على ما سقط منه راوٍ أثناءَ السند، سواء كان تابعيًّا أو من دونه؛ فقد مثّل له بـ «مالك عن يحيى بن سعيد عن عائشة عن النبيّ ﷺ؛ وعبد الرحمن بن القاسم عن عائشة عن النبيّ ﷺ؛ وابن شهاب عن ابن عباس، وابن شهاب عن أبي هريرة؛ وزيد بن أسلم عن عمر بن الخطاب». وقد عقّب على الأمثلة السابقة بقوله: «وهو مع ذلك

---

(١) النكت (٢/٥٧٢).

(٢) الكفاية (٥٣٢).

(٣) فتح المغيث (١/٢٧٦-٢٧٧).

منقطعٌ؛ لأن يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن القاسم لم يسمعا من عائشة، وكذلك ابن شهاب لم يسمع من ابن عباس ولا من أبي هريرة، ولا سمع زيد بن أسلم من عمر» ثم قال: «وأكثر من هذا الانقطاع: مالكٌ أنه بلغه عن جابر بن عبد الله عن النبيّ ﷺ، وعن عائشة وعن أنس عن النبيّ ﷺ، وما كان مثله...»[(١)].

وهذه الأمثلة تفيد أن ابن عبد البر يطلق على ما سقط منه راوٍ فأكثر منقطعًا؛ فالساقط من الثلاثة الأخيرة أكثر من راوٍ، وهو ما يسمَّى عند غيره بالمعضل.

والذي يظهر أنه يطلق المنقطع -أيضًا- على ما هو أعمّ من ذلك؛ فقد قال في موضع سابق: «والمنقطع عندي كلُّ ما لم يتصل، سواء كان يُعزَى إلى النبيّ ﷺ أو إلى غيره»[(٢)]. وعلى هذا فيدخل فيه -كذلك- المرسَل، والموقوف، والمعضل، والمعلَّق. والله أعلم.

وأما الخطيب رحمه الله فقال: «المنقطع مثل المرسَل»[(٣)]، وسبق أن عرّف المرسَل بقوله: «هو ما انقطع إسناده، بأن يكون في رواته من لم يسمعه ممّن فوقه»[(٤)].

---

(١) التمهيد (١/٢٢-٢٣).

(٢) المصدر نفسه (٢١).

(٣) الكفاية (٥٨).

(٤) المصدر نفسه (٥٨).

إلا أنه فرّق بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلّته، فذكر أن المرسَل أكثر ما يُطلَق على ما رواه التابعيّ عن النبيّ ﷺ، والمنقطع على ما رواه مَن دونَ التابعيّ عن الصحابة. ومثّل له بما يرويه مالك بن أنس عن عبد الله بن عمر، وسفيان الثوري عن جابر بن عبد الله[١]. وعلى هذا فيدخل فيه الانقطاع بسقوط راوٍ فأكثر، فيدخل فيه المعضَل والمعلَّق، كما سبق عن ابن عبد البر. وقد نبّه على ذلك السخاوي رحمه الله[٢].

والانقطاع علّةٌ توجب ردّ الخبر عند المحدِّثين؛ فقد روى الخطيب بسنده عن محمد بن يحيى الذُّهلي قال: «ولا يجوز الاحتجاج إلا بالحديث الموصل غير المنقطع...»[٣].

وقال ابن عبد البر: «وقال سائر أهل الفقه وجماعة أصحاب الحديث في كل الأمصار -فيما علمت-: الانقطاع في الأثر علة تمنع من وجوب العمل به»[٤].



---

(١) المصدر نفسه.

(٢) فتح المغيث (١/٢٧٧).

(٣) الكفاية (٥٦).

(٤) التمهيد (١/٥)، وقد تقدم في مبحث المرسَل، في الصفحة (٩٤).

٢- أبرز الصفات التي يشترك في الإعلال بها السند والمتن:

نقد المحدّثين لم يكن مقصورًا على الأسانيد -كما ظن بعض الغُرباء على هذا الفنّ- بل لقد تناولوا في نقدهم المتون كذلك، وقد أطلقوا في إعلالهم صفاتٍ تختصّ بالأسانيد، وأطلقوا صفاتٍ أخرى تشترك فيها الأسانيد والمتون، لكن يُعرَف المراد منهما إما بتقييد تلك الصفة به، وإما من خلال السياق الذي وردت فيه تلك الصفة. ومن أبرز الصفات التي تشمل السند والمتن ما يلي:

أ- الغرابة والتفرّد:

الغرابة والتفرّد من الألفاظ التي تدور كثيرًا على ألسنة النُّقّاد في تعليليهم للأسانيد والمتون؛ فقد أكثر من ذلك الترمذي في جامعه، والبزّار في مسنده، والطبراني في معجميه الأوسط والصغير.

وأول من تكلّم في أقسام الغرابة والتفرّد -فيما وقفت عليه من كلامهم- الإمام الترمذي رحمه الله في علله الصغير، إذ يقول: «فإن أهل الحديث يستغربون الحديث لمعانٍ» ثم بدأ بذكر التفرّد المطلق فقال: «رُبّ حديثٍ يكون غريبًا لا يُروَى إلا من وجه واحدٍ، مثل ما حدّث حماد بن سلمة عن أبي العشراء عن أبيه قال: قلتُ: يا رسول الله، أما تكون الذكاة إلا في اللَّبّة[1]؟ فقال: «لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك»». قال: «فهذا

---

(١) اللَبَّة -بفتح اللام-: موضع الذبح، والهَزْمة التي فَوق الصَّدْر وفيها تُنْحَر الإبل. انظر: النهاية في غريب الحديث (٥٢٤/١)، مادة "تلب"، (٤٢٠/٤)، مادّة "لبب"، لسان العرب =

حديث تفرّد به حمّاد بن سلمة عن أبي العشراء، ولا يُعرَف لأبي العشراء عن أبيه إلا هذا الحديث، وإن كان هذا الحديث مشهورًا عند أهل العلم؛ وإنما اشتهر من حديث حمّاد بن سلمة، لا يُعرَف إلا من حديثه»[(١)]. وحكى عن البخاري رحمه الله أنه قال: «لا يُعرَف لأبي العشراء شيء غير هذا الحديث»[(٢)].

فهذا النوع هو الفرد المطلق، والتفرّد فيه يكون في أصل السند من جهة الصحابي، كما في المثال السابق. وقد اشتهر التمثيل له بحديث «إنما الأعمال بالنّيّات»[(٣)]؛ تفرّد به عمر بن الخطّاب ﵁، ثم تفرّد به عنه علقمة بن وقّاص، وتفرّد به عن علقمة محمد بن إبراهيم التيمي، وتفرّد به عن محمد بن إبراهيم التيمي يحي بن سعيد الأنصاري، ثمّ اشتهر عن يحي بن سعيد، كما نبّه إلى ذلك الحافظ ابن الصلاح رحمه الله[(٤)].

قال الترمذي –عن القسم الثاني وهو التفرد النِّسبي–: «ورُبّ حديث يُروى من أوجه كثيرة وإنما يُستغرب لحال الإسناد». ومثل له بما رواه من طريق أبي أسامة عن بريد بن عبد الله بن أبي بردة عن أبي موسى عن النبيّ ﷺ قال: «الكافر يأكل في سبعة أمعاء...». وقال عقبه: «هذا حديثٌ حسنٌ، غريبٌ

=
(٢٢٩/١)، مادّة "لبب".

(١) العلل الصغير مع الجامع (٧٥٨/٥).

(٢) شرح علل الترمذي (٦٢٧/٢).

(٣) شرح علل الترمذي (٦٢٨/٢).

(٤) علوم الحديث (٦٩).

من هذا الوجه من قِبَل إسناده، وقد رُوي من غير وجهٍ عن النبيّ ﷺ»[١].

وقال ابن رجب -تعقيبًا عليه-: «فهذا المتن معروف عن النبيّ ﷺ من وجوه متعدّدة، وقد خرّجاه في الصحيحين من حديث أبي هريرة ومن حديث ابن عمر. وأما حديث أبي موسى هذا فخرّجه مسلم عن أبي كريب. وقد استغربه غير واحد من هذا الوجه، وذكروا أن أبا كريب تفرّد به، منهم البخاري وأبو زرعة»[٢].

وقد فرّع الحاكم رحمه الله تعالى هذين القسمين وتوسّع في التمثيل لهما، لكن نبّه الحافظ ابن حجر في تعقّبه لمغلطاي أن ما ذكره الحاكم لا يخرج عن هذين القسمين[٣].

وأما حال الغريب والفرد عند علماء الحديث فإنهم في الجملة يذمّون الغرائب ويحذّرون منها. يقول إبراهيم النخعي -رحمه الله تعالى- (ت٩٦هـ): «كانوا يكرهون الغريب من الحديث»[٤].

وقال الأعمش (ت١٤٧هـ) -رحمه الله تعالى-: «كانوا يكرهون غريب الحديث وغريب الكلام»[٥].

---

(١) العلل مع السنن (٥/٧٦٠).

(٢) شرح علل الترمذي (٢/٦٤٥).

(٣) انظر النكت (٢/٧٠٣).

(٤) شرح علل الترمذي (٢/٦٢٣).

(٥) المصدر نفسه.

وقال عبد الرزاق الصنعاني (ت٢١١هـ) -رحمه الله تعالى-: «كنّا نرى أنّ غريب الحديث خيرٌ فإذا هو شرٌّ»[(١)].

وقال الإمام أحمد: «لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب؛ فإنها مناكير، وعامّتها عن الضعفاء»[(٢)].

وهذا الكلام في الغرائب من حيث الجملة، ويُحمَل على تفرّد من لا يُحتمَل تفرّده، كما جاءت الإشارة إلى ذلك في آخر كلام الإمام أحمد، وإلاّ فقد قبِل أئمة الحديث كثيرًا من الأحاديث التي تفرّد بها رواة ثقاتٌ؛ فقد ذكر أبو داود أنّه قال للإمام أحمد: إسرائيل إذا انفرد بحديثٍ يحتجُّ به؟ فقال: إسرائيل ثبت الحديث[(٣)].

وقال الحسن بن محمد الزعفراني: قلت لأحمد بن حنبل: من تابع عفّان في حديث كذا وكذا؟ قال: وعفّان يحتاج إلى أن يتابعه أحدٌ؟ أو كما قال[(٤)].

وقال صالح بن أحمد: «حدّثنا أبي قال حدّثنا ابن إدريس عن محمد بن عمارة عن أبي بكر بن حزم عن أبان بن عثمان عن عثمان قال: «لا شُفْعة في بئر، ولا فَحْل[(٥)]، ولا

(١) شرح علل الترمذي (٢/٦٢٣).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) مسائل الإمام أحمد، برواية أبي داود، (ص: ٣١١)، رقم(٤٠٥).

(٤) تاريخ بغداد (١٢/٢٧٤).

(٥) قال ابن إدريس: «أظن الفحل فحل النخْل». قال البيهقي عقبه: «وروينا في ذلك عن =

الأُرَف[١]، إذا علم كل قوم حقّهم تقطع الشفعة». قلت له: أحدٌ يقول: «ولا الأُرَف» غير ابن إدريس؟ قال: يكفيك بابن إدريس»[٢].

وقال الميموني: قال ابن حنبل: ليس نجد أحدًا يرفع غير زهير -يعني في المحرم إذا لم يجد النعلين- وكان زهير من معادن العلم»[٣].

فهذه النقول تدل على قبول الإمام أحمد للأفراد إذا اطمأنّ لضبط رواتها. وقد ذكر الحاكم في المدخل إلى الإكليل أن من الصحيح المتفَق على صحّته الأفراد الغرائب التي ينفرد بها ثقة من الثقات[٤].

= سعيد بن المسيب، وسليمان بن يسار، وعمر بن عبد العزيز». السنن الكبرى، للبيهقي (١٠٥/٦، ح١١٩١١).

وفَحْل النخل: هو فُحَّال النَّخْل، وهو ذكرها الذي تُلَقَّح منه. قال ابن الأثير: «أراد به فَحْلَ النَّخْلة لأنه لا ينقسم. وقيل: لا يُقال له إلا فُحَّال، ويُجْمع الفَحْل على فُحول، والفُحَّالُ على فَحاحِيل. وإنَّما لم تثبت فيه الشُّفْعة لأن القوم كانت لهم نخيل في حائط فيتوارثونها ويقتسمونها ولهم فحل يلقحون منه نخيلهم فإذا باع أحدهم نصيبه المقسوم من ذلك الحائط بحقوقه من الفحال وغيره فلا شفعة للشركاء في الفحال لأنه لا تمكن قسمته». انظر النهاية في غريب الحديث (٤١٦/٣-٤١٧)، مادة "فحل"، لسان العرب (٥١٦/١١)، مادّة "فحل".

(١) الأُرَفُ -بضم الهمزة، وفتح الراء- جمع أُرْفَة وهي الحدود -بين الدور والضياع، والأَرضين- والمعالم. ويقال بالثاء المثلثة أيضا (المفرد أُرْثة، والجمع أُرَثُ). أرّف الدارَ والأرضَ: قسمها وحدها. انظر: النهاية في غريب الحديث، (٣٩/١-٤٠)، مادّة "أرف"، لسان العرب (١١١/٢)، مادّة "أرث"، وفي (٤/٩)، مادّة "أرف".

(٢) مسائل الإمام أحمد، برواية ابنه صالح (١٨٥/٣-١٨٦، رقم١٦١٢-١٦١٣).

(٣) العلل ومعرفة الرجال، برواية المروذي وغيره (٢٤٣، رقم٤٨٤).

(٤) المدخل إلى الإكليل، (ص: ٧).

وتعقّبه الحافظ ابن حجر في قوله: أنه ليس في الصحيحين منها شيء، بقوله: «بل فيهما قدر مائتي حديث قد جمعها الحافظ ضياء الدين المقدسي في جزء مفرد»(١).

وذكر الحافظ ابن الصلاح بعض الأفراد المخرَّجة في الصحيحين ثم قال: «فكل هذه مخرَّجة في الصحيحين مع أنه ليس لها إلا إسناد واحدٌ تفرّد به ثقةٌ. وفي غرائب الصحيح أشباه لذلك غير قليلة»(٢).

قلتُ: سبق في كلام الحافظ ابن حجر أنّها قدر مائتين، وهذا الذي جرى عليه عمل البخاري ومسلم في صحيحيهما هو الذي استقرّ عليه عمل المحدِّثين؛ فقد تلقَّوا أحاديثهما بالقبول دون تفريق بين الأفراد وغيرها، وفي كلام ابن الصلاح أيضا ما يفيد الإجماع على تصحيح أفراد الثقات؛ فقد عرّف الحديث الصحيح بقوله: «الحديث المسنَد الذي يتّصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه...»، فلم يشترط العدد، ثم قال: «فهذا الحديث الذي يُحكَم له بالصحّة بلا خلاف بين أهل الحديث»(٣). ووافق ابن الصلاح على هذا كلّ من اعتنى بكتابه، ولم يتعقّبه أحدٌ بشيء في ذلك فيما أعلم.

---

(١) النكت (١/٣٦٣).
(٢) علوم الحديث (٦٩-٧٠).
(٣) المصدر نفسه (١٠-١١).

ب- الشذوذ والنكارة:

يكثر في كلام النقّاد الإعلال بالشذوذ والنكارة، وإن كان إطلاق النكارة في كلام المتقدّمين أكثر منه في كلام المتأخّرين.

- **الشاذُ في اللغة**:

هو المنفرد عن الجمهور. يقال: شذّ يَشُذّ (بضم الشين المعجمة وكسرها) شَذًّا (بفتح الشين المعجمة) وشُذوذاً إذا انفرد عن الجمهور(١).

وفي الحديث «يد الله على الجماعة، ومن شذّ شذّ في النار»(٢).

- **ومعنى المنكر لغةً**:

يقول ابن فارس: «النون والكاف والراء أصلٌ صحيح يدلّ على خلاف المعرفة الذي يسكُن إليها القلب. ونكِر الشيءَ وأنكَره لم يقبَله قلبُه»(٣).

وقال الجوهري: «النَّكِرة ضدّ المعِرفة، وقد نكِرت الرجلَ -بالكسر- نُكرا ونُكورًا، وأنكَرته واستَنكَرته، بمعنى»(٤).

- **معنى الشاذّ في كلام المحدِّثين**:

عرّف الشافعي الشاذ بما يجمع إلى التفرّدِ المخالفةَ، فقال رحمه الله:

---

(١) الصحاح (٢/٥٦٥).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الفتن، رقم٢١٦٧، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وقد خرّجته في كتابي "الأحاديث الواردة في لزوم الجماعة"، (ص: ٢٤)، رقم(٧).

(٣) معجم مقاييس اللغة (٥/٤٧٦).

(٤) الصحاح (٢/٨٣٦).

«ليس الشاذّ من الحديث أن يروي الثقة حديثًا لم يروِه غيرهُ، إنّما الشاذّ من الحديث أن يروى الثقات حديثًا فيشِذُّ عنهم واحد فيخالفهم»(١).

وحكى الحافظ أبو يعلى الخليلي هذا التعريف عن جماعة من أهل الحجاز، ثمّ عرّف الشاذّ بمطلق التفرّد دون قيد المخالفة، فقال: «والذي عليه حفّاظ الحديث أنّ الشاذّ ما ليس له إلا إسناد يشُذّ به شيخٌ، ثقةً كان أو غيرَ ثقةٍ. فما كان عن غير ثقةٍ فمتروكٌ لا يُقبَل، وما كان عن ثقة يُتوقَّف فيه ولا يُحتَجّ به»(٢).

وخصّه الحاكم بتفرّد الثقة دون قيد المخالفة، لكن عند احتمال وجود علة فيه، فقال رحمه الله: «معرفة الشاذّ من الروايات، وهذا غير المعلول؛ فإن المعلول ما يوقف على علّته أنه دخل حديث في حديث، أو وهم فيه راوٍ، أو أرسله واحد فوصله واهمٌ؛ أما الشاذّ فإنه حديث يتفرّد به ثقةٌ من الثقات وليس للحديث أصلٌ بمتابعٍ لذلك الثقة»(٣).

- **معنى المنكَر في كلام المحدِّثين:**

يقول الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى: «ولم أقف لأحد من المتقدّمين على حدّ المنكر من الحديث وتعريفه، إلا على ما ذكره أبو بكر البَردِيجي الحافظ، -وكان من أعيان الحفّاظ المبَرّزين في العلل-: «أنّ المنكر هو الذي

---

(١) الكفاية (٢٢٣).

(٢) الإرشاد (١٧٦/١).

(٣) معرفة علوم الحديث (٣٥٩).

يحدّث به الرجل عن الصحابة أو عن التابعين عن الصحابة، لا يعرف ذلك الحديث -وهو متن الحديث- إلا من طريق الذي رواه، فيكون منكرًا»[(١)].

وهذا المعنى حكاه ابن رجب عن الإمام أحمد أيضًا، فقال: «وهذا كالتصريح بأنه كل ما ينفرد به ثقة عن ثقة، ولا يعرف المتن من غير ذلك الطريق فهو منكر، كما قاله الإمام أحمد في حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبيّ ﷺ في النهي، عن بيع الولاء وهبته»[(٢)].

ومن إطلاق الإمام أحمد المنكر على الفرد ما جاء عن المرُّوذي، قال: «قلت لأبي عبد الله: فعبد الرحمن بن إسحاق كيف هو؟ قال: أما ما كتبنا من حديثه فقد حدّث عن الزهري بأحاديث -كأنه أراد: تفرّد بها-، ثم ذكر حديث محمد بن جبير في الحِلْف (حِلْف[(٣)] المُطَيَّبين) فأنكره أبو عبد الله، وقال: ما رواه غيره»[(٤)].

ومن ذلك أيضًا ما حكاه عبد الله، قال: «سألت أبي: ما الذي يُعتمَد عليه في مواقيت الصلاة من الأحاديث التي جاءت؟ وأيّ حديث عندك أقوى؟ والحديث الذي روى ابن المبارك عن الحسين بن علي عن وهب بن

---

(١) شرح علل الترمذي (٦٥٣/٢).

(٢) المصدر نفسه (٦٥٣-٦٥٤).

(٣) أصل الحِلْف -بكسر الحاء المهملة وسكون اللام- المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والاتفاق. النهاية في غريب الحديث (٤٢٤/١).

(٤) العلل ومعرفة الرجال، برواية المرُّوذي وغيره، (ص: ٥٤)، رقم(٦١).

كيسان عن جابر، ما ترى فيه؟ وكيف حال الحسين؟ فقال أبي: أما الحسين فهو أخو أبي جعفر محمد بن علي، وحديثه الذي روى في المواقيت حديث ليس بالمنكر؛ لأنه قد وافقه على بعض صفاته غيره»(١).

فبيّن الإمام أحمد أنّ حديث هذا الراوي ليس بمنكر لأنه قد توبع عليه. ومفهومه أنه لو لم يتابع لكان عنده منكرًا.

وقال عبد الله: حدّثني أبي، نا وكيع، نا أبو بكر بن عبد الله النهشلي، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن علي، أنّه كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ثم لا يعود. قال: وكان قد شهد [معه](٢) صفّين. قال أبي: لم يروه عن عاصم غير أبي بكر النهشلي أعلمه، كأنّه أنكرهُ»(٣).

وهذا الحديث أنكره الإمام أحمد على ما فهمه ابنه عبد الله من منهجه، لتفرّد أبي بكر النهشلي به، مع أن النهشلي ثقةٌ عنده(٤).

وقد سبقه لإنكار هذا الحديث سفيان الثوري كما حكاه عنه تلميذه عبد الرحمن بن مهدي؛ فقد جاء في الكنى للبخاري: قال ابن مهدي: «ذكرت لسفيان عن أبي بكر عن عاصم بن كليب أن عليًا كان يرفع يديه ثم

(١) مسائل الإمام أحمد، برواية ابنه عبد الله (١/١٧٤، رقم٢٢١).

(٢) هذه الكلمة من العلل ومعرفة الرجال، برواية ابنه عبد الله (١/٣٧٤، رقم٧١٧).

(٣) المصدر نفسه، (ص: ٧٤-٧٥، رقم٢٦٩).

(٤) سأله عنه ابنه عبد الله فقال: كوفي ثقةٌ. العلل ومعرفة الرجال (٣/٩٩).

لا يعود، فأنكره»[(١)].

والحكم بالنكارة على تفرد الثقة جاء أيضًا في كلام يحيى القطان فيما حكاه عنه الإمام أحمد؛ قال إسحاق بن هانئ: قال لي أبو عبد الله: قال لي يحيى بن سعيد: لا أعلم عبيد الله -يعني ابن عمر- أخطأ إلا في حديث واحدٍ لنافع عن ابن عمر أن النبيّ ﷺ قال: «لا تسافر المرأة فوق ثلاثة أيام...» الحديث. قال أبو عبد الله: فأنكره يحيى بن سعيد عليه.

قال أبو عبد الله: فقال لي يحيى بن سعيد: فوجدته قد حدّث به العمري الصغير عن نافع عن ابن عمر مثله.

قال أبو عبد الله: لم يسمعه إلا من عبيد الله، فلما بلغه عن العمري صححه. حكى ذلك ابن رجب ثم عقّب عليه بقوله: «وهذا الكلام يدلّ على أن النكارة عند يحيى القطان لا تزول إلا بمعرفة الحديث من وجه آخر. وكلام أحمد قريب من ذلك»[(٢)].

وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن حديث رواه الأنصاري عن سعيد بن راشد، عن عطاء عن ابن عمر عن النبيّ ﷺ: «من أذن فهو يقيم»، قال أبي: هذا حديث منكر، وسعيد ضعيف الحديث، وقال مرة: متروك الحديث»[(٣)].

---

(١) الكنى مع التاريخ الكبير، (ص: ٩، رقم٥٤).

(٢) شرح علل الترمذي (٢/٥٥-٥٦).

(٣) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/٢٣٢-٢٣٣، رقم٣٣٦).

وقد جاء إطلاق النكارة في كلام المتقدّمين أيضًا على مخالفة الراوي لمن هو أولى منه؛ قال ابن هانئ: سمعت أبا عبد الله يقول: حديث وكيع عن شريك عن الحر بن صيّاح: «رأيت ابن عمر يصوم عاشوراء، ورأيت ابن عمر يصوم العشر بمكة»، حديث الحر بن صيّاح حديث منكر؛ نافع أعلم بحديث ابن عمر منه(١).

فالإمام أحمد حكم على حديث الحر بن صيّاح بالنكارة لمخالفته ما رواه نافع عن ابن عمر «أنه كان لا يصوم عاشوراء إلا أن يوافق صيامه»(٢).

وذكر الأثرم أن أحمد سئل عن حديث حنظلة عن سالم عن ابن عمر رفعه: «لا حِداد فوق ثلاثٍ»، فقال: هذا منكرٌ، والمعروف عن ابن عمر رأيه(٣).

فأطلق المنكر على المرجوح، وسمّى الراجح معروفًا.

وقال مهنّأ بن يحيى: سألت أبا عبد الله عن ابن أبي الصفير قال: منكر الحديث. قلت: أيّ شيءٍ من منكره؟ قال: يروي عن عطاء: «الشربة التي تسكر حرامٌ». قلت: هذا منكر؟ قال: نعم، عن عطاء خلافُ هذا(٤).

---

(١) مسائل الإمام أحمد، برواية ابن هانئ (١/١٣٦، رقم٦٧٠).

(٢) صحيح مسلم (٢/٧٩٣)، عقب حديث ابن عمر رقم(١١٩).

(٣) حكاه ابن حجر في الفتح (٩/٤٨٧).

(٤) تهذيب التهذيب (١/٣١٧)، في ترجمة إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصفير.

وروى أبو داود حديث أبي قيس -وهو عبد الرحمن بن ثروان- عن هزيل بن شرحبيل عن المغيرة بن شعبة «أن رسول الله ﷺ توضّأ ومسح على الجوربَين والنعلَين»، ثم قال: كان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدّث بهذا الحديث؛ لأن المعروف عن المغيرة «أنّ النبيّ ﷺ مسح على الخفَّين»[1].

فأبو داود وصف الراجح بالمعروف، فيؤخذ منه أن المرجوح منكر؛ لأنهم يقابلون المعروف بالمنكر، كما سبق من كلام شيخه الإمام أحمد رحمهم الله جميعًا.

وقال ابن أبي حاتم: «سئل أبو زرعة عن حديثٍ رواه حبيب بن أبي حبيب أخو حمزة بن حبيب عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من أقام الصلاة وآتى الزكاة وحج البيت وصام رمضان وقرى الضيف دخل الجنة»، قال أبو زرعة: هذا حديث منكر، إنما هو عن ابن عباس موقوف»[2].

ومن خلال استعراض ما سبق في تعريف الشاذّ والمنكر وإطلاق النُّقّاد لهما في أحكامهم على الروايات رأينا أنهم يستعملونهما في حالتين:

إحداهما- تفرّد الراوي مع المخالفة:

وجاء هذا المعنى بالنسبة للشاذّ في كلام الشافعي، ونسبه الخليلي

---

(١) سنن أبي داود (١/١١٢-١١٣).

(٢) علل ابن أبي حاتم (٥/٣٥٨-٣٥٩، رقم٢٠٤٣).

لجماعة من أهل الحجاز، وحكاه ابن رجب عن الأثرم(١).

وأمّا إطلاق المنكر على ذلك فجاء عن الإمام أحمد وأبي داود وأبي زرعة الرازي وغيرهم.

والحالة الثانية- تفرّد الراوي بالحديث ولو لم تقع مخالَفةٌ:

ورد هذا المعنى بالنسبة للشاذّ في كلام الخليلي، وقد حكاه عن حفّاظ المحدِّثين، وجاء أيضًا في كلام الحاكم ونسبه النووي لجماعات من أهل الحديث(٢).

وأمّا بالنسبة للمنكر فأطلقه عليه سفيان الثوري ويحيى بن سعيد القطان والإمام أحمد وأبو حاتم والبرديجي.

وبناءً على ما ورد من إطلاقات النُّقّاد للشاذّ والمنكر جاء تقسيم الحافظ ابن الصلاح لكل منهما إلى قسمين؛ فقد حكى تعريف الشافعي للشاذّ، وتعريف الخليلي والحاكم له، وناقش تلك التعريفات ثم قال: «فخرج من ذلك أن الشاذّ المردود قسمان: أحدهما الحديث الفرد المخالِف، والثاني الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط ما يقع جابرًا لما يوجبه التفرد والشذوذ من النكارة والضعف، والله أعلم»(٣).

---

(١) شرح علل الترمذي (٦٥٨/٢). والأثرم صاحب الإمام أحمد من أذكياء النُّقّاد حتى قال عنه ابن معين: كأنّ أحد أبويه جِنّيٌّ. تذكرة الحفّاظ (٥٧١/٢).

(٢) المجموع شرح المهذَّب (٩٨/١).

(٣) علوم الحديث (٦٨-٧١).

ثم ذكر تعريف البرديجي للمنكر وعقّب عليه بقوله: «فأطلق البرديجي ذلك ولم يُفصِّل. وإطلاقُ الحكم على التفرد بالرد أو النكارة أو الشذوذ موجود في كلام كثير من أهل الحديث، والصواب فيه التفصيلُ الذي بيّنّاه آنفا في شرح الشاذ»[١].

هكذا جعل ابن الصلاح كلاًّ من الشاذّ والمنكر مشتملاً على قسمين دون تفريق بينهما، وهو ما يقتضيه كلام المحدِّثين، وقد جرى على عدم التفريق بين الشاذّ والمنكر في كلام المتقدِّمين الحافظ ابن رجب؛ فقد حكى عن يحيى القطّان والإمام أحمد والبرديجي إطلاقَهم النكارة على التفرّد، ثمّ حمل عليه تعريف الحاكم للشاذّ؛ قال بعد حكاية كلامهم: «فتلخص من هذا أنّ النكارة لا تزول عند يحيى القطان والإمام أحمد والبرديجي وغيرهم من المتقدمين إلا بالمتابعة، وكذلك الشذوذ، كما حكاه الحاكم»[٢].

وحكى ذلك السخاوي عن الذهبي قال: «وأما جمع الذهبي بينهما في حكمه على بعض الأحاديث فيحتمل أن يكون لعدم الفرق بينهما، ويحتمل غيره»[٣].

وقد تعقّب الحافظ ابنُ حجر ابنَ الصلاح في تسويته بين درجة الراوي

---

(١) المصدر نفسه (٧١-٧٢).

(٢) شرح علل الترمذي (٢/٦٥٣-٦٥٩).

(٣) فتح المغيث (٢/١٢).

الذي يُحكَم على روايته بالشذوذ ودرجة الراوي الذي يُحكَم على تفرّده بالنكارة؛ فقد حكى كلام ابن الصلاح السابق ثم قال: «وأما قول المصنِّف: «والصواب التفصيلُ الذي بيّنّاه آنفا في شرح الشاذ»، فليس في عبارته ما يفصل أحد النوعين عن الآخر. نعم هما مشتركان في كون كل منهما على قسمين، وإنما اختلافهما في مراتب الرواة، فالصدوق إذا انفرد بشيء لا متابع له ولا شاهد ولم يكن عنده من الضبط ما يشترط في حد الصحيح والحسن، فهذا أحد قسمي الشاذ؛ فإن خولف مَن هذه صفتُه مع ذلك كان أشد في شذوذه، وربما سماه بعضهم منكرًا وإن بلغ تلك الرتبة في الضبط، لكنه خالف من هو أرجح منه في الثقة والضبط، فهذا القسم الثاني من الشاذ، وهو المعتمد في تسميته. وأما إذا انفرد المستور أو الموصوف بسوء الحفظ أو المضعف في بعض مشايخه دون بعض بشيء لا متابع له ولا شاهد فهذا أحد قسمي المنكر، وهو الذي يوجد في إطلاق كثير من أهل الحديث. وإن خولف في ذلك، فهو القسم الثاني وهو المعتمد على رأي الأكثرين. فبان بهذا فصل المنكر من الشاذ وأن كلاً منهما قسمان يجمعهما مطلق التفرد أو مع قيد المخالفة. والله أعلم»[1].

وقد حكى السخاوي كلام شيخه ابن حجر هذا ثمّ قال: «ولكلٍّ من قسمي المنكر أمثلة كثيرةٌ». قلتُ: لكن الأمثلة التي ذكرها تبعًا للعراقي

---

(١) النكت (٢/٦٧٤-٦٧٥).

وابن الصلاح لا تساعد على التفريق المذكور، بل فيها ما ينافيه؛ فالمثال الأول في نظم العراقي -وهو حديث «كلوا البلح بالتمر» الذي حكم عليه النسائي بالنكارة لتفرّد أبي زكير به- لا إشكال في التمثيل به للمنكر على تعريف ابن الصلاح وتعريف ابن حجر؛ لأن أبا زكير في مرتبة من يُكتَب حديثه في المتابعات والشواهد كما بينه السخاوي، لكن الإشكال في المثال الذي ذكره ابن الصلاح للفرد المخالف؛ فقد مثّل له بما رواه مالكٌ عن الزهري عن علي بن حسين عن عُمر بن عثمان عن أسامة بن زيد ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: «لا يرث المسلمُ الكافرَ ولا الكافرُ المسلمَ»، وقال: إن مالكًا خالف غيره من الثقات في قوله: «عُمر بن عثمان» -بضم العين- وحكى عن الإمام مسلم أنّه قال في "التمييز": «كل من رواه من أصحاب الزهري قال فيه: «عَمرو بن عثمان» -يعني بفتح العين-»، وذكر أنّ مسلمًا وغيره حكم على مالك بالوهم فيه[1].

وقد اعترض العراقي على التمثيل به لنكارة المتن، وذكر أنه يصلح مثالاً لنكارة السند[2]، ثم مثل العراقي لنكارة المتن بما رواه همّام بن يحيى عن ابن جريج عن الزهري عن أنس ﷺ قال: كان النبيّ ﷺ إذا دخل الخلاء وضع خاتمه». ثم قال: «قال أبو داود -بعد تخريجه-: هذا حديثٌ منكر، قال وإنما يُعرَف عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن أنس أنّ النبيّ ﷺ

---

(١) انظر علوم الحديث (٧٣-٧٤).

(٢) انظر التبصرة والتذكرة (١/٢٠٠).

اتّخذ خاتما من وَرِق ثم ألقاه. قال: والوهم فيه من همام ولم يروه إلا همام[١]. وقال النسائي -بعد تخريجه-: هذا حديث غير محفوظ[٢] انتهى». حكى ذلك العراقي ثم قال: «فهمام بن يحيى ثقة، احتج به أهل الصحيح، ولكنه خالف الناس، فروى عن ابن جريج هذا المتن بهذا السند، وإنما روى الناس عن ابن جريج الحديث الذي أشار إليه أبو داود؛ ولهذا حكم عليه أبو داود بالنكارة»[٣].

فهذان المثالان (الذي ذكره ابن الصلاح والذي ذكره العراقي) فيهما إشكال على ما ذكره ابن حجر وتبعه عليه السخاوي من التفريق بين مَن يُحكَم على تفرّده بالشذوذ ومَن يُحكَم على تفرّده بالنكارة، وأن حديث الثقة المخالفِ لمن هو أوثق منه إنما يُحكَم عليه بالشذوذ؛ فقد رأينا في المثالين السابقين خلاف ذلك؛ فالمتفرّد في المثال الذي ذكره ابن الصلاح هو الإمام مالكٌ، وقد حكم عليه الإمام مسلمٌ وغيره بالوهم لمخالفته الثقات، والظاهر أنه يقصد النكارة؛ فقد مثّل به ابن الصلاح للمنكر ولم يعترض عليه ابن حجر في ذلك، بل وأقرّه السخاوي على ذلك كما سيأتي في تعقيبه؛ والمتفرّد في المثال الذي ذكره العراقي هو همّام بن يحيى، وهو ثقةٌ احتجّ به أهل الصحيح كما قال العراقي، وقد حكم أبو داود على روايته بالنكارة لمخالفته

(١) سنن أبي داود (١/٨، ح١٩، كتاب الطهارة، باب الخاتم يكون فيه ذكر الله...).

(٢) سنن النسائي (٨/١٧٨، ح/٥٢١٣، كتاب الزينة، نزع الخاتم عند دخول الخلاء).

(٣) التبصرة والتذكرة (١/٢٠٠).

غيره من الثقات، وقد تعقّب السخاوي المثالين السابقين بقوله: «وعلى كل حال فالتمثيل به للمنكر، وكذا بقول مالك، إنما هو على مذهب ابن الصلاح من عدم الفرق بينه وبين الشاذ»[١]. لكنّ الذي حكم على حديث همّام بالنكارة هو أبو داود، وليس ابن الصلاح. وقد حاول ابن حجر ردّ التمثيل بحديث همّام للمنكر فقال: «وقد نُوزع أبو داود في حكمه عليه بالنكارة مع أن رجاله من رجال الصحيح. والجواب أن أبا داود حكم عليه بكونه منكرًا، لأن همّاما تفرد به عن ابن جريج، وهما وإن كانا من رجال الصحيح، فإن الشيخين لم يخرّجا من رواية همّام عن ابن جريج شيئًا، لأن أخذه عنه كان لما كان ابن جريج بالبصرة، والذين سمعوا من ابن جريج بالبصرة في حديثهم خللٌ من قِبَله، والخلل في هذا الحديث من جهة أنّ ابن جريج دلّسه عن الزهري بإسقاط الواسطة وهو زياد بن سعد، ووهم همّام في لفظه على ما جزم به أبو داود وغيره، هذا وجه حكمه عليه بكونه منكرًا. وحُكم النسائي عليه بكونه غير محفوظ أصوب؛ فإنه شاذٌّ في الحقيقة إذ المنفرد به من شرط الصحيح، لكنه بالمخالفة صار حديثه شاذًّا»[٢].

وكلام ابن حجر هذا عليه مآخذ، وربما أعرض تلميذه السخاوي عن ذكره لأجلها. وبيان ذلك فيما يلي:

١- ما ذكره ابن حجر من قدح في رواية همّام عن ابن جريج لا يلزم أبا داود؛

---

(١) فتح المغيث (٢/٢٠).

(٢) النكت (٢/٦٧٧).

لأن همّامًا ثقةٌ عند أبي داود في كل شيوخه. قال الآجرِّيّ: «سمعت أبا داود يقول: سمعت أحمد بن حنبل قال: همّام عندي أحفظ من أيّوب أبي العلاء»(١).

وأيّوب هذا هو ابن أبي مسكين، قال عنه الإمام أحمد: «لا بأس به». وقال مرّةً: «رجلٌ صالحٌ ثقةٌ»(٢). ثم إن الإمام أحمد قد نصّ على توثيق همّام في جميع شيوخه، فقال فيما رواه ابنه صالح عنه: «همّام أثبت في كل المشايخ»(٣). ولا شكّ أنّ رأي أبي داود في همّام من رأي شيخه الإمام أحمد فيه، فسبق أن حكى قوله فيه حكايةً تشعر بالرضا والقناعة به.

٢- قوله: «ووهم همّام في لفظه على ما جزم به أبو داود وغيره، وهذا وجه حكمه عليه بكونه منكرًا»، في هذا تراجع من ابن حجر عمّا في كلامه السابق؛ فقد جعل هناك الخلل من قِبَل ابن جريج، إذ يقول -في الرواة الذين سمعوا منه بالبصرة-: «ففي حديثهم خللٌ من قِبَله»، وهنا جعل الوهم من همّام نفسه، وهذا هو الموافق لكلام أبي داود.

٣- قوله: «وحُكم النسائيّ عليه بكونه غير محفوظ أصوب...»، هذا غير مسَلَّم لأنّ الترجيح لحكم النسائي مبنيّ على اختياره -أعني ابن حجر-

---

(١) سؤالات أبي عبيد الآجرِّي أبا داود، (ص: ٢٤٢-٢٤٣، رقم٣١٠).

(٢) تهذيب التهذيب (٤١١/١).

(٣) تهذيب التهذيب (٦٨/١١).

كما سبق بأنّ الثقة يُحكَم على مخالفته بالشذوذ، والضعيف يُحكَم على مخالفته بالنكارة. وهذا لا يلزم أبا داود؛ فالراوي عنده ثقةٌ كما سبق، وحكم على حديثه بالنكارة. ثم إن أبا داود لم ينفرد بهذا، فهو رأي شيخه الإمام أحمد؛ فقد حكم على رواية الحر بن الصيّاح بالنكارة لمخالفته نافعًا في روايتهما عن ابن عمر[1]. والحر بن الصيّاح قد وثّقه ابن معين وأبو حاتم والنسائيّ[2]، وقال عنه ابن حجر: «ثقة» كما في التقريب[3]. ثمّ إنه لا يلزم من قول النسائيّ إنه غير محفوظ أن يقصد الحكم عليه بالشذوذ إلا أن يرد تصريحٌ منه بأنّه يستعمل المحفوظ في مقابل الشاذّ؛ فالمعروف عن طبقة شيوخ النسائيّ فمَن قَبْلهم الحكمُ على حديث المتفرّد بالنكارة، سواء خالف غيره أو لم يخالف[4].

وبناءً على ما سبق فما قرّره ابن الصلاح من أن كلاًّ من الشاذّ والمنكر ينقسم إلى قسمين وأنه لا فرق بينهما عند الإطلاق هو المتفق مع كلام الأئمّة النُّقّاد من المحدِّثين، وقد وافق ابنَ الصلاح على ذلك الحافظُ الذهبيُّ والحافظُ ابن رجب كما سبق. وقد وافقه كذلك الحافظ العراقيُّ كما سبق أيضًا في المثال الذي اعترض عليه الحافظ ابن حجر. ووافق ابنَ الصلاح أيضًا

---

(١) انظر الصفحة (١٢٤) في أمثلة أخرى عنه وعن غيره.

(٢) تهذيب التهذيب (٢/٢٢١).

(٣) تقريب التهذيب (١/٢٥٧).

(٤) انظر الصفحة (١٢٠).

الذين اختصروا كتابه، كالنوويّ[١] وبدر الدين ابن جماعة[٢] وابن كثير[٣]، (عليهم رحمة الله)، ولم أر مَن اعترض عليه قبل الحافظ ابن حجر ثم تابعه بعض تلاميذه.

والخلاف في الحقيقة هو في التسمية، وإلا فالحكم عند الجميع واحدٌ؛ فكلٌّ من الشاذّ والمنكر ضعيفٌ مردودٌ عند الجميع. والله أعلم.

ج- العلل الخفية القادحة:

والمراد بالعلل الخفية ما يقع من أوهام بعض الرواة بوصل مرسَل، أو رفع موقوف، أو دخول حديث في حديث، أو إبدال راوٍ ضعيف براوٍ ثقةٍ، أو غير ذلك من الأوهام التي تقع في الأسانيد أو المتون التي ظاهرها الصحّةُ، فتقدح فيها، ويُسمِّي المحدِّثون ذلك الخبر بالمِعَلّ أو المعلول أو المعلَّل. يقول الحاكم النيسابوري رحمه الله تعالى: «فإن المعلول ما يوقَف على علته أنه دخل حديثٌ في حديث، أو وهم فيه راوٍ، أو أرسله واحد فوصله واهم»[٤].

ويقول أيضًا: «وإنما يُعلَّل الحديثُ من أوجه ليس للجرح فيها مدخلٌ، فإن حديث المجروح ساقطٌ واهٍ، وعلة الحديث تكثر في أحاديث الثقات أن

---

(١) تقريب النواوي مع تدريب الراوي (١/٢١٠-٢١١).

(٢) المنهل الرويّ (٥٧).

(٣) اختصار علوم الحديث مع الباعث الحثيث (٥٦).

(٤) معرفة علوم الحديث (٣٧٥).

يحدِّثوا بحديث له علّة فيخفى عليهم علمه فيصير الحديث معلولاً»[١].

ويقول ابن الصلاح رحمه الله تعالى: «فالحديث المعلَّل هو الذي اطُّلع فيه على علّة تقدح في صحّته مع أنّ ظاهره السلامة منها. ويتطرّق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقاتٌ، الجامعِ شروط الصحّة من حيث الظاهر»[٢].

وهذا العلم من أهمّ علوم الحديث وأدقّها.

يقول الحاكم: «فإن معرفة علل الحديث من أجلّ هذه العلوم»[٣].

ويقول الخطيب البغدادي: «فإن معرفة العلل أجل أنواع علم الحديث»[٤].

وروى بسنده -من طريق الحاكم- عن عبد الرحمن بن مهدي أنّه قال: «لأن أعرف علّة حديث هو عندي أحبّ إليّ من أن أكتب عشرين حديثًا ليس عندي»[٥].

وتُدرك العلّة بجمع طرق الحديث والنظر في مدى اتفاق رواته في سياقته أو اختلافهم، كما نبّه على ذلك أهل هذا الشأن.

يقول علي بن المديني: «الباب إذا لم تُجمَع طرقه لم يتبيّن خطؤه»[٦].

---

(١) المصدر نفسه (٣٥٩-٣٦٠).

(٢) علوم الحديث (٨١).

(٣) معرفة علوم الحديث (٣٧٤).

(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٣٥٣/٢).

(٥) معرفة علوم الحديث، (ص: ٣٥٩)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٣٥٣/٢).

(٦) علوم الحديث، لابن الصلاح (٨٢).

ويقول الخطيب: «والسبيل إلى معرفة علّة الحديث أن يجمع بين طرقه، وينظر في اختلاف رواته، ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الإتقان والضبط»[١].

وروى بسنده عن عثمان بن سعيد الدارميّ قال: سمعت نُعيم بن حمّاد يقول: سمعت ابن المبارك يقول: «إذا أردت أن يصحّ لك الحديث فاضرب بعضه ببعض»[٢]. يعني معارضة طرق الحديث بعضها ببعض.

ويقول الإمام مسلم رحمه الله: «فبجمع هذه الروايات ومقابلة بعضها ببعض يتميّز صحيحها من سقيمها، ويتبيّن رواة ضعاف الأخبار من أضدادهم من الحفّاظ»[٣].

ثم إنّ إدراك العلّة يحتاج -مع ذلك كلّه- إلى اطّلاع واسع على الروايات، ومعرفة دقيقة بأحوال الرواة، وملكة قويّة، ودقّة نظر. يقول الحاكم النيسابوري: «الحجة فيه عندنا الحفظُ والفهم والمعرفة»[٤].

ولذلك لم يُبَرِّز في هذا العلم إلا قلّة من المحدِّثين.

يقول الحافظ أبو سعيد العلائي رحمه الله تعالى: «وهذا الفن أغمض

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/٣٥٤).

(٢) المصدر نفسه (٢/٣٥٤).

(٣) التمييز (٢٠٩).

(٤) معرفة علوم الحديث (٣٦٠).

أنواع الحديث وأدقها مسلكا، ولا يقوم به إلا من منحه الله فهمًا غايصًا واطّلاعا حاويا وإدراكا لمراتب الرواة ومعرفة ثاقبة. ولهذا لم يتكلم فيه إلا أفراد أئمة هذا الشأن وحُذّاقهم كابن المديني والبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم وأمثالهم»[١].

وما سبقت حكايته يعطي صورة معبِّرة عن أهمّيّة علم العلل ودقّة مسالك العلّة. ولعلّ في الأمثلة الآتية ما يزيد تلك الصورة وضوحًا، ويبرهن على غزارة علم أولئك النقّاد ودقّة نظرهم، الذين وقفوا على تلك العلل واستخرجوها رغم خفائها ودقّتها:

المثال الأوّل– حديث ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ﵁ مرفوعًا: «من جلس مجلسًا كثر فيه لغطه...». أخرجه الترمذي[٢] وابن حبّان[٣] والحاكم[٤]، من طريق ابن جريج، به، لكن قد أعلّه النُّقّاد؛ فإن موسى بن إسماعيل أبا سلمة المنقري رواه عن وهيب بن خالد الباهلي عن سهيل بن أبي صالح، فقال: عن عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود التابعي، وجعله من قوله[٥].

---

(١) النكت على ابن الصلاح، لابن حجر (٢/٧٧٧).

(٢) سنن الترمذي، الدعوات، ح(٣٤٣٣).

(٣) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (١/١٠٧).

(٤) المستدرك (١/٥٣٦- ٥٣٧).

(٥) انظر التاريخ الكبير للبخاري (٤/١٠٤-١٠٥، رقم٢١٢٠).

أعلّه بذلك البخاري، وقضى لرواية وهيب[1]؛ وجاء في "الإرشاد" للخليلي أنّ مسلمًا قال للبخاري: تعرف بهذا الإسناد في الدنيا حديثًا غير هذا؟ فقال: البخاري: لا، إلاّ أنّه معلول، ثم ساق طريق وُهيب هذه[2].

وقد سبقه إلى إعلاله بذلك الإمامُ أحمد فيما حكاه عنه الدارقطنيّ، قال: «قال أحمد بن حنبل: حدّث به ابن جريج عن موسى بن عقبة، وفيه وهم، والصحيح قول وهيب، وقال: وأخشى أن يكون ابن جريج دلّسه عن موسى بن عقبة، أخذه من بعض الضعفاء عنه»، قال الدارقطني: والقول كما قال أحمد[3].

وأعلّه بذلك أيضا أبو حاتم وأبو زرعة. قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي وأبا زرعة عن حديث ابن جريج... فقالا: هذا خطأ؛ رواه وهيب عن سهيل عن عون بن عبد الله موقوفًا، وهذا أصحّ. قلت لأبي: الوهم ممّن هو؟ قال: يحتمل أن يكون الوهم من ابن جريج، ويحتمل أن يكون من سهيل، وأخشى أن يكون ابن جريج دلّس هذا الحديث عن موسى بن عقبة ولم يسمعه من موسى، أخذه من بعض الضعفاء»[4].

---

(١) المصدر نفسه (١٠٥/٤).

(٢) الإرشاد (٩٦٠/٣-٩٦١، رقم٢٤٩)، وهو في النكت (٧١٩/٢).

(٣) العلل (٢٠٤/٨، رقم١٥١٣).

(٤) العلل (٤٠٦/٥-٤٠٨، رقم٢٠٧٨).

وقد حكى ابن حجر الأقوال السابقة ثم قال: «فاتفق هؤلاء الأئمّة على أن هذه الرواية وهمٌ، لكن لم يجزم أحدٌ منهم بوجه الوهم فيه، بل اتفقوا على تجويز أن يكون ابن جريج دلّسه، وزاد أبو حاتم تجويز أن يكون الوهم فيه من سهيل»(١).

المثال الثاني– قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن حديث رواه قتادة وحمّاد بن سلمة عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر عن النبيّ ﷺ قال: «من باع نخلا قد أُبِّرت، فثمرتها للبائع إلا أن يشترط المبتاع». قال أبي: كنت أستحسن هذا الحديث من ذي الطريق، حتى رأيت من حديث بعض الثقات، عن عكرمة بن خالد، عن الزهري، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ. قال أبي: فإذا الحديث قد عاد إلى الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ»(٢).

واستحسن أبو حاتم هذه الطريق لأنّ فيها متابعة لرواية الزهري عن سالم عن ابن عمر المخرّج في الصحيحين(٣) وغيرهما، وسبق الإشارة إليها في كلام أبي حاتم، لكن بعد البحث والتفتيش تبيّن أن عكرمة يرويها عن الزهري.

---

(١) النكت (٧١٨/٢-٧٢٤).

(٢) العلل (٦٠٣/٣-٦٠٤، رقم١١٢٢).

(٣) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب المساقاة، ح(٢٣٧٩)، صحيح مسلم، كتاب البيوع، ح٨٠(١٥٤٣).

فقد رواها معاذ بن هشام الدستوائي عن أبيه عن قتادة عن عكرمة بن خالد عن الزهري عن ابن عمر. أخرجه من طريقه النسائيّ[١]. وإذا كان عكرمة قد أخذه عن الزهري، فالزهري إنما يرويه عن سالم، فعاد الحديث إلى الطريق الأولى (الزهري عن سالم عن ابن عمر). ووجه الخفاء في طريق عكرمة عن ابن عمر كما يقول ابن حجر[٢] أنّ عكرمة سمعه ممّن هو أصغر منه وهو الزهري، والزهريّ لم يسمعه من ابن عمر رضي الله عنهما، إنما سمعه من سالم. والله أعلم.

المثال الثالث– -والوهم فيه في المتن، وذلك فيما- رواه الإمام مسلم بسنده عن أبي إسحاق قال: سألت الأسود بن يزيد عمّا حدّثت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ قالت: «كان ينام أول الليل ويُحيي آخره، وإن كانت له حاجة إلى أهله قضى حاجته ولم يمسّ ماء حتى ينام».

قال مسلمٌ: «فهذه الرواية عن أبي إسحاق خاطئة؛ وذلك أن النخعي وعبد الرحمن بن الأسود جاءا بخلاف ما روى أبو إسحاق». ثم ساق سنده إلى إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: «إذا كان جُنُبًا فأراد أن يأكل أو ينام توضّأ وضوءه».

وساق بسنده إلى عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ يجنب ثم يتوضأ وضوءَه للصلاة ثم ينام حتى يصبح».

---

(١) السنن الكبرى (٥/٣٩، رقم٤٩٧٥).

(٢) النكت (٢/٧١٤).

وبسنده عن أبي سلمة عن عائشة «أنّ رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة قبل أن ينام»[١].

فإبراهيم النخعي وعبد الرحمن بن الأسود خالفا أبا إسحاق في روايته عن الأسود، التي يقول فيها: «ولم يمسَّ ماءً حتّى ينام». فجاء في رواية إبراهيم النخعي عن الأسود: «توضّأ وضوءَه»، وفي رواية عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه: «ثم يتوضأ وضوءَه للصلاة، ثم ينام حتى يصبح».

وتابعهما -متابعةً قاصرةً- أبو سلمة، فرواه عن عائشة، وفيه: «توضأ وضوءَه للصلاة قبل أن ينام».

فاجتماع هؤلاء على خلاف ما رواه أبو إسحاق دلّ على وهمه. والله أعلم.



(١) التمييز (١٨١-١٨٢، ح٤٠-٤٣).

المبحث الخامس- منهج النُّقّاد في الحكم على الأحاديث

المبحث الخامس- منهج النُّقّاد في الحكم على الأحاديث:

من خلال تتبّع كلام النُّقّاد والنظر في ممارساتهم النقديّة تبيّن لي أنّهم لا يصدرون أحكامهم على الأحاديث إلا بعد الجمع المستوعب لطرقها، والتفتيش الدقيق عن أحوال رواتها، والنظر الفاحص في كيفية تحمّلهم للحديث وكيفية سياقهم له، إلى غير ذلك من الأمور التي يدركون من خلالها سلامة الحديث وصحّته أو حصول شيء من الخطإ والوهم فيه، وهذا هو المنهج المتّبَع لديهم في غالب أحوالهم، لكن قد لا يوصلهم البحث والتفتيش عن بعض الأحاديث إلى دليل ظاهر يستندون إليه، وينقدح في نفوسهم وجود خطإ في الحديث، فيعبّرون عن ذلك بألفاظ توحي بإنكارهم له أو تردّدهم أو توقّفهم فيه. وسوف أتناول –فيما يلي– هاتين الطريقتين بشيء من التفصيل والتأصيل، بحول الله وعونه:

الطريقة الأولى- الحكم على الحديث من خلال جمع طرقه والنظر فيها:

وهذه الطريقة تتم من خلال ثلاث خطوات:

- **الخطوة الأولى- جمع طرق الحديث على سبيل الاستيعاب**:

الرواة عُرضة للخطإ والوهم مهما بلغوا من الحفظ والإتقان. يقول الإمام مسلمٌ رحمه الله تعالى: «فليس من ناقل خبر وحامل أثر من السلف الماضين إلى زماننا –وإن كان من أحفظ الناس، وأشدهم توقّياً وإتقاناً لما يحفظ

وينقل- إلاّ الغلط والسهو ممكن في حفظه ونقله»[1].

ولذلك اشتدّ حرص النُّقّاد على جمع طرق الحديث على سبيل الاستيعاب للتعرّف على أحوال رواته، والاطمئنان على سلامته من الغلط والوهم.

يقول الإمام علي بن المديني رحمه الله تعالى: «الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبيّن خطؤه»[2].

ويقول الإمام أحمد رحمه الله تعالى: «الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسّر بعضه بعضًا»[3].

ويقول أيضًا: «نحن كتبنا الحديث من ستّة أوجه وسبعة وجوه ولم نضبطه، كيف يضبطه من كتبه من وجه واحد!»[4].

ويقول الحافظ يحيى بن معين رحمه الله تعالى: «اكتب الحديث خمسين مرّة؛ فإنّ له آفات كثيرة»[5].

فكلام هؤلاء الأئمّة النُّقّاد صريح في ضرورة جمع طرق الحديث الواحد،

---

(١) التمييز (١٧٠).

(٢) علوم الحديث، لابن الصلاح (٨٢).

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/٢١٢، رقم١٦٤٠).

(٤) شرح علل الترمذي (١/٤٨٠).

(٥) المجروحين لابن حبان (١/٣٣).

بل ظاهر كلامهم أنّ جمع طرق الحديث هو السبيل الوحيد لمعرفة حال الحديث؛ فسبق قول ابن المديني: «لم يتبيّن خطؤه»؛ وقال الإمام أحمد: «لم تفهمه»؛ وقال ابن معين: «فإنّ له آفات كثيرة»؛ وفي عبارة له أخرى: «لو لم نكتب الحديث من خمسين وجهًا ما عرفناه».

ومراد الإمام أحمد بقوله: «والحديث يفسّر بعضه بعضًا»، أي: أنّ الوقف والإرسال الوارد في بعض الطرق يبيّن العلل الواردة في الطرق التي ظاهرها الرفع والوصل؛ وما يرد في بعض الطرق من إدراج يبيّنه ما يأتي في الطرق الأخرى من فصل لذلك الإدراج ونحو ذلك، كما قال الإمام مسلمٌ رحمه الله تعالى: «فبجمع هذه الروايات ومقابلة بعضها ببعض يتميّز صحيحها من سقيمها...»[1].

وفي ذلك يقول الخطيب البغدادي رحمه الله تعالى: «السبيل إلى معرفة علّة الحديث أن يجمع بين طرقه، وينظر في اختلاف رواته...»[2].

وليؤكّد الخطيب على أنّ هذا هو منهج المحدّثين استشهد لكلامه هذا بقول ابن المبارك رحمه الله تعالى: «إذا أردت أن يصحّ لك الحديث فاضرب بعضه ببعض»[3]، أي: قابل بين طرقه. وهذا لا يكون إلا بعد جمع طرق الحديث، كما سبق في كلام الإمام مسلم.

---

(١) التمييز (٢٠٩)، وقد تقدم في الصفحة (١٢٦) عند الكلام على "العلل الخفية القادحة".

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/٣٥٤)، وقد تقدم في الصفحة (١٣٨).

(٣) المصدر نفسه (٢/٣٥٤)، وقد تقدم في الصفحة (١٣٩).

وما سبقت حكايته عن هؤلاء الأئمّة النُّقّاد هو ما جرى عليه عمل المحدِّثين المتقدّم منهم والمتأخّر. فمن طالع في مسائل الإمام أحمد في العلل، وكتاب العلل لابن أبي حاتم في أجوبة أبيه وأبي زرعة، والتمييز للإمام مسلم، رأى أنهم يعتمدون في إعلالهم للحديث أو دفعِ العلل عنه على الطرق الأخرى للحديث.

أمّا كتاب العلل للإمام الدارقطني فهو أوضح مثال لتطبيق هذا المنهج. وقد وصف الحافظ ابن الصلاح رحمه الله تعالى واقع كتب العلل بقوله: «ولهذا اشتملت كتب علل الحديث على جمع طرقه»(١).

ثم إن هذا المسلك الذي سار عليه متقدِّمو المحدِّثين هو المسلك الذي جرى عليه عمل المتأخّرين منهم؛ فقد سبقت حكاية ابن الصلاح لكلام ابن المديني مؤصّلاً به لمبحث المعَلّ، ويقول الحافظ ابن حجر -تعقيبًا على كلام الخطيب السابق-: «وإذا تقرّر هذا فالسبيل إلى معرفة سلامة الحديث من العلّة -كما نقله المصنف عن الخطيب- أن يجمع طرقه، فإن اتفقت رواته واستووا ظهرت سلامته، وإن اختلفوا أمكن ظهور العلة»(٢).

وحكى السخاوي رحمه الله تعالى هذا المنهج عن أهل الحديث في معرض كلامه عن شروط الصحيح مقرِّرًا له، وعاب طريقة الفقهاء ومن سار

---

(١) علوم الحديث (ص: ٨٢).

(٢) النكت (٢/٧١٠-٧١١).

في رِكابهم من المنتسبين للحديث في الحكم على الحديث قبل استيعاب طرقه، ووصف ذلك بالشذوذ؛ قال رحمه الله تعالى: «وأمّا من لم يتوقّف من المحدِّثين والفقهاء على تسمية ما يجمع الشروط الثلاثة[١] صحيحًا ثم إن ظهر شذوذ أو علّة ردّه فشاذٌّ، وهو استرواح؛ حيث يحكم على الحديث بالصحة قبل الإمعان في الفحص عن تتبع طرقه التي يعلم بها الشذوذ والعلة نفيًا وإثباتًا...

وكذا لا ينبغي الحكم بالانقطاع ولا بجهالة الراوي المبهَم بمجرد الوقوف على طريق كذلك، بل لا بدّ من الإمعان في التفتيش لئلاّ يكون متّصلاً ومُعيَّنًا في طريق آخر فيعطل بحكمه الاستدلال به»[٢].

ومن خلال ما سبق عرضه من أقوال النُّقّاد وممارساتهم النقديّة يتبيّن أن الخطوة الأولى التي يسلكونها عند إرادة الحكم على الحديث هي الإمعان في البحث والتفتيش عن طرق الحديث، والاجتهاد في جمعها على سبيل الاستيعاب. وقد جاء تأكيد هذا المنهج في مصنَّفات الحفّاظ الذين عُنوا ببيان اصطلاح أولئك النُّقّاد، وسبقت الإشارة إلى ذلك في كلام ابن الصلاح وابن حجر والسخاوي، بل صرّح الحافظ السخاوي أنّ الحكم على الحديث قبل الإمعان في جمع طرقه إنما يجري على طريقة الفقهاء، ووصف ذلك بالشذوذ.

---

(١) يعني: من شروط الصحة.

(٢) فتح المغيث (١/٢٧-٢٨).

وبناءً على ما سبق فإنّ ما يجري اليوم من بعض الباحثين المنتسبين إلى علم الحديث -سواء كان ذلك في رسائل علميّة أو في بحوث أخرى- من الحكم على الأحاديث قبل جمع طرقها، أو الحكم على بعض طرق الحديث بمعزل عن الطرق الأخرى(١)، هو بعيدٌ كلّ البعد عن طريقة المحدِّثين، وإنما يسلكون فيه طريقة الفقهاء التي سبقت الإشارة إليها في كلام السخاوي والتنبيه على ما يترتّب على العمل بها من محذور.

- **الخطوة الثانية- البحث في أحوال الرواة من حيث العدالة والضبط**:

بعد جمع طرق الحديث يتوجّه النظر لمعرفة عدالة الرواة وضبطهم.

يقول الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى: «اعلم أنّ صحّة الحديث وسقمه تحصل من وجهين: أحدهما معرفة رجاله وثقتِهم وضعفِهم...»(٢).

والبحث عن أحوال الرواة ينتهي إلى أحد ثلاثة أحوال:

---

(١) هذه الطريقة يسلكها بعض من يحقّقون كتبًا حديثيّة مسندة. فتجدهم يحكمون على سند المصنِّف بمفرده، ثمّ يخرجون الحديث ويحكمون عليه في موضع آخر، فترى في كثير من أحكامهم تناقضًا واضحًا؛ وذلك أنّ الباحث حين يجد سند المصنّف متّصلاً ورجاله ثقات، يحكم له بالصحة، ثمّ بعد تخريج الحديث يقف على طريق آخر قد أرسل فيه بعض رواة الحديث وهم أوثق وأحفظ ممّن وصله، فيعِلّ الحديث بالإرسال، فيكون الحديث في حكمه السابق صحيحًا -على ما قضى هناك- وفي الحكم الثاني -بعد جمع الطرق- مرسَلاً، على ما في الموضع الثاني. فليتأمّل الباحث اللبيب هذا الخطأ المترتّب على مخالفة منهج المحدِّثين.

(٢) شرح علل الترمذي (٢/٤٦٧).

أ- **الحال الأوّل-** أن يتبيّن أنهم ثقات ضابطون أو يكونوا قريبين من درجة أهل الضبط التامّ بحيث يحتمل تفرّدهم.

ب- **الحال الثاني-** أن يكونوا ممّن تُكلِّم في ضبطهم أو وضُعِّفوا لكن لم يشتدّ ضعفهم، كمن وُصف بسوء الحفظ أو الاختلاط، أو وُصف بالضعف المطلق.

ج- **الحال الثالث-** أن يكونوا ممّن اشتدّ ضعفهم، كمن قيل فيه: فاحش الغلط، أو كثير الخطإ والوهم، أو متروك.

فأمّا أهل الحال الثالث الموصوفون بفحش الغلط وكثرة الخطإ ونحو هؤلاء، فإنه تُترك رواياتهم ولا يُشتغَل بها، كما صرّح بذلك الأئمّة من النُّقّاد.

يقول سفيان الثوري: «ليس يكاد يفلت من الغلط أحدٌ. إذا كان الغالب على الرجل الحفظ فهو حافظ، وإن غلط، وإذا كان الغالب عليه الغلط تُرك»(١).

وسئل شعبة: حديث مَن يُترَك؟ قال: «من يكذب في الحديث، ومَن يكثر الغلط، ومن يخطؤ في حديث مجمع عليه فيقيم على غلطه ولا يرجع، ومن روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون»(٢).

وقال عبد الرحمن بن مهدي: «الناس ثلاثةٌ: رجلٌ حافظٌ متقن، فهذا

---

(١) المصدر نفسه (٣٩٩/١).

(٢) المصدر نفسه (٤٠٠/١-٤٠١).

لا يُختلَف فيه؛ وآخَر يهم والغالب على حديثه الصحّةُ، فهذا لا يُترَك حديثه؛ وآخَر يهم والغالبُ على حديثه الوهم، فهذا يُترَك حديثه»[١].

وقال إسحاق بن منصور: قلت لأحمد: متى يُترَك حديث الرجل؟ قال: «إذا كان الغالب عليه الخطأ»[٢].

وقال ابن رجب: «والذي يتبيّن من عمل الإمام أحمد وكلامِه أنه يترك الرواية عن المتهمين والذين كثر خطؤهم للغفلة وسوء الحفظ، ويحدث عمّن دونهم في الضعف، مثل من في حفظه شيء، أو يختلف الناس في تضعيفه وتوثيقه. وكذلك كان أبو زرعة الرازي يفعل»[٣].

وقال الترمذي: «فكل من كان متّهَمًا في الحديث بالكذب أو كان مغفَّلاً يخطؤ الكثير، فالذي اختاره أكثر أهل الحديث من الأئمّة أن لا يُشتغَل بالرواية عنه»[٤].

وما سبقت حكايته عن هؤلاء الأئمّة النُّقّاد -من أنّ حديث مَن كثر وهمه وفحش غلطه يُترَك ولا يُشتغَل به- هو ما جرى عليه عمل المحدِّثين، وقد اعتمده المصنّفون في علوم الحديث. فقد اشترط الحافظ ابن الصلاح في

---

(١) المصدر نفسه (٣٩٨/١).
(٢) المصدر نفسه (٤٠٢/١).
(٣) المصدر نفسه (٣٨٦/١).
(٤) المصدر نفسه (٣٧٥/١).

الحديث القابل للاعتضاد ألاّ ينزل راويه إلى درجة المغفَّل كثير الخطإ، قال رحمه الله تعالى في تعريف الحسن لغيره: «الحديث الذي لا يخلو رجال إسناده من مستور لم تتحقّق أهليّته، غيرَ أنّه ليس مغفَّلاً كثيرَ الخطإ فيما يرويه، ولا هو متّهَم بالكذب في الحديث...»[١].

وقد تابع ابنَ الصلاح في ذلك كلّ الذين اعتنوا بكتابه من مختصِر أو ناظم أو منكِّت عليه.

وأمّا أهل الحال الثاني -وهم الذين ضعفهم غير شديد- فإنّ حديثهم قابلٌ للتقوية، فينبغي الاجتهاد في البحث عن الشواهد المقوّية لحديثهم، وعلى ذلك دلّت أقوالُ الأئمّة النُّقّادِ وممارساتُهم النقديّةُ. يقول سفيان بن عيينة: «لم نجد شيئًا يُشَدّ به هذا الحديث، ولم يجئ إلا من هذا الوجه»[٢].

فقوله: «لم نجد شيئًا يُشَدّ به هذا الحديث...»، يدلّ على أنّ من منهجهم تقوية الروايات الضعيفة بغيرها ممّا يصلح للاعتبار.

ويقول الإمام علي بن المديني عن عاصم بن كُلَيب بن شهاب الجرمي: «لا يُحتَجّ به إذا انفرد»[٣]. وهذا يعني أنّ في هذا الراوي ضعفًا تجبره المتابعة، عند ابن المديني.

---

(١) علوم الحديث (٢٧-٢٨).

(٢) سنن البيهقي (٢٧١/١)، النكت، لابن حجر (٧٧٣/٢).

(٣) تهذيب التهذيب (٥٦/٥).

وقال الإمام أحمد: «ابنُ لَهِيعَة ما كان حديثه بذاك، وما أكتب حديثه إلاّ للاعتبار والاستدلال، إنما قد أكتب حديث الرجل كأني أستدلّ به مع حديث غيره يشدّه لا أنه حجة إذا انفرد»(١).

وكلام أحمد وقول الترمذي في تعريف الحسن صريحٌ في تقوية روايات مَن فيهم ضعف غير شديد، كابن لَهِيعَة.

وروى البيهقي بسنده عن عبد الرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث بن قيس عن أبيه عن جدّه عن ابن مسعود، فذكر حديثًا، ثم قال: «هذا إسنادٌ حسن موصول، وقد رُوي من أوجه بأسانيد مراسيل إذا جُمع بينها صار الحديث بذلك قويًّا»(٢).

وعبد الرحمن بن قيس هذا قال عنه ابن حجر: «مجهول الحال»(٣)، وقد قوّى البيهقي حديثه بروايات أخرى مرسَلة.

وروى ابن عبد البرّ بسنده عن عبد الرحمن بن القاسم، حدّثنا نافع بن أبي نُعيم ويزيد بن عبد الملك بن المغيرة عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ قال: «من أفضى بيده إلى فرجه...» الحديث.

ثم حكى عن ابن السَّكَن قوله: «هذا الحديث من أجود ما رُوي في

---

(١) شرح علل الترمذي (٣٨٥/١).

(٢) السنن الكبرى (٣٣٢/٥).

(٣) تقريب التهذيب، (ص: ٣٤٨).

هذا الباب؛ لرواية ابن القاسم له عن نافع بن أبي نعيم، وأما يزيد فضعيف»، ثم عقّب عليه ابن عبد البرّ بقوله: «كان هذا الحديث لا يُعرَف إلا ليزيد بن عبد الملك النوفلي هذا -وهو مُجمَع على ضعفه- حتّى رواه عبد الرحمن بن القاسم -صاحب مالك- عن نافع بن أبي نعيم القارئ، وهو إسنادٌ صالحٌ إن شاء الله»[١].

ونافع هو ابن عبد الرحمن بن أبي نعيم القارئ المدني، اختلفت أقوال النُّقّاد فيه، فقال أحمد: «كان يؤخذ عنه القرآن، وليس في الحديث بشيء»، وقال ابن معين: «ثقة»، وقال النسائي: «ليس به بأس»[٢]؛ ولذلك قال ابن عبد البرّ عن روايته: «وهو إسنادٌ صالحٌ إن شاء الله».

ومن خلال ما سبقت حكايته من أقوال النُّقّاد وممارساتهم النقديّة يتبيّن أنّ من منهجهم تقوية حديث مَن فيه ضعفٌ ولا يُحتمَل تفرّده بالمتابعات والشواهد.

ويقول الحافظ ابن الصلاح: «ثمّ اعلم أنّه قد يدخل في باب المتابعة والاستشهاد رواية من لا يُحتجّ بحديثه وحدَه بل يكون معدودًا في الضعفاء. وفي كتاب البخاري ومسلم جماعةٌ من الضعفاء ذكراهم في المتابعات والشواهد، وليس كلّ ضعيف يصلح لذلك؛ ولهذا يقول الدارقطنيّ وغيره في

---

(١) التمهيد (١٩٥/١٧).

(٢) انظر للأقوال السابقة تهذيب التهذيب (٤٠٧/١٠).

الضعفاء: فلانٌ يُعتبر به، وفلانٌ لا يُعتبر به»[1].

وما جرى عليه عمل نُقّاد المحدّثين هو الذي اعتمده المتأخّرون من المحدّثين في مصنّفاتهم في علوم الحديث، وجرى عليه عملهم.

وسبقت حكاية تعريف ابن الصلاح للحسن لغيره، وقال في صفة مَن يرتقي حديثه إلى مرتبة الحسن لغيره: «الحديث الذي لا يخلو رجال إسناده من مستور لم تتحقّق أهليّته...».

وقد ذكر ابن الصلاح أنّ تعريف الترمذي يتنزّل على تعريفه هذا[2]، فتعقّبه ابن حجر بقوله: «وليس هو –في التحقيق– عند الترمذي مقصورًا على رواية المستور، بل يشترك معه الضعيف بسبب سوء الحفظ، والموصوف بالغلط والخطإ، وحديث المختلط بعد اختلاطه، والمدلّس إذا عنعن، وما في إسناده انقطاع خفيف، فكل ذلك عنده من قَبيل الحسن بالشروط الثلاثة وهي:

١- أن لا يكون فيهم من يتهم بالكذب.

٢- ولا يكون الإسناد شاذًّا.

٣- وأن يُروى مثل ذلك الحديث أو نحوه من وجه آخر فصاعدا؛ وليس كلّها في المرتبة على حدّ السواء، بل بعضها أقوى من بعض».

---

(١) علوم الحديث (٧٦).

(٢) علوم الحديث (٢٧-٢٨).

ثمّ أيّد الحافظ ابن حجر ما ذكر بالأمثلة، وقبل ذكر الأمثلة قال: «ولنذكرْ لكل نوع من ذلك مثلاً من كلامه -يعني الترمذي- يؤيّد ما قلناه. فأما أمثلة ما وصفه بالحسن وهو من رواية المستور فكثيرة لا نحتاج إلى الإطالة بها، وإنما نذكر أمثلة لما زدناه على ما عند المصنف رحمه الله». ثم ساق الأمثلة لتلك الأنواع التي ذكر أنّ الترمذيّ يحسّنها للمتابعات أو الشواهد(١).

وأمّا أهل الحال الأوّل -وهو أن يكون الرواة من الثقات الضابطين، أو ممّن خفّ ضبطهم لكن لا ينزلون إلى درجة من لا يُحتمل تفرّده- فهؤلاء قد سلِموا من الجرح الظاهر، فيتوجّه النظر إلى التأكّد من سلامة رواياتهم من الشذوذ والعلل الخفيّة القادحة. وهي الخطوة الثالثة الآتية.

يقول أبو عبد الله الحاكم: «وإنما يُعلَّل الحديثُ من أوجه ليس للجرح فيها مدخلٌ، فإنّ حديث المجروح ساقطٌ واهٍ، وعلة الحديث تكثر في أحاديث الثقات...»(٢).

- **الخطوة الثالثة: النظر في سياقة الرواة للحديث لمعرفة مدى اتّفاقهم أو اختلافهم:**

التعرّف على سلامة الحديث من العلل الخفيّة أو وقوع شيء منها فيه

(١) النكت (١/٣٨٧-٣٨٩).

(٢) معرفة علوم الحديث (٣٥٩)، وقد تقدم في الصفحة (١٣٩)، عند الكلام على "العلل الخفية القادحة".

يكون بالنظر في سياقة الرواة للحديث سندًا ومتنًا، والمقارنة بين رواياتهم، فإن استووا في سياقته ولم يقع اختلاف بينهم ظهرت سلامته، وإن اختلفوا في شيءٍ من ذلك توجّه النظر إلى ضبطهم وإتقانهم، ومدى تفاوتهم في الضبط والإتقان مطلقًا، ثم النظر في مدى تفاوتهم في ضبطهم لحديث شيخهم الذي اختلفوا عليه على وجه الخصوص، مع مراعاة القرائن الأخرى المحتفّة بالحديث.

وما سبق يدلّ عليه -في الجملة- ما سبقت حكايته من كلام الأئمّة: ابن المديني وأحمد وغيرهما، عند الكلام على جمع الطرق؛ وأوضح في الدلالة عليه قول الخطيب البغدادي: «والسبيل إلى معرفة علّة الحديث أن يجمع بين طرقه، وينظر في اختلاف رواته، ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الإتقان والضبط»(١).

وقد تناوله الحافظ ابن حجر بشيء من البيان في قوله: «وإذا تقرّر هذا فالسبيل إلى معرفة سلامة الحديث من العلّة -كما نقله المصنف عن الخطيب- أن يجمع طرقه، فإن اتفقت رواته واستووا ظهرت سلامته، وإن اختلفوا أمكن ظهور العلة»(٢).

وقد أشار الإمام مسلم في "كتاب التمييز" إلى كيفية الوقوف على العلة عند اختلاف الرواة، قال رحمه الله تعالى: «اعلم -أرشدك الله- أنّ الذي

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/٣٥٤)، وقد تقدم في الصفحة (١٣٨).

(٢) النكت (٢/٧١٠-٧١١).

يدور به معرفة الخطأ في رواية ناقل الحديث -إذا هم اختلفوا فيه- من جهتين:

أحدهما- أن ينقل الناقل حديثاً بإسناد فينسب رجلاً مشهوراً بنسب في إسناد خبره خلاف نسبته التي هي نسبته، أو يسميه باسم سوى اسمه، فيكون خطأ ذلك غير خفيّ على أهل العلم حين يرِد عليهم.

كنعمان بن راشد حيث حدّث عن الزهري، فقال: عن أبي الطُّفيل عمرو بن واثلة. ومعلوم عند عوامّ أهل العلم أن اسم أبي الطفيل: عامر، لا عمرو... وكنحو ما وصفت من هذه الجهة من خطأ الأسانيد فموجود في متون الأحاديث ممّا يعرف خطأه السامع الفَهِم حين يرِد على سمعه...

والجهة الأخرى: أن يروي نفرٌ من حفّاظ الناس حديثاً عن مثل الزهري أو غيره من الأئمّة بإسناد واحد ومتن واحد، مجتمعون على روايته في الإسناد والمتن، لا يختلفون فيه في معنى، فيرويه آخر سواهم عمّن حدّث عنه النفر الذين وصفناهم بعينه فيخالفهم في الإسناد أو يقلب المتن فيجعله بخلاف ما حكى من وصفنا من الحفّاظ، فيعلم حينئذ أن الصحيح من الروايتين ما حدّث الجماعة من الحفّاظ، دون الواحد المنفرد وإن كان حافظاً. على هذا المذهب رأينا أهل العلم بالحديث يحكمون في الحديث، مثل شعبة وسفيان بن عيينة ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهم من أئمة أهل العلم»[١].

---

(١) التمييز (١٧٠-١٧٢).

وقال الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى: «واعلم أنّ معرفة صحّة الحديث وسقمه تحصل من وجهين: أحدهما- معرفة رجاله وثقتِهم وضعفِهم... والوجه الثاني- معرفة مراتب الثقات وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف إمّا في الإسناد وإمّا في الوصل والإرسال، وإمّا في الوقف والرفع ونحو ذلك. وهذا هو الذي يحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته الوقوفُ على دقائق علل الحديث»(١).

مثالٌ من كتاب "التمييز" للإمام مسلم يظهر من خلاله منهج المحدِّثين في جمع طرق الحديث وسَوْقِها، ودراستِها، وإعمالِ الشاهِد:

روى مسلمٌ في "التمييز" بسنده عن يزيد بن أبي زياد عن كُرَيب عن ابن عباس قال: «بِتُّ عند خالتي ميمونة فاضطجع رسول الله ﷺ في طول الوسادة واضطجعت في عرضها، فقام رسول الله ﷺ فتوضّأ ونحن نِيام، ثمّ قام فصلّى، فقمت عن يمينه فجعلني عن يساره. فلمّا صلّى قلت: يا رسول الله...»، وساقه.

قال مسلمٌ: «وهذا خبر غلَط غير محفوظ لتتابع الأخبار الصِّحاح برواية الثقات على خلاف ذلك، أنّ ابن عبّاس إنّما قام عن يسار رسول الله ﷺ فحوّله حتّى أقامه عن يمينه، وكذلك سنّة رسول الله ﷺ في سائر الأخبار عن ابن عبّاس أنّ الواحد مع الإمام يقوم عن يمين الإمام، لا عن يساره».

(١) شرح علل الترمذي (٦٦٣/٢).

قال مسلمٌ: «وسنذكر إن شاء الله رواية أصحاب كُرَيب عن كُرَيب عن ابن عباس... ثم نذكر بعد ذلك رواية سائر أصحاب ابن عباس عن ابن عباس بموافقتهم كُرَيباً».

ثمّ روى مسلمٌ بسنده عن عمرو بن دينار، عن كُرَيب، عن ابن عباس، «أنه بات ليلة عند ميمونة، فقام رسول الله ﷺ من الليل فتوضأ، قال ابن عباس: فقمت فصنعت مثل ما صنع النبيّ ﷺ، ثم جئت، فقمت عن يساره فجعلني عن يمينه».

ثمّ ساق بقية المتابعات التّامّة لعمرو بن دينار عن كُرَيب فقال:

«ومخرمة بن سليمان عن **كُرَيب**،

وسلمة بن كُهيل عن **أبي رشدين**(١)،

وسلمة عن **كُرَيب**،

وسالم بن أبي الجعد عن **كُرَيب**،

وهشيم عن أبي بشر عن **سعيد بن جُبَير** عن ابن عباس،

وأيوب عن عبد الله(٢) عن **أبيه**،

والحَكم عن **سعيد بن جُبَير**،

وابن جريج عن **عطاء**،

---

(١) أبو رشدين هو كريب، جاء التصريح باسمه عند مسلم من وجه آخر. انظر صحيح مسلم، صلاة المسافرين، (١/٥٢٩، ح١٨٨-١٨٩).

(٢) هو ابن سعيد بن جُبير.

وقيس بن سعد عن **عطاء**،

وأبو نضرة عن ابن عباس،

والشعبي عن ابن عباس،

وطاووس عن **عكرمة** عن ابن عباس».

ثمّ عقّب على ذلك بقوله: «فقد صحّ بما ذكرنا من الأخبار الصحاح عن كُرَيب، وسائر أصحاب ابن عباس، **أنّ النبيّ ﷺ أقامه عن يساره**، وهمٌ وخطأٌ غير ذي شك».

وكالذي صحّ عن ابن عباس "أنّ النبي صلى الله عليه وسلم أقامه عن يمينه"، رواية جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة أبي حذرة عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال: أتينا جابرًا فقال: قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فجئت فقمت عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم فأدارني حتّى أقامني عن يمينه..." [1].

فمن خلال هذا المثال يظهر لنا منهج المحدِّثين في جمع طرق الحديث وسَوْقِها ودراستِها وإعمالِ الشاهد، وبيانُ ذلك فيما يلي:

أولا- جمع طرق الحديث وسوقها:

يلاحظ من خلال هذا المثال أن الإمام مسلما رحمه الله تعالى قد

(١) التمييز (١٨٣-١٨٥).

حرص على استيعاب طرق الحديث، يظهر ذلك لمن تأمّل عدد الرواة عن المدار الأول (كُرَيب) وعن المدار الثاني (شيخ كُرَيب)، ويلاحظ في سوق تلك الروايات أن الإمام مسلما كان لا ينتقل عن راو إلى غيره حتى يستوفي الرواة عنه، كما فعل في جمع الرواة على كُرَيب، ثم على سعيد بن جُبَير، ثم على عطاء، ثم ذكر بقية الرواة عن ابن عباس شيخِ كُرَيب.

ثانيا- دراسة طرق الحديث:

يظهر من خلال هذا المثال أنّ منهج المحدّثين هو البدء بدراسة الإسناد من جهة المصنّف، لا من جهة الصحابي، فالإمام مسلم بدأ بدراسة الاختلاف على كُرَيب وهو المدار الأول، وبعد أن رجّح في الاختلاف عليه انتقل إلى تقوية الرواية الراجحة عنه بذكر من تابعه عليها في شيخه وهو المدار الثاني، وصنيع الإمام مسلم هذا يكشف لنا عن خطأين يجري عليهما عمل بعض الباحثين المعاصرين:

أحدهما- البدء بدراسة الإسناد من جهة الصحابي ومن ثم البدء بدراسة الخلاف على الراوي الأعلى ثم على الراوي الأدنى.

وهذا العمل مع كونه مخالفا لصنيع الإمام مسلم وغيره من النقّاد فخطؤه أيضا ظاهر من جهة النظر؛ فإنه لا ينبغي لأحد أن ينسب لراو رواية أو ينسب له خلافا إلا بعد صحّة نسبة تلك الرواية -أو الخلاف- إليه؛ وهذا لا يتحقّق إلا بالبدء بدراسة الإسناد من جهة المصنّف؛ فقد يكون في الإسناد إليه راوٍ كذّابٌ أو متروكٌ أو فاحش الخطإ؛ فلا تصحّ حينئذٍ نسبة

تلك الرواية أو الخلاف إليه أصلاً.

ومن جهة أخرى: فإن البدء بدراسة الخلاف على الراوي الأعلى قد يترتّب عليه إثبات خلاف لا وجود له أصلاً، ومثال ذلك:

أن يروي سفيان بن عيينة عن الزهري حديثا موصولا، ويرويه معمر عن الزهري ويختلف على معمر، فمنهم من يررويه عنه عن الزهري موصولا كرواية ابن عيينة، ومنهم من يرويه عنه عن الزهري مرسلاً. فلو بدأنا بدراسة الخلاف على المدار الأعلى (الزهري) لأثبتنا عليه اختلافا، بينما لو بدأنا بدراسة الخلاف على المدار الأدنى (معمر) فترجّحت عنه رواية الوصل الموافقة لرواية ابن عيينة لم يبقَ على المدار الأعلى (الزهري) اختلافٌ.

الخطأ الثاني– الذي يقع فيه بعض الباحثين المعاصرين: أنهم يقوّون رواية بعض الرواة المختلفين على راو معيَّن برواية من تابع ذلك الراوي المختلف عليه في شيخه، وقد رأينا في المثال السابق أن الإمام مسلما لم يقوِّ رواية أحد من المختلفين على كُرَيب برواية من تابعوا كُرَيبا في شيخه، وإنما رجّح أوّلا بين الرواة عنه ثم ذكر من تابعه على الرواية الراجحة. وهذا الأمر كان مقصودا من الإمام مسلم، وهو ظاهر من عبارته إذ يقول: "وسنذكر إن شاء الله رواية أصحاب كُرَيب عن كُرَيب عن ابن عباس... ثم نذكر بعد ذلك رواية سائر أصحاب ابن عباس عن ابن عباس بموافقتهم كُرَيبا".

فليتأمل قوله: "ثم نذكر بعد ذلك...إلخ"، وقوله: "بموافقتهم كُرَيبا"، ولم يقل: "بموافقتهم بعض أصحاب كُرَيب".

والترجيح بين الرواة المختلفين على راو معيّن برواية من تابعوا ذلك الراوي المختلف عليه في شيخه مع كونه مخالفا لمنهج المحدّثين كما رأينا ذلك في صنيع مسلم، هو ظاهر الخطإ أيضا من جهة النظر؛ وذلك أن الذين تابعوا ذلك الراوي المختلف عليه في شيخه قد علموا ما رواه شيخه لكن لا علم لهم بما رواه هو؛ فقد يكون روى خلاف ما سمعوه من شيخهم إما على سبيل الوهم أو أنه سمع من شيخه خلاف ما سمعوه هم في مجلس آخر، وقد يكون الراجح عنه خلاف روايتهم؛ فيُجرى بعد ذلك دراسة الخلاف بينه وبينهم، وهذا يحصل كثيرًا.

ثالثًا- إعمال الشاهد[١] **وأثرُه في التقوية**:

رأينا من خلال هذا المثال أن الإمام مسلما لم يشر إلى الشاهد ويُعمله إلا بعد أن درس الإسناد إلى الصحابي ورفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقد قال رحمه الله كما سبق: "وكالذي صحّ عن ابن عباس "أنّ النبي صلى الله عليه وسلم أقامه عن يمينه"، رواية جابر بن عبد الله...إلخ".

وتفسير ذلك أن الشاهد لا يلتقي مع الحديث الأول إلا في النبي صلى الله عليه وسلم، فيستفاد منه تقوية نسبته إلى محل الالتقاء فحسب، ولا أثر له في تقوية نسبة ذلك الحديث إلى صحابيّه ولا في إعلاله[٢]؛ لعدم وجود

(١) الشاهد: هو حديث صحابي آخر لا يلتقي الصحابي الأول في الإسناد.

(٢) من أراد التوسّع في هذه المسألة فليراجع الكتاب المرافق (آراء لبعض المعاصرين...) مبحث التمهيد.

التقاء بينهما. ومن هذا الباب نجد أيضًا الشاهد يقوّي المرسلَ ويتقوّى به لجامع الرفع بينهما، ولا يقوّي الموقوفَ ولا يتقوّى به لعدم الالتقاء بينهما.



الطريقة الثانية- حكم النُّقّاد على الأحاديث من خلال الملَكة التي أوتوها والفهم الذي اختصُّوا به:

ما سبق تقريره في الطريقة الأولى هو المنهج الذي جرى عليه عمل عامّة المحدِّثين في الحكم على الأحاديث، وهو منهج قائم على خطوات واضحة تتمثّل في الجمع المستوعب لطرق الحديث الواحد، والإمعان في التفتيش عن أحوال رواته، وإعمال كافّة القرائن المحتفّة برواياته، لكن هناك أحاديث أخرى لا توصِل فيها تلك الخطوات المتّبَعة في هذا المنهج إلى نتائج تصلح لبناء حكم عليها، ويبقى النظر في تلك الأحاديث للأئمّة النُّقّاد من خلال اطّلاعهم الواسع وفهمهم الثاقب والملَكة التي أوتوها.

وفي هذا المعنى يقول أبو عبد الله الحاكم: «الحجة فيه عندنا الحفظُ والفهم والمعرفة»[1]. ثم استشهد بقول عبد الرحمن بن مهدي: «معرفة الحديث إلهام؛ فلو قلت للعالم بعلل الحديث: من أين قلت هذا؟ لم يكن له حُجّة». وساق بسنده عن محمّد بن صالح الكيليني قال: «سمعت أبا زرعة -وقال له رجل: ما الحجة في تعليلكم الحديث؟- قال: الحُجّة أن تسألني عن حديث له علّة، فأذكر علته، ثم تقصد ابنَ وارة -يعني محمد بن مسلم بن وارة- فتسأله عنه، ولا تخبره بأنّك قد سألتني عنه فيذكر علته، ثم تقصد أبا حاتم فيعلّله، ثم تميّز كلام كلٍّ منّا على ذلك الحديث. فإن وجدتَ بيننا

---

(١) معرفة علوم الحديث (٣٦٠)، وقد تقدم في الصفحة (١٣٦)، عند الكلام على "العلل الخفية القادحة".

خلافًا في علّته فاعلم أن كلاًّ منّا تكلّم على مراده. وإن وجدت الكلمة متّفقة فاعلم حقيقة هذا العلم. قال: ففعل الرجل فاتّفقت كلمتهم عليه، فقال: أشهد أن هذا العلم إلهام»[1].

والحق الذي لا مرية فيه أنّ تلك المَلَكة النقدية وذلك الفهم الخاصّ لم يأت شيءٌ منها من فراغ، وإنما كانت حصيلة اطّلاع واسع، وحفظ غزير، وطول ممارسة لهذا العلم. وقد جاءت الإشارة إلى ذلك في كلام الحاكم السابق، وسبقه إلى بيان سعة اطّلاع أولئك النُّقّاد وغزارة حفظهم، ودقّة فهمهم، الحافظ ابن حبّان، وذلك من خلال رصده لمسيرة النقد والمراحل التي مرّ بها؛ فقد سمّى عددًا من النُّقّاد ثم قال في وصفهم والثناء عليهم: «حتّى إنّ أحدهم لو سئل عن عدد الأحرف في السنن -لكل سنّة منها- عدّها عدًّا، ولو زيد فيها ألِفٌ، أو واوٌ لأخرجها طوعًا، ولأظهرها ديانة... حتّى إذا قال وكيع بن الجرّاح: حدثنا النضر عن عكرمة: ميّزوا بين حديث النضر بن عربي الحرّاني وبين حديث النضر بن عبد الرحمن الخزاز، وأحدهما ضعيف والآخر ثقة، وقد رويا جميعا عن عكرمة وروى وكيع عنهما، وحتى إذا قال حفص بن غياث: حدثنا أشعث عن الحسن ميّزوا حديث أشعث بن عبد الملك من أشعث بن سوار، وأحدهما ثقة والآخر ضعيف وقد رويا جميعاً عن الحسن وروى عنهما حفص بن غياث، وحتى إذا قال عبد الرزاق: حدثنا عبيد الله

(١) المصدر نفسه (٣٦٠-٣٦١).

عن نافع، وعبد الله عن نافع، ميّزوا حديث هذا من حديث ذاك، لأنّ أحدهما ثقة والآخر ضعيف. فإن أُسقط من اسم عبيد الله «ياء» علموا أنّه ليس من حديث عبد الله بن عمر، وإذا زيد في اسم عبد الله «ياء» قالوا: ليس هذا من حديث عبيد الله بن عمر، حتى خلصوا الصحيح من السقيم...»[(١)].

وقد أشار الحافظ ابن رجب إلى نقد المحدِّثين وحذقهم في إدراك العلل، وشبّه ذلك بنقد الصيارفة للدنانير[(٢)]، وذكر قولَ ابن خزيمة في تعليل حديثٍ[(٣)]، ثم قال: «وإنّما تُحمل مثلُ هذه الأحاديث -على تقدير صحّتها[(٤)]- على معرفة أئمّة الحديث الجهابذة النُّقّاد الذين كثرت ممارستهم لكلام النبيّ ﷺ وكلام غيره، ولحال رواة الأحاديث ونقلة الأخبار، ومعرفتهم بصدقهم وكذبهم، وحفظهم وضبطهم؛ فإنّ هؤلاء لهم نقد خاصّ في الحديث

---

(١) المجروحين لابن حبّان (١/٥٥).

(٢) انظر شرح علل الترمذي (٢/٣٣٩)، آخر الكتاب.

(٣) هو ما أخرجه الدارقطني في "السنن" (٤/٢٠٨، ح١٨)، من طريق يحيى بن آدم حدّثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: «إذا حُدِّثتم عني حديثًا تعرفونه ولا تنكرونه فصدقوه فإنّي أقول ما يُعرَف ولا يُنكَر، وإذا حُدِّثتم عنّي بحديث تنكرونه ولا تعرفونه فلا تصدّقوا به فإنّي لا أقول ما يُنكَر ولا يُعرَف». انظر جامع العلوم والحكم (ص: ٢٧٢)، سير أعلام النبلاء، (٩/٥٢٤، ترجمة يحيى بن آدم)، مفتاح الجنة، للسيوطي، (ص: ١٦).

(٤) يعني الأحاديث الواردة في معنى حديث أبي هريرة المتقدّم آنفًا. انظر جامع العلوم والحكم (ص: ٢٧٣).

يختصّون بمعرفته، كما يختصّ الصّيرفيُّ الحاذق بمعرفة النقود، جيّدِها ورديئها، وخالصها ومشوبها، والجوهريُّ الحاذق في معرفة الجواهر بانتقاء الجواهر. وكلٌّ من هؤلاء لا يمكن أن يعبّر عن سبب معرفته ولا يقيم دليلاً لغيره؛ وآية ذلك أن يعرض الحديث الواحد على جماعة ممّن يعلم هذا العلم فيتّفقون على الجواب من غير مواطأة. وقد امتُحِن هذا منهم غيرَ مرّةٍ في زمن أبي زرعة وأبي حاتم فوُجِد الأمرُ على ذلك، فقال السائل: أشهد أن هذا العلم إلهام... وقال الأوزاعي: كنّا نسمع الحديث فنعرضه على أصحابنا كما نعرض الدرهم الزائف على الصيارفة فما عرفوا أخذناه، وما أنكروا تركناه. وقيل لعبد الرحمن بن مهدي: إنّك تقول للشيء: هذا يصح وهذا لم يثبت، فعمّن تقول ذلك؟ فقال: أرأيت لو أتيتَ الناقد فأريته دراهمك فقال: هذا جيّدٌ وهذا بهرج أكنت تسأله عن ذلك أو تسلِّم الأمر إليه؟ قال: لا بل كنتُ أسلِّم الأمر إليه. فقال: فهذا كذلك لطول المجادلة والمناظرة والخُبر...»[1].

وقد أشار ابن رجب في موضع آخر إلى ذلك الفهم الخاصّ لدى النُّقّاد، ثم ذكر نماذج لنقدهم، فقال رحمه الله: «حُذّاق النُّقّاد لكثرة ممارستهم للحديث ومعرفتهم بالرجال، وأحاديث كل واحد منهم لهم فهمٌ خاصٌّ يفهمون به أنّ هذا الحديث يشبه حديث فلان، ولا يشبه حديث فلان، فيعلّلون الأحاديث بذلك. وهذا ممّا لا يُعبَّر عنه بعبارة تحصره، وإنّما يرجع فيه

---

(١) جامع العلوم والحكم (ص: ٢٧٣-٢٧٤).

أهله إلى مجرّد الفهم والمعرفة، التي خُصّوا بها عن سائر أهل العلم، كما سبق ذكره في غير موضع. فمن ذلك: سعد بن سنان، ويقال سنان بن سعد، يروى عن أنس، ويروي عنه أهل مصر. قال أحمد: «تركت حديثه، حديثه حديث مضطرب». وقال: «يشبه حديثه حديث الحسن، لا يشبه أحاديث أنس»».

قال ابن رجب: «ومراده أنّ الأحاديث التي يرويها عن أنس مرفوعةً، إنما تشبه كلام الحسن البصري أو مراسيله. وقال الجوزجاني: "أحاديثه واهية لا تشبه أحاديث الناس عن أنس"»(١).

ومن ذلك أيضًا ما حكاه ابن أبي حاتم عن أبيه.

قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي يقول: روى أبو عوانة عن الحكم عن عاصم بن ضمرة عن علي قال: «إذا قعد المصلّي مقدار التشهّد فقد تمّت صلاته». قال أبي: هذا حديثٌ منكر؛ لا أعلم روى الحكَم بن عتيبة عن عاصم بن ضمرة شيئا... قال أبي: ولا يشبه هذا الحديث حديث الحكم»(٢).

وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن حديث رواه بقيّة عن ورقاء عن أبي الزّناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ العبد إذا صلّى في العلانية فأحسن، ثم صلى في السِّرّ، قال الله عزّ وجلّ: هذا عبدي

---

(١) شرح علل الترمذي (٢/٣٠٦).

(٢) العلل (٢/١٩٣-١٩٤، رقم٣٠٦).

حقًّا»، قال أبي: هذا حديث منكرٌ؛ يشبه أن يكون من حديث عبّاد بن كثير»[١].

وقد يحكم النُّقّاد على الحديث أنّه خطأ، أو لا أصل له مع تسليمهم بثقة راويه.

قال عبد الله بن أحمد: «حدّثني أبو معمر، قال: حدّثني أبو أسامة، قال: كنت عند سفيان فحدّثه زائدة عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير: ﴿ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ﴾ [الزُّمَر:٦٨]، قال: «هم الشهداء». فقال سفيان: إنّك لثقةٌ، وإنّك لتحدّثنا عن ثقةٍ، وما يقبل قلبي أنّ هذا من حديث سلمة. فدعا بكتاب، فكتب: من سفيان بن سعيد إلى شعبة. وجاء الكتاب: من شعبة إلى سفيان، إنّي لم أحدّث بهذا عن سلمة، ولكن حدّثني عُمارة بن أبي حفصة عن حُجر الهَجَري عن سعيد بن جُبير»[٢].

وقال ابن أبي حاتم: «حدّثنا علي بن الحسين بن الجنيد المالكي -حافظ حديث مالك والزهري- قال: سئل يحيى بن معين عن حديث حدّثنا به عبد الله بن عون الخرّاز -وكان ثقة- بمكّة عن محمد بن بشر العبدي عن مسعر عن قتادة عن أنس قال: «قام رسول الله ﷺ حتّى تورّمت

(١) المصدر نفسه (٢/٤٩٤، رقم١٥٤١).

(٢) العلل ومعرفة الرجال، برواية عبد الله (٢/٤٥٤، رقم٣٠٢٠).

قدماه -أو قال: ساقاه- فقيل له: أليس قد غفر الله لك ما تقدّم من ذنبك وما تأخّر؟ قال: أفلا أكون عبدًا شكورًا؟». فقال يحيى بن معين: الشيخ صدوق، والحديثُ لا أصل له». قال ابن أبي حاتم: «فسمعت ابن الجنيد يقول: إنما رواه مسعر، عن زياد بن علاقة، عن المغيرة بن شعبة، عن النبيّ ﷺ»[1].

وما حكاه ابن أبي حاتم عن ابن الجنيد هو ما حكم به الدارقطني أيضًا؛ فقد ذكر الاختلاف في الحديث ثم قال: «والصحيح حديثُ مسعر ومن تابعه عن زياد عن المغيرة»[2].

وبناءً على ذلك فمراد ابن معين: «لا أصل له من حديث قتادة عن أنس»، الذي سئل عنه. والله أعلم.

وقد يحكم الناقد على الحديث بالخطإ، ويخبر أنه لا يدري ممّن الخطأُ.

ومن ذلك حكا ابن أبي حاتم عن أبيه قال: «سألت أبي عن حديثٍ رواه الدراوردي عن ابن عجلان عن أبي إسحاق الهمداني عن عمرو بن أوس الثقفي عن أمّ سلمة أنّ رسول الله ﷺ قال: «من صلّى اثني عشر ركعةً[3] بُنِيَ

---

(١) العلل (٢/٥١٢، رقم٥٥٤).

(٢) العلل (٧/١٢٤-١٢٦، رقم١٢٤٨).

(٣) كذا في المطبوع، بتذكير العدد والمعدود، وصوابه: «اثنتي عشرة ركعة»، بالتأنيث فيهما. قال الله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾ [التوبة:٣٦]، هذا في التذكير؛ وقال تعالى: =

له بيتٌ في الجنّة». قال أبي: هذا خطأ؛ الناس يقولون: عن أم حبيبة. قلت لأبي: الخطأ ممّن هو؟ قال: لا أدري»[(١)].

وروى ابن أبي حاتم بسنده عن سليمان بن حرب قال: «كان يحيى بن معين يقول في الحديث: هذا خطأٌ. فأقول: كيف صوابه؟ فلا يدري، فأنظر في الأصل فأجده كما قال»[(٢)].

وهذا النوع من النقد للحديث والحكمِ عليه خاصٌّ بأولئك الأئمّة النُّقّاد

=

﴿فَٱنفَجَرَتۡ مِنۡهُ ٱثۡنَتَا عَشۡرَةَ عَيۡنٗاۖ﴾ [البقرة: ٦٠]، وهذا في التأنيث؛ لأن العين لفظ مؤنَّثٌ.

وقد ذكر محقّقو الكتاب أنّ الجملة جاءت في جميع النسخ بالتذكير، ثمّ قالوا: «وقد كانت الجادّة أن يقال: «اثنتي عشرة ركعة» أو «ثِنتي عشرة ركعةً»، بتأنيث العدد والمعدود؛ لكنّ ما وقع في النُّسَخ يتّجه بحمل الركعة على معنى الركوع، كأنّه قال: اثني عشر رُكوعًا» انتهى.

قلتُ: ولعله لكون الركعة مؤنّثًا مجازيًّا، فإنه يجوز في بعض حالاته التذكير. والله تعالى أعلم.

انظر في تفصيل المؤنث المجازي: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، لابن هشام، (٦/٥٥٩-٥٦١)، الباب السادس، الرقم (١٢)، شرح ابن عقيل (٢/٨٨-٨٩)، عند شرح قول ابن مالك:

وتاءُ تأنيث تلي الماضيَ إذا ... كان لأُنثى كأبت هند الأَذى

وإنما تَلزَم فعلَ مُضمَر ... متّصل أو مُفهِم ذاتَ حِرِ

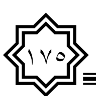
وانظر في تذكير العدد وتأنيثه: شرح ابن عقيل (٤/٦٧)، عند شرح قول ابن مالك:

ثلاثةٌ بالتاء قُلْ للعَشَرَة ... في عَدِّ ما آحادُهُ مُذَكَّرَه

في الضِّدِّ جَرِّدْ والمميَّزَ اجْرُر ... جمعًا بلفظ قِلَّةٍ في الأكثر

(١) العلل (٢/٢٨٠-٢٨١، رقم٣٧٢).

(٢) الجرح والتعديل (١/٣١٤).



الذين أوتوا من سعة الاطّلاع، ومن الملكة والفهم ما أهّلهم لإدراك تلك العلل التي خفيت على غيرهم.

يقول عنهم الحافظ العلائيّ رحمه الله تعالى: «الحكم على الحديث بكونه موضوعًا، من المتأخّرين عسِرٌ جدًّا... وهذا بخلاف الأئمّة المتقدِّمين الذين منحهم الله التبحّرَ في علم الحديث والتوسّع في حفظه، كشعبة ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي ونحوهم، وأصحابهم مثل أحمد وابن المديني وابن معين وابن راهويه وطائفة، ثم أصحابهم مثل البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي، وهكذا إلى زمن الدارقطني والبيهقي. ولم يجئ بعدهم مساوٍ لهم ولا مقاربٌ. فمتى وُجد في كلام أحد من المتقدمين الحكم بوضع شيء كان متعمَدًا لما أعطاهم الله عز وجل من الحفظ الغزير، وإن اختلف النقل عنهم عُدل إلى الترجيح»[1].

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: «وبهذا التقرير يتبيّن عظم موقع كلام الأئمّة المتقدّمين، وشدّة فحصهم، وقوّة بحثهم، وصحّة نظرهم، وتقدّمهم بما يوجب المصير إلى تقليدهم في ذلك، والتسليم لهم فيه»[2].

وإذا عُلم خصوصيّة هذا النوع من النقد بأولئك الأئمّة النُّقّاد فإنّ النوع

---

(١) النكت على مقدمة ابن الصلاح، للزركشي (٢/٢٦٦-٢٦٧)، النكت، لابن حجر، (٢/٨٤٧-٨٤٨)، فتح المغيث، للسخاوي (١/٢٣٨).

(٢) النكت، لابن حجر (٢/٧٢٦).

الأوّل الذي سبق تقريره -وهو الأحكام المبنيّة على تلك الخطوات الواضحة، من جمع طرق الحديث والنظر في أحوال رواته، ومقارنة روايات الحديث الواحد بعضها ببعض للتأكّد من سلامته من الشذوذ والعلّة. فهذا النوع من الأحكام على الأحاديث- يمارسه عامّة المحدِّثين المتقدّمون منهم والمتأخِّرون، ولم يخالف في ذلك إلا الحافظ ابن الصلاح[1]، وقد تعقّبه في ذلك كلّ مَن اعتنى بكتابه، وحكوا مخالفته في ذلك جميع المحدِّثين.

يقول الحافظ ابن حجر: «قد اعترض على ابن الصلاح كلُّ مَن اختصر كلامه، وكلّهم دفع في صدر كلامه من غير إقامة دليل، ولا بيان تعليل، ومنهم من احتجّ بمخالفة أهل عصره ومَن بعده له في ذلك، كابن القطّان والضياء المقدسيّ والزكي المنذري ومَن بعدَهم، كابن المواق والدِّمياطي والمِزّيّ ونحوهم، وليس بوارد لأنّه لا حجّة على ابن الصلاح بعمل غيره، وإنّما يُحتجّ عليه بإبطال دليله أو معارضته بما هو أقوى منه. ومنهم من قال: لا سلف له في ذلك، ولعلّه بناه على جواز خلوّ العصر من المجتهد. وهذا إذا انضمّ إلى ما قبله -من أنّه لا سلف له فيما ادّعاه وعمل أهل عصره ومَن بعدهم على خلاف ما قال- انتهض دليلاً للرّدّ عليه»[2].

---

(١) انظر علوم الحديث، (ص: ١٦-١٧).

(٢) انظر تدريب الراوي (١٢٢/١)، وبعضه في النكت (٢٧٢/١-٢٧٣).

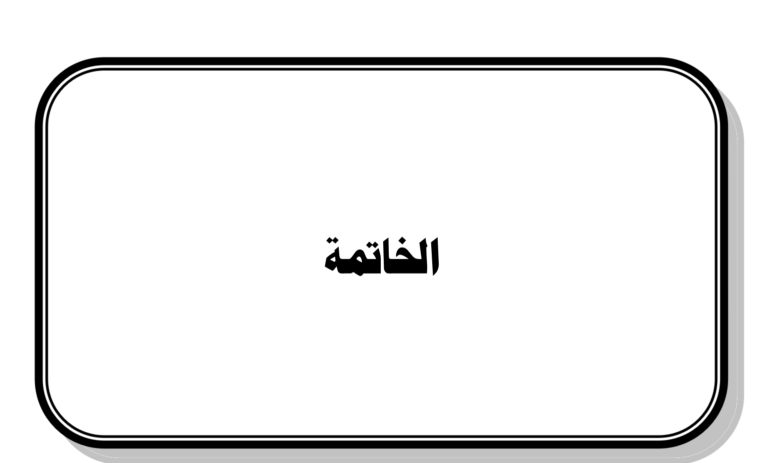
تنبيه:

العلماء الذين تعقّبوا ابنَ الصلاح فيما ذهب إليه من منع الحكم على الأحاديث، وبيّنوا أنّ الصواب خلافُ ما ذهب إليه، لم يقصدوا بذلك فتح باب النقد والحكم على الأحاديث لكلّ أحد، وإنّما أرادوا جواز ذلك لمن توافرت فيهم الأهليّة لذلك، كما نبّه على ذلك النووي رحمه الله في تعقّبه لابن الصلاح، إذ يقول: «وقال الشيخ [يعني ابنَ الصلاح]: لا يحكم بصحّته، لضعف أهليّة أهل هذه الأزمان. والأظهر عندي جوازه لمن تمكّن وقويت معرفته»(١).

فالنووي قيّد الحكم على الأحاديث بمن توافرت فيه هذا الوصف (التمكّن وقوّة المعرفة)، ومراده: أن يكون الشخص المتصدّي للحكم على الأحاديث متمكّنًا في علم المصطلح الذي وصفه علماء هذا الفنّ، متمكّنًا من معرفة القواعد التي رسموها، واسعَ الاطّلاع على كلامهم وممارساتهم النقديّة، وأن يكون ذا فهمٍ وفِطنةٍ. والله أعلم.



(١) تقريب النواوي مع تدريب الراوي (١/١٥٧).


الخاتمة

الخاتمة

الحمد لله على ما منّ به من العون والتوفيق خلال عملي في هذا البحث، وأودّ في ختامه التذكير بما يلي:

١- علم النقد موصول النسب بصحابة رسول الله ﷺ، فمنهم استمد المحدثون بداياته، ثم اجتهدوا في تطويره حتى أصبح علماً برأسه يحتاج علماء الشريعة على اختلاف تخصصاتهم إلى أهله في معرفة ما يصلح من الحديث للعمل به وما لا يصلح.

٢- علماء الحديث قد شملوا بنقدهم الحديث سنداً ومتناً، خلافاً لما يزعمه الجاهلون بعلم النقد والبعيدون عن ممارسات أهله.

٣- المنكر والشاذ في إطلاقات المتقدمين بمعنى واحد كما قرر ذلك الحافظ ابن الصلاح والعراقي وغيرهما، لكن يكثر في كلام علماء القرن الثالث فمن قبلهم إطلاق المنكر، ويكثر في كلام من بعدهم إطلاق الشاذ.

٤- إطلاق المتقدمين النكارة على حديث يعنون بذلك الضعف وإن كان راويه من جملة الثقات، إلا أنه عند من أطلق النكارة على حديثه في عداد من لا يحتمل تفرده.

٥- لعلماء الحديث المتقدمين طريقان في الحكم على الحديث:

إحداهما- الحكم عليه من خلال الخلفية العلمية والملكة النقدية وهو ما يعبرون عنه بالإلهام، ويشبهونه بنقد الدنانير والدراهم،

وهذه الطريقة لا يتصدى لها إلا من وهبه الله حفظاً واسعاً ومعرفة تامة بأحوال الرواة، واكتسب بطول الممارسة لهذا العلم ملكة نقدية كافية، والعلماء الذين تتوافر فيهم تلك الصفات هم قلة يعدون على الأصابع، وكلهم من المتقدمين ولا يعرف بذلك أحد من المتأخرين.

أما الطريقة الأخرى فهي الحكم على الحديث من خلال خطوات محسوسة، وهي جمع طرق الحديث للنظر في أحوال رواته والنظر في سياقتهم للحديث وإعمال القرائن المختلفة برواياته...

وهذه الطريقة هي الطريقة المشهورة لدى المتقدمين، وجرى عليها عمل علماء الحديث المتأخرين.

٦- المتأخرون من علماء الحديث هم أصحاب تلك المصنفات التي جمعت كلام المتقدمين في أصول علم النقد واصطلاحاتهم في ذلك، فهل يستقيم مع ذلك القول بأن منهج المتأخرين مباين لمنهج المتقدمين؟

هذا وأسأل الله الكريم المنان أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه، وأن يكتب له القبول إنه سميع مجيب.

وسبحان ربّك رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين.





الفهارس

ثَبَتُ المصادر والمراجع

- **القرآن الكريم**.
- **الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان**، لابن بلبان عليّ بن بلبان الفارسي ت٧٣٩هـ، دار الكتب العلمية، ١٤٠٧هـ.
- **اختصار علوم الحديث**، لابن كثير، ت٧٧٤هـ، مطبوع مع الباحث الحثيث، مكتبة المعارف، ١٤١٦هـ.
- **الإرشاد في معرفة علماء البلاد**، لأبي يعلى الخليلي ت٤٤٦هـ، مكتبة الرشد، ١٤٠٩هـ.
- **الاعتصام**، لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي ت٧٩٠هـ، دار المعرفة.
- **الأم**، للإمام محمد بن إدريس الشافعي ت٢٠٤هـ، مكتبة الكلّيّات الأزهريّة، ١٣٨١هـ.
- **بغية النقاد**، لابن المواق محمد بن أبي يحيى بن خلف ت٦٤٢هـ، أضواء السلف، ١٤٢٥هـ.
- **بيان الوهم والإيهام**، لأبي الحسن ابن القطّان علي بن محمد ت٦٢٨هـ، دار طيبة، ١٤١٨هـ.
- **التاريخ الكبير**، للبخاري محمد بن إسماعيل ت٢٦٥هـ، تحقيق المعلّمي.
- **تاريخ بغداد**، للخطيب البغدادي أحمد بن عليّ ت٤٦٣هـ، دار الكتاب العربي، بيروت.
- **التبصرة والتذكرة**، للعراقي عبد الرحيم بن الحسين ت٨٠٦هـ، دار الكتب العلمية.
- **تدريب الراوي**، للسيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر ت٩١١هـ،

مكتبة الكوثر، ١٤١٤هـ.

- **تذكرة الحفّاظ**، للذهبي شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان ت٧٤٨هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى.
- **تقريب التهذيب**، لابن حجر العسقلاني ت٨٥٢هـ، مؤسّسة الرسالة، ١٤١٧هـ.
- **التقريب والتيسير**، للإمام النووي أبي زكريّا يحي بن شرف النووي ت٦٧٦هـ، مطبوع مع شرحه تدريب الراوي، للسيوطي، مكتبة الكوثر، ١٤١٤هـ.
- **التقييد والإيضاح**، للعراقي عبد الرحيم بن الحسين ت٨٠٦هـ، دار الحديث للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٠٩هـ.
- **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، لابن عبد البر أبي عمر يوسف بن عبد الله النمري ت٤٦٣هـ، وزارة الأوقاف المغربية، ١٣٨٧هـ.
- **التمييز**، للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري ت٢٦١هـ، مطبوع مع منهج النقد، للأعظمي، مكتبة الكوثر.
- **تهذيب التهذيب**، لابن حجر العسقلاني ت٨٥٢هـ، دار صادر، بيروت.
- **جامع التحصيل في أحكام المراسيل**، للعلائي ت٧٦١هـ، تحقيق حمدي السلفي، ١٣٩٨هـ.
- **جامع العلوم والحكم**، لابن رجب عبد الرحمن بن شهاب الدين ت٧٩٥هـ، دار البيان العربي، ١٤٢١هـ.
- **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب البغدادي أحمد بن عليّ ت٤٦٣هـ، مكتبة الفلاح، ١٤٠١هـ.

- **الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم الرازي ت٣٢٧هـ، دار المعارف، الهند، ١٣٧١هـ.
- **روضة العقلاء**، لابن حبّان البستي ت٣٥٤هـ، دار الكتب العلمية، ١٣٩٧هـ.
- **سؤالات أبي عبيد الآجرّي أبا داود سليمان بن الأشعث** ت٢٧٥هـ، مؤسسة الريان، ١٤١٨هـ.
- **سؤلات أبي داود السجستاني للإمام أحمد**، مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٤هـ.
- سنن ابن ماجه محمد بن يزيد القزويني ت٢٧٥هـ، دار إحياء التراث، ١٣٩٥هـ.
- **سنن أبي داود** سليمان بن الأشعث ت٢٧٥هـ، تحقيق الدعاس، ١٣٨٨هـ.
- **سنن البيهقي** أحمد بن الحسين ت٤٥٨هـ، مطبعة دار المعارف، الهند، ١٣٤٤هـ.
- **سنن الترمذي** أبي عيسى محمد بن عيسى ت٢٧٩هـ، مطبعة الحلبي، مصر، ١٣٩٥هـ.
- **سنن الدارقطني** عليّ بن عمر ت٣٨٥هـ، دار المحاسن للطباعة، ١٣٨٦هـ.
- **سنن الدارمي** عبد الله بن عبد الرحمن ت٢٥٥هـ، دار إحياء السنّة النبويّة.
- **السنن الكبرى**، للنسائي أحمد بن شعيب ت٣٠٣هـ، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٢هـ.
- **سنن النسائي الصغرى** (المجتبَى)، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، ١٤١٤هـ.

- **سير أعلام النبلاء**، للذهبي محمد بن أحمد بن عثمان ت٧٤٨هـ، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ.
- **الشجرة في أحوال الرجال**، لأبي إسحاق الجوزجاني إبراهيم بن يعقوب السعدي الجوزجاني ت٢٥٩هـ، دراسة وتحقيق الدكتور عبد العليم عبد العظيم البستوي، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م، دار الطحاوي، الرياض.
- **شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك**، لعبد الله بن عبد الرحمن العقيلي الهمداني المصري (المتوفى سنة ٧٦٩هـ)، دار التراث، القاهرة، ١٤٠٠ هـ
- **شرح صحيح مسلم**، للنووي أبي زكريّا محيي الدين ت٦٧٦هـ، دار الريان للتراث، ١٤٠٧هـ.
- **شرح علل الترمذي**، لابن رجب الحنبلي ت٧٩٥هـ، مكتبة المنار، الأردن، ١٤٠٧هـ.
- **الصحاح**، للجوهري إسماعيل بن حمّاد ت٣٩٣هـ، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ.
- **صحيح البخاري** محمد بن إسماعيل الجعفي ت٢٥٦هـ، مطبوع مع فتح الباري، المطبعة السلفية.
- **صحيح الجامع**، للألباني محمد ناصر الدين، المكتب الإسلامي، ١٣٩٩هـ.
- **صحيح مسلم** بن الحجّاج النيسابوري ت٢٦١هـ، طبعة محمد فؤاد عبد الباقي، ١٣٧٥هـ.
- **الضعفاء الكبير**، للعقيلي أبي جعفر محمد بن عمرو ت٣٢٢هـ، دار الكتب العلمية، ١٤٠٤هـ.
- **الطبقات الكبرى**، لابن سعد محمد بن سعد بن منيع ت٢٣٠هـ، دار صادر، بيروت، ١٣٨٨هـ.

- **العلل الصغير**، للإمام الترمذي محمد بن عيسى ت٢٧٩هـ، مطبوع مع السنن، مطبعة الحلبي، ١٣٩٥هـ.
- **العلل ومعرفة الرجال**، برواية المرّوذي وغيره، للإمام أحمد ت٢٤١هـ، الفاروق الحديثة للطباعة، ١٤٣٠هـ.
- **العلل ومعرفة الرجال**، برواية عبد الله، للإمام أحمد ت٢٤١هـ، المكتب الإسلامي، ١٤٠٨هـ.
- **العلل ومعرفة الرجال**، للإمام أحمد بن حنبل ت٢٤١هـ، دار القبس للنشر، ١٤٢٧هـ.
- **العلل**، للدارقطني علي بن عمر ت٣٨٥هـ، دار طيبة، ١٤٠٥هـ.
- **علوم الحديث**، لابن الصلاح أبي عمر عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري ت٦٤٣هـ، المكتبة العلمية، ١٩٧٢هـ.
- **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، لابن حجر العسقلاني ت٨٥٢هـ، المطبعة السلفية، القاهرة.
- **فتح المغيث**، للسخاوي محمد بن عبد الرحيم ت٩٠٢، مكتبة دار المنهاج، ١٤٢٦هـ.
- **الكامل في ضعفاء الرجال**، لابن عدي أحمد بن عبد الله الجرجاني ت٣٦٥هـ، دار الفكر، ١٤٠٤هـ.
- **كتاب العلل**، لابن أبي حاتم أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم ت٣٢٧هـ، الطبعة الأولى، الرياض، ١٤٢٧هـ.
- **كتاب المراسيل**، لابن أبي حاتم الرازي ت٣٢٧هـ، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٢هـ.

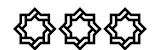
- **الكفاية في علم الرواية**، للخطيب البغدادي ت٤٦٣هـ، دار الحديث، القاهرة.
- **الكنى**، للإمام البخاري ت٢٥٦هـ، مطبوع مع التاريخ الكبير.
- **لسان العرب**، لابن منظور جمال الدين محمد بن مكرم الإفريقي ت٧١١هـ، دار صادر، بيروت.
- **لسان الميزان**، لابن حجر العسقلاني ت٨٥٢هـ، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ١٣٩٠هـ.
- **المجموع شرح المهذَّب**، للنووي ت٦٧٦هـ، دار إحياء التراث.
- **المدخل إلى الإكليل**، لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري، طبع في حلب، ١٣٥١هـ.
- **المدخل إلى السنن الكبرى**، للبيهقي أبي بكر أحمد بن الحسين ت٤٥٨هـ.
- **مسائل الإمام أحمد**، برواية ابن هانئ، تحقيق زهير الشاوي، المكتب الإسلامي، ١٤٢٠هـ.
- **مسائل الإمام أحمد**، برواية ابنه صالح، الدار العلمية، دلهي، ١٤١٩هـ.
- **مسائل الإمام أحمد**، برواية ابنه عبد الله، تحقيق زهير الشاوي، المكتب الإسلامي، ١٤٠١هـ.
- **المستدرك على الصحيحين**، لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري ت٤٠٥هـ، دار الكتاب العربي، بيروت.
- **مسند الإمام أحمد بن حنبل** ت٢٤١هـ، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى.
- **معرفة المجروحين**، لابن حبان البستي ت٣٥٤هـ، دار الباز للنشر والتوزيع، مكة المكرمة.
- **معرفة علوم الحديث**، لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري ت٤٠٥هـ، دار ابن

حزم، ١٤٢٤هـ.

- **المعرفة والتاريخ**، ليعقوب بن سفيان الفسوي ت٢٧٧هـ، مطبعة الإرشاد، بغداد، ١٩٧٥م.
- **مغني اللبيب عن كتب الأعاريب**، لابن هشام الأنصاري، الطبعة الأولى، الكويت، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- **مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة**، لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، إدارة الطباعة المنبريّة، مصر.
- **مقاييس اللغة**، لابن فارس أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ.
- **مقدمة صحيح مسلم**، مطبوع مع صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.
- **المنهل الرويّ في مختصر علوم الحديث النبويّ**، لابن جماعة بدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة ت٧٣٣هـ، دار الكتب العلمية.
- **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، للذهبيّ ت٧٤٨هـ، دار المعرفة، بيروت.
- **نزهة النظر**، للحافظ ابن حجر العسقلاني ت٨٥٢هـ، تحقيق نور الدين عتر، ١٤١٤هـ.
- **النقد الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصابيح**، للعلائي أبي سعيد خليل بن كيلكلدي ت٧٦١هـ.
- **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر العسقلاني ت٨٥٢هـ، المجلس العلمي، الجامعة الإسلامية، ١٤٠٤هـ.
- **النكت على مقدمة ابن الصلاح**، لبدر الدين أبي عبد الله محمد بن جمال

الدين عبد الله بن بهادر الزركشي، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

- **النهاية في غريب الحديث**، لابن الأثير أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ت٦٠٦هـ، المكتبة الإسلامية.



فهرس الموضوعات

